بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة مؤتـــة

عمادة الدراسات العليا

الألبسة المعاصرة وضوابطها الشرعية

إعداد الطالب

عبد الحميد ذياب خليل الزريقي

إشراف الدكتور

علي محمود الزقيلـــــي

رسالة

مقدمة إلى

عمادة الدراسات العليا

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير

في الفقه وأصوله

جامعة مؤتة ، 2005

بسم الله الرحمن الرحيم

من سورة الأعراف :– ﴿ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ قَدۡ أَنزَلۡنَا عَلَيۡكُمۡ لِبَاسٗا
يُوَٰرِي سَوۡءَٰتِكُمۡ وَرِيشٗاۖ وَلِبَاسُ ٱلتَّقۡوَىٰ ذَٰلِكَ خَيۡرٞۚ ذَٰلِكَ مِنۡ
ءَايَٰتِ ٱللَّهِ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ ﴿٢٦﴾ يَٰبَنِيٓ ءَادَمَ لَا يَفۡتِنَنَّكُمُ
ٱلشَّيۡطَٰنُ كَمَآ أَخۡرَجَ أَبَوَيۡكُم مِّنَ ٱلۡجَنَّةِ يَنزِعُ عَنۡهُمَا لِبَاسَهُمَا
لِيُرِيَهُمَا سَوۡءَٰتِهِمَآۚ إِنَّهُۥ يَرَىٰكُمۡ هُوَ وَقَبِيلُهُۥ مِنۡ حَيۡثُ لَا تَرَوۡنَهُمۡۗ
إِنَّا جَعَلۡنَا ٱلشَّيَٰطِينَ أَوۡلِيَآءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿٢٧﴾ وَإِذَا فَعَلُواْ
فَٰحِشَةٗ قَالُواْ وَجَدۡنَا عَلَيۡهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَاۗ قُلۡ إِنَّ ٱللَّهَ
لَا يَأۡمُرُ بِٱلۡفَحۡشَآءِۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾

صدق الله العظيم

الإهداء

إلى من أمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ببرهما والإحسان إليهما في محياهما ومماتهما، والديّ رحمهما الله تعالى وأسكنهما فسيح جنانه . إلى الذين شارَكَتْهم هذه الدراسة جزءاً من حقوقهم المادية والمعنوية . زوجتي أم محمد، وأبنائي محمد ونسيبه وبنان وأسماء وبيان وعاصم ورزان . إلى أشقائي وشقيقاتي . إلى ذويّ وأقاربي وأصدقائي . إلى كل من علمني حرفاً سأكون له تلميذاً محباً ، وداعياً له بالرحمة والمغفرة في مماته ، ما دمت حياً. إلى الباحثين عن الحق شيباً وشباباً، رجالاً ونساءً للوصول إلى جادة الصواب . إلى كل من يهمه الأمر .

عبد الحميد ذياب خليل الزريقي

شكر وتقدير

قال تعالى : ﴿ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَى وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحاً تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ ﴾[١].

أشكر الله تعالى على ما منحني من نعم الصبر والجهد والمثابرة ، للانتهاء من هذا العمل المتواضع.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُـولُ اللَّـهِ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مَنْ لاَ يَشْكُرُ النَّاسَ لاَ يَشْكُرُ اللَّهَ)[٢] ذلك "لأن شكر الله تعالى إنما يتم بمطاوعته وامتثال أمره، وإن مما أمر به شكر الناس الذين هم وسائط في إيصال نعم الله عليه، فمن لم يطاوعه فيه لم يكن مؤدياً شكر نعمه"[٣] وعليه فإنني أتوجه بالشكر الجزيل لكل من قدم لي عوناً في سبيل إخراج هذا العمل إلى حيز الوجود، وأخص بالشكر والتقدير والعرفان فضيلة الدكتور علي الزقيلي المشرف على هذه الرسالة ، لما بذل من جهد متواصل وما لمسته منه من اهتمام ومتابعة حثيثة وعناية فائقة، وكان قارئاً جيداً لكل حرف ولكل كلمة ولكل جملة مصححاً وموجهاً ، والذي ما ضن عليّ بشيء، الأمر الذي انعكس إيجاباً على هذا العمل، كما أشكر من لهم فضل عليّ وهم أصحاب الفضيلة الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة لقبولهم مناقشة هذا الرسالة لأصدع لأمرهم في كل ملحوظة يبدونها لتلقى مني كل رعاية واحترام، وتكون منهم أوسمة فضيلة يطوقون بها هذه الرسالة .

---

[1] سورة النمل، الآية (١٩).

[2] الترمذي : ابو عيسى محمد بن سورة (٢٠٩ – ٢٧٩ هـ)، سنن الترمذي، ط١، سوريا . حمص، مطابع الفجر الحديثة، ١٣٨٧ هـ، ١٩٦٧ م، كتاب البر والصلة . باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، قال ابو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ٦ / ١٨٧ ، ١٨٨ .

[3] المباركفوري : ابو العلا محمد عبدالرحيم (ت ١٣٥٣ هـ)، تحفة الأخوذي بشرح جامع الترمذي . خرج أحاديثه عصام الصبابطي، ط١، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م، ٣٦٨/٥ .

كما أشكر أصحاب الفضيلة أعضاء الهيئة التدريسية في كلية الشريعة وموظفي الكلية الذين كانت قلوبهم ومكاتبهم وبيوتهم مفتوحة أمام كل سائل . فجزاهم الله عنا خيراً وأفادنا من وافر علمهم .

كما أقدم شكري وعظيم امتناني إلى الإخوة والأخوات في كلية الدراسات العليا شأن كل منهم شأن الوالد على أبنائه في الرعاية والاهتمام والحرص على الإنجاز المتميز.

كما أشكر الأخوة موظفي مكتبة جامعة مؤتة والقائمين على مكتبة الحسين في الجامعة من تقديم كل عون ومساعدة دون كلل أو ملل.

كما أقدم شكري إلى الأخوة والأخوات في مركز مصادر التعلم في مديرية التربية والتعليم لمحافظة الطفيلة والذين قدموا كل ما يستطيعون لتسهيل عملي وشكري موصول لمن حرص على قراءة هذه الرسالة لتخرج بلغة سليمة الزميلان المشرفان التربويان محمد السعودي و د. خالد الخلفات.

كما أشكر أسرة مركز النجم الساطع للكمبيوتر / مدينة الطفيلة القائمين على طباعة وتنسيق هذه الرسالة، والذين كانوا فريقاً متميزاً في الإنجاز والأداء ، وكان همهم أن يخرج هذا العمل بثوب يليق بموضوع الدراسة.

كما أشكر أبنائي جميعهم والذين استأذنوني أن أخص شقيقتهم " نسيبه " بالشكر لما رأوا منها من جهد متميز وموصول في مساعدة والدها على حساب راحتها ودراستها ، وشكري موصول لكل من ساهم في هذا العمل ، وقدم لي خدمة خلال إعداد هذه الرسالة .

فجزاهم الله خيراً

عبد الحميد ذياب خليل الزريقي

فهرس المحتويات

الملخص

الألبسة المعاصرة وضوابطها الشرعية

عبدالحميد ذياب خليل الزريقي

جامعة مؤتة

١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م

تهدف هذه الدراسة للكشف عن الحكم الشرعي للألبسة المعاصرة ، ضمن ضوابط شرعية محددة ، ولتحقيق هذه الغاية فقد استُخدِم المنهج الاستقرائي القائم على استقصاء النصوص الشرعية.

وتتكون الدراسة من أربعة فصول وخاتمة ، تضمن الفصل الأول أدبيات الدراسة، وإطارها النظري ، والفصل الثاني خُصص لمفهومي : الألبسة ، المعاصرة ، مع بيان طرق عرض الألبسة ، وفي الفصل الثالث تعريف الضابط ، والفرق بينه وبين القاعدة ، إضافة إلى حصر الضوابط الشرعية للألبسة بسبعة ضوابط ، والفصل الرابع نماذج تطبيقيه للألبسة المعاصرة ، وبيان الحكم الشرعي فيها .

وفي نهاية الدراسة جاءت الخاتمة التي اشتملت على مجموعة من النتائج والتوصيات ومن أبرز نتائجها : وجود مجموعة من الألبسة المعاصرة المخالفة لأحكام الشريعة الإسلامية ، والتي يحرص الكثير على لبسها ، دون علم بحرمتها ، خاصة عند النساء ومن أبرز توصياتها : أن يكون لباس المسلم دافعه التقوى المنبثقة من العقيدة الإسلامية .

ABSTRCT

Contemporary Dress and Islamic controls (limitations)

Abdel-Hameed Diab Khaleel Az-Zoraiki

Mu'tah University

H.1426/A.D.2005

This study aims to discover the Islamic judgment on contemporary clothes within certain Islamic rules. The inductive method is used to achieve the aim based on investigating the religious texts.

The study consists of four chapter: The first chapter contains literatures and theoretical frame of the study. The second chapter defines the concepts of "dress" and "contemporary", showing the techniques of presenting contemporary dresses. The third chapter defines control (limitation) and states the difference between control and rule. The fourth chapter discusses the applied models of contemporary clothes.

At the end of the study, the conclusion includes a cluster of findings and recommendations. The most important finding is that there are a number of contemporary clothes breaking Islamic code, worn by most people particularly women without knowing their Islamic forbiddance, where as the most prominent recommendation is that Muslims should be motivated by piety originating form Islamic tenet while wearing clothes.

الفصل الأول

الإطار النظري للدراسة

١,١ المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد.

فإن من نعم الله تعالى على البشرية أن أنعم عليهم بنعـــم كثيرة لا تحصى للمؤمن والكافر، والبَرِّ والفاجر، قال تعالى: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ﴾[1]، ومن تلك النعم أن جعلنا مسلمين، والذي لا قبول للعمل الصالح بدونه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾[2].

وعليه فإن المسلم مستقل عن غيره في عقيدته وعباداته ومعاملاته وعاداته وقيمه وهو كذلك مستقل بلباسه وفق أطر شرعية.

ويمكن القول بأن اللباس إحدى الحاجات الأساسية للإنسان كحاجته للطعام والشراب والدواء والسكن.

وهذه الملابس تميز الإنسان بها عن سائر المخلوقات، وإن محاولة ما يستر عورة الإنسان إنما هو دافع داخلي وحاجة فطرية .

وقد كان لظهور العادات والتقاليد والأعراف، وظهور الطبقات الاجتماعية وتكون الثروات أثر بارز في تنوع الألبسة، وكان للتطـــور التكنولوجي تعميق هذا الأثر من خلال تلبيه رغبات الناس في توفير الألبسة التي تناسب جميع الأذواق.

ولا شك أن هذه الدراسة أفادت من الدراسات السابقة، وما صنفه الفقهاء من السلف والخلف، ويعتقد أنها أضافت معلومات وإشارات مستجدة، وجمعت بعض ما تفرق ، ولا أدعي أنها استوعبت جميع ما تفرق لموضوع الدراسة، وإنما هو جهد بشري لا يدعى فيه الكمال أو العصمة فالكمال لله وحده، والعصمة للأنبياء عليهم

---

1 سورة إبراهيم، الآية ٣٤.

2 سورة آل عمران، الآية ٨٥.

السلام ومن عصم الله تعالى. وإن كنت قد وصلت بدراستي إلى صواب، فمن الله تعالى وتوفيقه ومن فضله وكرمه ﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا﴾[١]، وإن أخطأت فمني وحسبي أن يكون لي بذلك أجر واحد.

وما تجدر الإشارة له ، تلك الوسائل المتبعة في تعميق القيم الغربية ، من خلال وسائل إعلام موجهة تنفث سمومها وتربي الناشئة على الانسلاخ عن تعاليم الشرع الحنيف في اللباس وغيره ؛ للوصول إلى تجفيف ينابيع الخـــير والفضيلة، من خلال تلك الفئة النابتة في بلاد المسلمين والذين هم من جلدتنا ويتكلمون بلغتنا ، ولكن أنى لهم ذلك، والله تعالى يقول وقوله الحق: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾[٢]، ومن المؤسف أن من أبناء الأمة الإسلامية، قد تلقوا خططهم بالرضى والقبول والاستحسان، دون إعمال عقولهم، حتى ظنوا أن الملابس التي في عصرنا الحديث جميعها توافق الشرع الحكيم.

ومن أجل معالجة موضوع الألبسة المعاصرة وفق الضوابط الشرعية فسيعرض الموضوع على القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وأثر السلف الصالح وروح الشريعة الإسلامية ومقاصدها وصولاً إلى حكم شرعي لأصناف الألبسة المعاصرة والموضوعات ذات العلاقة بالدراسة.

والله اسأل أن يهدي للحق والحمد لله في الأولى والآخرة.

٢,١ مبررات الدراسة

ظهرت في المجتمعات العربية والإسلامية أشكال من الألبسة المعاصرة وأخذت تترك آثارها السلبية السلوكية والفكرية والاجتماعية والاقتصادية على الفرد والجماعة.

وسبب ذلك يعود إلى العادات والتقاليد التي تتنافى وأحكام الشريعة الإسلامية، فضلاً عن تقليد غير المسلمين، واتباع هوى النفس بما تقدمه دور الأزياء العالمية

1 سورة النساء، الآية ٧٠.

2 سورة التوبة، الآية ٣٢.

من فنون في التفصيل ، الأمر الذي تطلب من العلماء والباحثين في الشريعة الإسلامية بيان أحكام هذه الألبسة من وجهة نظر شرعية.

٣,١ أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى ما يأتي:

أولا : التعرف على الأحكام الشرعية الخاصة بالألبسة المعاصرة.

ثانيا : بيان مدى موافقة أو مخالفة الألبسة المعاصرة الضوابط الشرعية المتعلقة باللباس .

٤,١ أهمية الدراسة

تظهر أهمية الدراسة من خلال ما يأتي:

أولا : تسليط الضوء على موضوع اللباس الذي يتعلق بحياة الأفراد والجماعات في المجتمع الإسلامي بما يخص اللباس.

ثانيا : بيان أحكام الألبسة المعاصرة من منظور شرعي ، يخرج بجملة من الأحكام الفقهية المتعلقة بهذه المسألة، بالاستفادة من مصادر التشريع وفق منهج فقهي متكامل.

ثالثا : الوصول إلى نتائج يستفيد منها الباحثون في الفقه الإسلامي من جانب، وتوجيه وضبط سلوك المنتج والمستثمر من جانب آخر.

رابعا : الإسهام في تشكيل اتجاهات إيجابية نحو الألبسة المنضبطة وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

خامسا : الرغبة في شمول الدراسة لموضوع الألبسة المعاصرة، من خلال طرق عرضها، والتي تخرج عن حد الذوق الطبيعي، خاصة الألبسة المتعلقة بالنساء، وما فيها من الإثارة والفتنة.

٥,١ دراسات سابقة

١,٥,١ الدراسات المتعلقة بالترويج والإعلان

فقد أشارت دراسة طيان (١٩٩٠) حرص المرأة بالجزائر في العهد العثماني على العناية بلباسها واهتمامها بتطريز الألبسة كوسيلة من وسائل زينتها، لتؤكد أن المرأة في مدينة الجزائر حريصة كبنات جنسها على أن تظهر بمظهر لائق، ولم تغفل في هذه الدراسة جانب العادات والتقاليد بحسب وجودها في القرية أو المدينة .

بينما توصلت السقاف (١٩٩١) إلى نتائج حول أثر دورة حياة الأسرة الاستهلاكي وارتباطه بالمبلغ الذي تنفقه سنوياً على الملابس الصيفية والشتوية، وتبين من الدراسة أن إنفاق الأسرة على الملابس يختلف باختلاف المرحلة التي تمر بها الأسرة ، حيث إن إنفاق المرأة على لباسها أكثر قبل زواجها ، ليقل اهتمامها بلباسها رغبة منها في توفير الأمان لأطفالها، إضافة إلى أنه كلما وصل الأبناء إلى البلوغ، ازداد الحرص على الألبسة في فترة ما يسمى بالمراهقة.

وجاءت دراسة صقر (١٩٩٦) تكشف عن صورة المرأة في وسائل الاتصال في التلفزيون الأردني ، وهمها الأكبر في كيفية المحافظة على جمالها ومظهرها، وتبين من خلال الدراسة أن هدفها الأول هو العثور على زوج، ثم اتباعها الوسائل الكفيلة باحتفاظها به عن طريق الإغراء الجسدي.

وكشفت طمليه (١٩٩٦) في دراستها حول أثر الترويج على اتجاهات المرأة الأردنية العاملة وغير العاملة نحو استخدام مستحضرات التجميل كوسيلة من وسائل الزينة، ونتج عن هذه الدراسة، أن هناك اتجاهاً إيجابياً من قبل المرأة الأردنية نحو استخدام مستحضرات العناية بالبشرة، واتجاهها إلى الماركات المستوردة لقناعها بجودتها، مقارنة مع الماركات المحلية، وتوصلت إلى أهمية الإعلان، والحرص على تقديم الإعلان الجذاب، الذي يضم مصادر جذابة، وخاصة الفتيات اللواتي يتمتعن ببشرة جميلة ومشرقة، تحقق الهدف من الإعلان.

وأظهرت دراسة العزب (١٩٩٩) حول صورة المرأة في فنون التصوير البيزنطية والأموية في الأردن وفلسطين، بأن المرأة في ذلك العصر لبست الملابس الطويلة الكثيفة لتغطية الجسد بأكمله، وهذا لباس خاص بالنساء المرموقات

كالإمبراطورات، ومقابل ذلك الألبسة الفاضحة وغير الساترة، كما ظهرت في بعض اللوحات الفسيفسائية والرسومات الجدارية في مدينة مادبا، فضلا عن اللباس الشفاف الذي لا يكاد يستر الجسد، وهذا النوع من اللباس لا ترتديه المرأة ذات المكانة العالية في المجتمع الذي تعيشه، إضافة إلى أن الدراسة فسرت عدم استخدام الرجال للذهب في العهد الإسلامي، بسبب تحريم الإسلام الذهب على الرجال دون النساء، بخلاف استخدام الذهب للرجال والنساء في العهد اليوناني .

وأظهرت دراسة ماريا (٢٠٠٠) اتجاهات ربات البيوت الفلسطينيات نحو الملابس النسائية المنتجة محلياً مقارنة مع مثيلاتها المستوردة، بأن الملابس المحلية الجاهزة كانت سلبية مقارنة مع مثيلاتها المستوردة، وأن وسائل الإعلان لها أثرها الواضح على الاتجاهات، وأوصت الدراسة بضرورة الاهتمام بجودة وخصائص السلعة المحلية للحد من الاتجاهات السلبية نحوها، مع التركيز على الإعلان الهادف لإقناع المستهلك بشراء السلعة المحلية.

وتوصلت دراسة بليلو (٢٠٠١) حول أثر الإعلان على السلوك الشرائي للمستهلك في مدينة حلب، بأن اللوحات المضيئة، لها أثـرها البارز في إثارة الانتباه، وأن المستهلكين لا يتقبلون الأفكار التي لا تتناسب وعادات وقيم ومعتقدات المجتمع العربي.

وفي السياق نفسه أكدت دراسة المصري (٢٠٠١) على معرفة أثر الإعلانات التلفازية في تعديل الصورة الذهنية للمرأة الأردنية، وذلك ضمن محاور منها: وظيفة المرأة في الإعلانات، نتج عن ذلك أن الإعلانات التجارية ركزت على المرأة، لتأخذ أعلى نسبة في ثلاث وظائف لها، عندما تكون عارضة أزياء وسكرتيرة ومغنية، وفي محور الطبقة الاجتماعية بتحديد المستوى الاجتماعي للمرأة في الإعلان، نجدها قد ركزت على الطبقة الاجتماعية العليا التي احتلت المرتبة الأولى، بينما الطبقة الوسطى كانت شبه معدومة.

وفي محور سمات المرأة، تتبعت الباحثة سمات المرأة التي أظهرتها الإعلانات التجارية على المظهر الخارجي للمرأة لتصل إلى نتيجة بأن الجمال والأناقة والجاذبية والسطحية كانت هي السمات البارزة للمرأة.

وحاولت دراسة أبو الهيجاء (٢٠٠٢) الكشف عن الهوية الذاتية للمرأة في مجتمع البحث، والتي تشتمل على رغباتهن وميولهن وقناعاتهن وطبيعة أجسادهن وذلك من خلال محاولتهن في لحظات كثيرة إبراز ذواتهن، مقارنة مع الهوية الاجتماعية والتي تشتمل على منظومة العادات والتقاليد والقيم والأعراف، والقوانين بالإضافة إلى الدين، وذلك من خلال القناعات المتشكلة اجتماعياً عن ممارسة اختيار نمط اللباس عند الأنثى، وهي مسألة ذاتية ونفسية، كما أنها مسألة اجتماعية.

كما كشفت الدراسة عن إدراك الإناث في مجتمع البحث لأنماط سلوكهن بصورة ديناميكية تعكس قدراتهن ومكتسباتهن الثقافية في إظهار أو إخفاء بعض المظاهر أو السمات عن هوياتهن من خلال استخدامهن الخطاب الاجتماعي المتشكل عن هذه الممارسة، كما أن شراء نمط اللباس عند الأنثى في مجتمع يعتمد على عوامل أهمها :

مكان العمل أو الدراسة ، إضافة للزمن المسموح بها للأنثى في البقاء خارج المنزل.

كما كشفت الدراسة عن إدراك جميع الإناث في مجتمع البحث للنقد الاجتماعي عند لباسهن ملابس تخرج عن عرف المجتمع، الأمر الذي يسبب المضايقات اللسانية، ووضعهن في مواقف محرجة، إضافة إلى ملاحقتهن بالنظرات أينما ذهبن.

يضاف لذلك أن الإناث في مجتمع البحث يمارسن شكلاً أوسع من الحرية في بعض مناسبات الأفراح، خاصة الأعراس، حتى وإن اختلف نمط لباسهن في تلك المناسبة عن النمط العادي.

كما أظهرت هذه الدراسة أن المجتمع يفرض ويستخدم تصنيفات الألبسة من الزي المحتشم، والملابس المتحررة، والملابس ذات الطابع الرسمي، ليصل إلى نتيجة أنه ليس كل الإناث يلبسن من منطلقات ذاتية، بل تتدخل عوامل تتعلق بالأسرة والعشيرة والعادات والتقاليد والدين، في الوقت الذي قد تختلف الأنثى مع هذه العوامل، إلا أنها لا تستطيع مخالفتها.

كما كشفت هذه الدراسة أن الخطاب الثقافي الديني لا يشكل أمراً أساسياً في مجتمع الدراسة، لتحديد أنماط اللباس، وإنما هو جزء من المحددات الاجتماعية والتي أعطت تفسيراتها الخاصة بمفهوم ودرجة الاحتشام.

وكشفت الدراسة أيضاً في مجتمع البحث عن استمرارية استيراد الأقمشة والتصاميم الجاهزة من الأسواق العالمية، وضرورة وجوب التعامل معها بطريقة ذكية، بحيث لا نفقد هويتنا من جهة، ولا ننقطع عن العالم الخارجي من جهة أخرى.

وفي دراسة حديثة قامت بها الصالح (٢٠٠٤) حول العوامل المؤثرة على السلوك الشرائي في الأردن ، ركزت فيها على التصميم الجذاب اللافت للنظر في إقناع المستهلك بشراء السلعة، وأشهرها اللوحات الإعلانية، واستخدام الألوان والأضواء والحركة في جذب الانتباه، مما يحقق قبولاً وزيادة في الاستهلاك لدى تلك الفئة، وهذا ينعكس إيجابا في إنتاج المستثمر للسلع مما يدر عليه ربحاً، وحرصه في تحقيق رغبات وقبول الفئة العمرية المختارة .

٢,٥,١ الدراسات المتعلقة بالتأصيل الشرعي للألبسة

فقد أجرى البطاينة (١٩٨٧) دراسة حول "الألبسة وأدوات الزينة في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين"، بيّن فيها أنواع الألبسة التي كانت في عهدهم، تميزت بصورة عامة بالبساطة وبما يحقق حاجاتهم وفق صبغة شرعية، خالية من كل أنواع الترف والخيلاء والشهرة، محققة قصد الشارع الحكيم في ستر العورة.

وأشارت الرفاعي (١٩٩٢) في دراستها حول "أحكام التجميل في الفقه الإسلامي"، بأن الإسلام دعا إلى الظهور بالمظهر الجميل، والصورة الجميلة، ووضع الشارع الحكيم حدوداً للزينة لا يجوز للمسلم أن يتجاوزها ذكرا كان أم أنثى وخلصت إلى نتائج منها: أن على المسلم التقيد بجملة من الضوابط العامة في التجميل منها: عدم الإسراف أو التدليس أو التشبه بالكفار والفاسقين أو تشبه الجنسين بالآخر، وعدم إلحاق الضرر بالآخرين.

بينما ركزت المدني (١٩٩٥) في دراستها "لأحكام تجميل النساء في الفقه الإسلامي" سواء تعلق الجمال بالثياب أم بغيرها من وسائل الزينة، وقد توصلت إلى حكم الشريعة في المستجدات المعاصرة لتجميل المرأة.

وأفصحت دراسة غاوجي (١٩٩٧) عن لباس المرأة وزينتها وشروط لباسها عند خروجها من بيتها، ولم تغفل الدراسة عن أنواع الزينة التي تتزين بها المرأة من الثياب والكحل والذهب ووصل الشعر.

وتوصل إلى أن حجاب المرأة المسلمة هو سبيل الاستقامة والعفة، وأنه تحاك حوله خطط مرسومة لإقناع المرأة بالتخلي عن جلبابها لتتخلى بعده عن فضيلتها وعفتها، محذرا من تلك الخطط، ومرغبا وداعياً للتمسك بالفضيلة والطهارة، لتقويض المؤامرات المرسومة ضد الجلباب الشرعي.

وأكدت دراسة العدوي (١٩٩٨) إلى أن "الملابس عند العرب في شمال ووسط الجزيرة العربية في فترة ما قبل الإسلام وعصر الرسول صلى الله عليه وسلم" كانت متنوعة، سواء أكانت مصنوعة محلياً أم مستوردة ، أم في صناعتها بيتية كانت أو غير ذلك، أم ملابس مخيطة كانت أو غير مخيطة. إضافة إلى التركيز على مواد الزينة سواء كانت فاخرة أو بسيطة تعكس بذلك الأنماط المختلفة اجتماعياً واقتصادياً للحياة في الجزيرة العربية.

وكشفت دراسة أسعدي (٢٠٠٠) "للزينة في القرآن الكريم" الجانب الشمولي ، فلم تقف عند زينة الثياب والحلي فحسب ، بل الجمال شاملاً للإنسان والحيوان والنبات .

وبينت الدراسة أن لزينة المرأة حدوداً أباح لها الإسلام أن تظهر بعضا من زينتها لفائدة تتحقق من إبدائها، تلبية لفطرتها، وحرم عليها من الزينة ما يثير الفتنة التي تؤدي إلى مفاسد دينية واجتماعية ، كما توصل إلى أن الجمال مقصد إلهي، وأن القرآن الكريم دعا له لما يعود بالخير على الفرد والجماعة .

وأظهرت دراسة منصور (٢٠٠٢) "الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن"، وقسّم الضوابط إلى عامة وخاصة في ممارستها للرياضة، وذلك حفاظاً على المرأة المسلمة، وبتلك الضوابط العامة

والخاصة أباح الإسلام لها ممارسة النشاط الرياضي، وبخلاف ذلك تبقى ممارسة المرأة للرياضة محرمة إذا خرجت عن الضوابط العامة والخاصة.

وأشار الباحث إلى اختلاف الرجل عن المرأة في الألعاب الرياضية نظراً للاختلاف في التركيب الجسمي والنفسي لكل من الرجل والمرأة وبالتالي فإن من أنواع الرياضة ما يناسب الرجل ولا يناسب المرأة ، والتي تكون متشبهة بالرجال إذا قامت بممارسة هذه الأنواع من الرياضة .

وفي دراسة حديثة قامت بها أبو زيد (٢٠٠٤) حول الانتفاع بالأعيان المحرمة من الأطعمة والأشربة والألبسة، توصلت من خلالها إلى جملة أمور منها: عدم طهارة جلد الخنزير بالدباغ ، بخلاف طهارة جلود الميتة وجلود ذوات الناب من السباع بعد دباغها ليحل الانتفاع بها، وبينت حكم لواحق الميتة من صوف وشعر ووبر، فهي طاهرة جميعها يحل الانتفاع بها.

وكشفت دراسة حديثة قام بها باحارث (٢٠٠٤) "ضوبط لباس المرأة وزينتها في ضوء التوجيه التربوي الإسلامي". وتوصل الباحث من خلالها إلى جملة نتائج أهمها : شمول منهج الإسلام التربوي للباس المرأة وزينتها بضوابط محكمة، كما أبان الباحث عمق الحاجة في طبيعة المرأة تجاه اللباس والزينة مما قد يسوقها إلى شيء من الإفراط عند إشباعها لهذه الحاجة الفطرية ، كما أن هذا الميل الفطري كثير ما يكون وسيلة استغلال المرأة من دور الأزياء الأجنبية في نوع اللباس، مما قد يخرج المرأة المسلمة عن حد الاعتدال، كما أن الرجل يمثل عنصراً مهماً في اهتمام النساء بالزينة مما يسوق بعضهن إلى التبرج والسفور ، وهذا يوجب توجيه النساء وتربيتهن على ضبط سلوكهن بما يستر زينتهن عن أعين الرجال الأجانب وبما يحقق لهن وللمجتمع السلامة من الانحرافات الخلقية والسلوكية.

وأظهرت الزميلي (١٩٨٢) في كتابها "لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي" شروط وضوابط لباس المرأة المســـلمة وزينتها في ضوء تعاليم الإسلام.

وكشف عمرو (١٩٨٣) في كتابه "اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية" عن نشأة اللباس وتطور مفهومه عند الأمم إضافة إلى بيانه أحكام العورة والحجاب وأقوال الفقهاء حول عورة كل من الرجل والمرأة، وحجاب المرأة المسلمة، وبيان

أحكام اللباس والزينة وضوابط ذلك في ضوء الكتاب والسنة، توصل من خلال دراسته إلى جملة من التوصيات أبرزها أن المسؤولية لا تخص العلماء فحسب، بل هي مسؤولية اجتماعية، كل في موقعه للقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، لحفظ المجتمع من السقوط والتردي، إذا ترك الفرد أن يكون حراً بسلوكه، بعيداً عن منهج الله تعالى الذي رسمه لعباده في شتى المجالات سواء كانت بما يتعلق باللباس والزينة أم بغير ذلك.

بينما ركزت الشريف (٢٠٠٢) في كتابها "الزينة" ، على وسائل الزينة وأحكامها.

وتوصلت صبيحات (٢٠٠٢) في كتابها "الحداد وأحكامه في الفقه الإسلامي" إلى أن الحداد شُرِعَ للمرأة المتوفى عنها زوجها، وذلك بتركها للزينة من طيب وكحل وكل ما يقصد به الزينة في النفس والبدن ، وبينت عدم جواز لبس الحرير مطلقاً في فترة الحداد، لأن الحرير أرقى أنواع الزينة وأجملها، إضافة إلى أنها توصلت لحـــرمة اللون الفاقع كالأحمر والأصفر، أما الألوان المشبعة كالأسود فقد يكون ثوب زينة ، فعلى الحادة ألا تلبس اللباس المعد للزينة، المتميز بتفصيله الملفت ، وإن كان أسود أو كان في لبسه سفور كإبراز مفاتن جمالها.

وحددت المديفر (٢٠٠٢) في كتابها "أحكام الزينة" ، الضوابط الشرعية للزينة ، وبيَّنَتْ آراء الفقهاء ورجَّحَتْ ما اعتقَدَتْهُ صـــواباً .

٦,١ منهجية الدراسة :

أ – حرصت الدراسة على جمع المادة العلمية واستقصائها واتباع المنهج الاستقرائي القائم على استقصاء النصوص الشرعية. وأقوال المفسرين والمحدثين والفقهاء وأهل اللغة من المصادر المعتمدة.

ب– عرفت الدراسة المفاهيم المتعلقة بموضوع الدراسة لغة واصطلاحاً .

جـ اقتصرت الدراسة على المذاهب الفقهية الأربعة، والاستشهاد بآرائهم مرتبة الحنفي، المالكي، الشافعي، الحنبلي .

د – حرصت الدراسة التخفيف من النقول إلا ما اعتقدته ضرورة وهام ليخدم موضوع الدراسة .

هـ ـ تحرت الدراسة الأمانة العلمية في دقة الأخذ، مع توثيق ذلك من مصدره ما أمكن ذلك سبيلاً.

و – أبرزت الدراسة آراء الفقهاء في المسائل الفقهية المختلف فيها ، ورُجّح ما كان مناسباً .

ز – تقديم ترجمة مختصرة لمن اعتقد ضرورياً من الأعلام الذين ورد ذكرهم في الدراسة .

ح – ترميز دلالات محددة، لكثرة تكرارها وهي :

ت هـ: تاريخ الوفاة .

هـ: هجري .

م : ميلادي .

د. ط: دون طبعة .

د. ت: دون تاريخ .

(د. ت) بين قوسين: دون معرفة تاريخ الوفاة .

د . ك : دون مكان النشر .

ط – نُقِل النص القرآني كما هو في المصحف الشريف ، للحرص على الدقة في ضبط الشكل للآيات الكريمة كما ورد في منتج شركة البرامج الإسلامية (جيسكو) ، (صخر) ١٩٩٧.

ي – حرصت الدراسة ما أمكنها ألا ينقل قول إلا من مصدره .

ك – التزَمَت الدراسة عند ذكر المرجع لأول مرة كتابة المعلومات كاملة في هوامش الصفحات ، وإذا تكرر يشار إليه مرجع سابق .

ل – حرصت الدراسة على ذكر معاني الألفاظ الغريبة في الأحاديث، معتمداً في ذلك على النهاية في غريب الحديث والأثر. ابن الأثير ، ومعاجم اللغة .

م – خوطب من اعتقد ضرورة مخاطبته، وألحقت إجاباتهم الخطية في الملاحق .

ن- خرجت الأحاديث النبوية الشريفة من مصدرها، وبيان ما أمكن بيانه بدرجة صحة الحديث .

ص - شُكِّلت كلمات وقعت في ثنايا الرسالة ، لصعوبة لفظها دون تشكيل .

ع- ذيلت الدراسة بملاحق .

٧,١ هيكلية الدراسة : وقد اقتضت هذه الدراسة أن تكون في أربعة فصول وخاتمة .

الفصل الأول: اشتمل على المقدمة، مشكلة الدراسة، وأهدافها، وأهميتها، وأسئلة الدراسة، ودراسات سابقة،ومنهجية الدراسة ، وهيكلية الدراسة .

الفصل الثاني: تناول مفهومي الألبسة، والمعاصرة لغة واصطلاحاً ، كما تناول طرق عرض الألبسة المعاصرة التكنولوجية المتقدمة، والطرق العادية .

الفصل الثالث: تناول مفهومي الضابط والقاعدة لغة واصطلاحاً كما تناول الضوابط الشرعية للألبسة، وحصرت بسبعة ضوابط .

الفصل الرابع: اشتمل على أربعة مباحث، وحكمها الشرعي وهي :

لباس المناسبات، والألبسة الرياضية للرجال والنساء ولباس الهيبيين، والألبسة الجديدة، والمستعملة، القادمة من بلاد غير المسلمين، والألبسة المشتركة للرجال والنساء .

أما الخاتمة فاشتملت على نتائج الدراسة ، وتوصيات .

الفصل الثاني

مفاهيم الألبسة المعاصرة، وطرق عرضها

١,٢ مفهوم اللباس لغةً واصطلاحاً

١,١,٢ اللباس لغة

للباس في اللغة معانٍ متعددةٍ، منها :

١ – المخالطة والمداخلة: من لبس، اللام والباء والسين أصل صحيح يدل على مخالطةٍ ومداخلةٍ[١] .

٢ – ما يلبس من الثياب: لبست الثوب وهو الأَصل، واللَّبوس كل ما يلبس من الثياب ودرع[٢]، واللِّبسة: ضرب من الثياب[٣]، ولبس يلبس لُبْساً: الرجل ثوبه أدخل جسمه فيه[٤] .

٣ – سَتْر الجسم، ولبست الثوب لبســـاً: استترتُ به، واللباس ما يستر الجسم، جمع ألبسة ولُبُسْ[٥] وما واريت به جسدك[٦] .

٤ – التغطية: ولبس الكعبة كسوتها، وألبست الأرض: غطاها النبت، وألبَسْتُ الشيء إذا غطيته[٧] .

من خلال عرض المعنى اللغوي لمفهوم اللباس في معاجم اللغة نخلص إلى أن معناه: ما يستر على الجسد من الثياب وغيرها، (إلا أن علماء اللغة لم يتفقوا في

---

1 ابن فارس: احمد بن فارس (ت ٣٩٥ هـ). معجم مقاييس اللغة. تحقيق محمد عبدالسلام هارون، ط١، بيروت ، دار الجبل، ١٤١١هـ – ١٩٩١م، ٢٣٠/٥ وسيشار اليه فيما بعد ، ابن فارس .

2 المرجع نفسه ٢٣٠/٥ .

3 الفراهيدي: الخليل بن أحمد (١٠٠ – ١٧٥هـ) كتاب العين ترتيب ومراجعة داود سلوم وآخرون، ط١. بيروت .لبنان، مكتبة لبنان ، ناشرون ٢٠٠٤ م. مادة (لبس)، ص ٧٤٠، الفيروز ابادي: مجد الدين محمد بن يعقوب (ت ٨١٧هـ) القاموس المحيط، د.ط ١٣٩٨هـ – ١٩٧٨م، فصل اللام، باب السين .

4 الكرمي: حسن سعيد، الهادي الى لغة العرب، ط١، بيروت، دار لبنان، ١٤١٢ هـ – ١٩٩٢، ٨٦،٨٧/٤.

5 مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، ط٣، دار عمران، د.ت ٨٤٦/٢ .

6 الفراهيدي، كتاب العين، مرجع سابق مادة (لبس)، ص ٧٤٠ .

7 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٢٤٥/٦، مادة (لبس)، الفيروز آبادي، القاموس المحيط، مرجع سابق ٢٤٨/٢.

وجوب ستر العورة عند لباس الثياب)، في حين أنها كانت تتفق مع المعنى المتبادر للذهن في غطاء الجسد وستره بالثياب وغيرها، إضافة إلى أن مشتقات لبس متعددة، وكل منها قد أعطي معنى، إلا أن غالبها يؤول إلى معنى التغطية أو معنى الستر بالثياب وغيرها .

٢,١,٢ اللباس اصطلاحاً

من خلال الرجوع إلى مصادر الفقه الإسلامي المتوفرة، فإنه لم يُعثر على تعريف اللباس اصطلاحاً عند الفقهاء القدامى، وكلامهم حول اللباس محصور بستر العورة عند بحثهم في شروط الصلاة .

قال ابن عابدين[١] " شروط الستر والساتر في الصلاة وخارجها، أي إذا كان خارج الصلاة يجب الستر بحضرة الناس إجماعاً " .

وقال الشافعية[٢] " ستر العورة واجب، فإن اضطر الى الكشف للمداواة أو الختان جاز ذلك " .

وقال الحنابلة [٣] " وستر العورة عن النظر بما لا يصف البشرة واجب وشرط لصحة الصلاة " .

مما سبق من أقوال الفقهاء ، فإنه لم يشر أحدٌ منهم إلى تعريف اللباس، ويرجع السبب في ذلك أن اللباس معلوم من الدين بالضرورة، ولا حاجة للتعريف به.

هذا، وقد عرف المعاصرون اللباس بتعريفات متقاربة، منها :

١. عرفه عبد الكريم زيدان بقوله[٤] " ما يلبســه الإنسان ويستر به عورته وبدنه " .

---

1 ابن عابدين: محمد أمين (د.ت) رد المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه أبي حنيفه النعمان " حاشية ابن عابدين " وسيشار إليه فيما بعد ، رد المحتار " حاشية ابن عابدين، د.ط بيروت. دار احياء التراث العربي، د.ت ٢٧٠/١.

2 النووي: محي الدين بن شرف (ت ٦٧٦ هـ) المجموع شرح المهذب وسيشار إليه فيما بعد: المجموع، د.ط ، إدارة الطباعة المنيرية لشركة العلماء. مطبعة التضامن الأخوي، القاهرة، د.ت ١٦٥/٣.

3 ابن قدامة: عبدالله بن أحمد بن محمد (ت ٦٢٠ هـ)، المغني، د.ط بيروت دار الكتب العلمية، د.ت ٦١٧/١ .

4 زيدان: عبدالكريم. المفصل في أحكام المراة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية، وسيشار إليه فيما بعد المفصل في أحكام المرأة، ط٣، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، ٢٩٩/٣.

٢. وعرفه قلعه جي[١] بأنه "ما يستر جسم الإنسان، ويدفع عنه الحر والقر".

إن المتمعن في تعريفات العلماء المعاصرين للباس اصطلاحاً يجدها لا تخرج عن ستر الجسم بالثياب .

وعلى ضوء أقوال الفقهاء القدامى ، وتعريف الفقهاء المعاصرين للباس فإنه يمكن أن أعرف اللباس بأنه : ما يستر البدن كله أو بعضه .

٢,٢ مفهوم المعاصرة لغة واصطلاحاً

١,٢,٢ المعاصرة لغة لها عدة معانٍ منها :

أ . تأتي بمعنى اليوم والليلة من العصر وعصور وعصر، والعصر اليوم والليلة، والعشي إلى احمرار الشمس[٢] .

ب. وتأتي بمعنى الدهر[٣] .

ج . وتأتي بمعنى العصر الواحد أي العيش في عصر واحد[٤]، وبمعنى الزمان الطويل الذي ينسب إلى ملك أو دولة أو إلى تطورات طبيعية أو اجتماعية، فيقال : عصر الدولة العباسية، وعصر هارون الرشيد، والعصر الحجري، وعصر الكهرباء، وعصر الذرة، ويقال في التاريخ: العصر القديم والعصر المتوسط والعصر الحديث.

د . وتأتي بمعنى حقبة من الزمن تقدر بعشرات الملايين من السنين[٥].

---

1 قلعه جي: محمد رواس، موسوعة فقه الليث بن سعد، ط١، الكويت – جامعة الكويت، مجلس النشر العلمي، ٢٠٠٢م، ص ٤٦٥.

2 الفيروز أبادي، القاموس المحيط: مرجع سابق، ٢ /٩٠.

3 الكفوي: ايوب بن موسى الحسيني (ت ١٠٩٤هـ – ١٦٨٣م)، الكليات. قابله على نسخة خطية ووضع فهارسه عدنان درويش ومحمد المصري، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة ١٤١٢هـ–١٩٩٢م، ص ٦٥٨، ابن فارس. معجم المقاييس اللغة. مرجع سابق ٣٤٠/٤.

4 مجمع اللغة العربية. الوسيط، مرجع سابق ٦٢٦/٢.

5 الباشا: محمد، الكافي، ط١، بيروت. شركة المطبوعات للنشر والتوزيع، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م، ص ٦٩٢.

والواقع أن المعاني اللغوية للعصر، يجمعها معنى واحد وهو الزمن، بغض النظر عن فترته طويلاً كان أم قصيراً .

٢,٢,٢ المعاصرة اصطلاحاً

من خلال البحث في مصادر الفقه الإسلامي فإنه لم يعرف الفقهاء القدامى معنى المعاصرة، وقد اجتهد فقهاء ومفكرو العصر الحديث في وضع تعريف لها ، فقد عرف محمد عمارة المعاصرة بأنها " التفاعل بين الإنـــــسان أو الثقافة أو الحضارة "[١] وليس هناك في العصر الواحد معاصرة واحدة لكل الأمم والشعوب والثقافات والحضارات، إنها أشبه ما تكون بتفاعل الإنسان وتلاؤمه مع اللحظة الراهنة من عمره، تفاعلاً يضيف به جديداً، ويتجاوز به غير الملائم مع مواريثه وفق المعايير التي هي ثوابته وأصالته وهويته المتميزة [٢].

إن الدراس لمفهوم المعاصرة اصطلاحاً عند عمارة، يستطيع أن يستنتج بأنها تعنى التفاعل الإيجابي للإنسان الذي يضيف جديداً في لحظات عمره، حول محور ثابت وأصيل ليعكس بذلك التميز في الهوية والأصالة .

١. كما عرفها المحاميد بأنها: " المعنى الذي تتفتق عنه وتصوغه ظروف المسلمين وأوضاعهم ومشاكلهم في زمانهم ومكانهم" [٣]. ويستعمل بعض الباحثين لفظ الحديث بمعنى المعاصر، لأن كلاهما غير القديم، وكليهما جديد أيضاً، لكن من الباحثين من يستعمل الحديث ليدل على العصر والمرحلة التي تسبق المعاصرة [٤]"

وعرفها وهبه والمهندس بقولهما: " صفة للإنسان أو الحدث الذي يتفق مع وجوده، ومع غيره في نفس الوقت، وإذا أطلق انصرف إلى الوقت الحاضر[٥] "

---

1 عمارة: محمد، أزمة الفكر الإسلامي. ط٧، دار الشرق الأوسط د.ك ، د.ت ، ص ٢٥.

2 المرجع نفسه، ص ٢٦. .

3 محاميد: شويش هزاع علي، مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه، ط١، عمان، دار عمار، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، ص ١٢.

4 المرجع نفسه، ص ١٢.

5 وهبه: مجدي، المهندس: كامل، معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب، ط٢، لبنان – مكتبة لبنان، ١٩٨٤م، ص ٣٧١.

يشير هذا التعريف إلى العمومية: عمومية الإنسان، أو الحدث، مؤكداً إلى أنه يعني الوقت الحاضر الذي يعيشه الناس .

كما عرفها خفاجي بأنها " مواكبة التطور الفكري والعلمي من أجل الحفاظ على قداسة القيم والتمسك بها، وذلك بالاستفادة من الماضي في بناء وجدان الأمة وروحها، مضافاً إليه في الحاضر اجتهاد اليوم [١].

والمتأمل في التعريف الاصطلاحي للمعاصرة، يجد أنها تتفق على أن عنصر الزمن هو الأساس في تعريفاتهم سواء كان الزمن طويلاً أم قصيراً .

ويمكن الجمع بين التعريفات السابقة لمفهوم المعاصرة اصطلاحاً، من خلال إعادة صياغتها في أنها : ظهور جديد في جوانب الحياة المختلفة .

٢,٣ طرق عرض الألبسة المعاصرة

٢,٣,١ العرض المرئي التكنولوجي (تقنيات العصر)

٢,٣,١,١ الكمبيوتر والإنترنت

يعد الكمبيوتر من أحدث وسائل التكنولوجيا الحديثة التي غزت أسواق وبيوت سكان المعمورة في هذا العصر، نظراً لما يمتاز به من انفتاح ثقافي شامل ، كما أن حجم المعالجات الخاصة به أصبحت مقلصة عما كانت فيه بداية [٢]، فضلاً عن تسخير هذه الشبكة للنيل من الإسلام والمسلمين من خلال ما يبثونه من أفكار ومبادئ باطلة تدعو إلى تشويه صورة الإسلام النقية [٣] .

٢,٣,١,٢ الأجهزة الإلكتروكهربائية

تتعدد وسائط عرض السلع بحسب ظروف الزمان والمكان، وتعتبر الأجهزة الإلكتروكهربائية أو اللوحات الإلكترونية المضيئة (Electric Spectaculars) إحدى طرق العرض للإعـــلان الخـــارجي (Outdoor Advertising) لتكون قنوات اتصال

1 خفاجي: محمد عبد المنعم، الفكر الإسلامي بين الأصالة والمعاصرة، ط٢، بيروت، دار الجيل، ١٤١١هـ - ١٩٩١م، ص ٢٢٨، ٢٢٩.

2 نويل : فردريك ، أنظمة التسويق الجديدة ، د.ط ، فريق بيت الأفكار الدولية ، نيويورك ، أيديزهوم تكوريورنيد ، ١٩٩٨ ، ص١٠٨٤ .

3 حميدان: محمد مخلص حسن، في سبيل شبكة معلومات للثقافة الإسلامية والدعوة إلى الله، منار الإسلام، وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، دولة الإمارات العربية المتحدة، العدد (٥)، جمادى أولى ١٤١٩هـ / سبيتمبر ١٩٩٨م، ص(٨٠-٨٣).

تعرض للجمهور حينما يكون خارج بيته وقريباً من السوق، وهذه اللوحات الإلكتروكهربائية المضيئة أفضل أنواع وأشكال الإعلان الخارجي، فهي دائمة العمل ٢٤ ساعة، وتوضع في أماكن مرورية جيدة، وتتميز هذه اللوحات بالإضاءة الباهرة، وبأشكالها وألوانها المتميزة اللافتة للنظر، والجاذبة للانتباه[١] .

وتعد وسائل العرض للسلع، مباحة ما دامت ضمن إطار العقيدة الإسلامية، ولا تخدش حياءً أو تمس فضيلة، وخلاف ذلك فإن الإسلام منعها كاستغلال المرأة في الدعايات، وما تقوم به من حركات مثيرة ولباس مغر وسفور فاضح، وهذا كله إشاعة للفاحشة، التي توعد الله من يفعلها أو يتسبب في انتشارها .

إن معظم الإعلانات هدفها الحصول على الأموال من خلال تسويق ما تعلنه على الجمهور، ونجدهم يقحمون المرأة في عرض سلع لا علاقة لها بالسلعة التي تقوم الشركات الدعائية بإقناع الجمهور بشرائها، ومن ذلك عرض امرأة عارية تماماً وقد تمددت على ظهر مجلى في مطبخ حديث، وصورة أخرى عرضت لدعاية إطارات السيارات الضخمة، وقد وقف إلى جانبه امرأة لباسها شبه عارية ، بوضع مثير[٢].

٣,١,٣,٢ التلفاز والسينما

إن التلفاز والسينما من الوسائل السمعية البصرية الجذابة للمشاهد وقد يكون كل منهما أداة بناء وخير إذا ما استغل من خلال البرامج الهادفة التي تعمق ما يتعلمه الطفل من والديه في شتى النواحي الدينية والثقافية والاجتماعية والأخلاقية.

إن الخطر الأول لشاشة التلفاز هو ما ينجم عن السلوك السلبي بسبب الدعايات المثيرة أو الأفلام الفاسدة التي تستهدف هدر الشرف، وضياع العرض وشيوع الزنا، وقد وضع الإسلام الوسائل الوقائية للحفاظ على سلامة المجتمع من الانحلال والتخلف، ومن ذلك أمر الإسلام بغض البصر، الذي هو بريد الزنا، قال تعالى:

---

1 بليلو، جمال، الإعلان وأثره على السلوك الشرائي في مدينة حلب، دراسة ميدانية، جامعة حلب، كلية الاقتصاد، قسم إدارة الأعمال، ١٤٢٢هـ /٢٠٠١، ص٣٧، رسالة ماجستير غير منشورة.

2 الملائكة: نازك، مآخذ اجتماعية على حياة المرأة العربية، تحقيق محمد عيد العباسي، ط١، حياة آباد، بيشاور، باكستان، دار الفتح، ١٤١٣هـ/١٩٩٣، ص٢٧.

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ﴾(١).

هذا، وقد صورت الفضائيات المرأة العربية بأنها وكر للرذيلة، همّها الإغراء والجنس والإنفلات، وكأن الناظر إلى الأفلام والمسلسلات يحكم بأن الجنس البشري في هذا العصر قد انحط إلى مرتبة البهائم قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾(٢) .

٤,١,٣,٢ العرض السمعي (المذياع وآلة التسجيل)

وكما أن المرأة تستغل في التلفاز، فهي كذلك تستغل في وسائل الإعلام جميعها كوسيلة جذب وإغراء لإقناع المستهلك بالشراء، وذلك بالدعاية والإعلان، ويكون بتقليد المرأة الغربية في زيها وأسلوبها دون الاهتمام بالقيم والأخلاق، وليس لها من سبيل سوى الربح والإقبال على المنتجات(٣) .

وتشبه آلة التسجيل المذياع في أن كليهما مسموع، وهي تركز على المرأة من خلال جوانب كثيرة منها: عرض برامج مباشرة تعتمد على المكالمات الخاضعة بالقول بين النساء والرجال في الإذاعة ، ويستغل هذا الصوت من أجل أمور منها: إقناع المستهلك بشراء أزياء وملابس يبحث عنها المترفون، وليس غريباً أن تشتري امرأة ما، ملابس تحظر فيه على دار التفصيل أن تعمل مثله لمدة سنوات ، لقاء مبالغ هائلة لفستان أو ما يشابهها من ألبسة النساء .

٢,٣,٢ العرض المرئي العادي

١,٢,٣,٢ دور عرض الأزياء

تعتبر دور عرض الأزياء، وصالات العرض وسيلةً حيةً لعرض الملابس في جميع مواسم السنة ، إلا أن هذه الدور تسعى بكل جهد ممكن لإظهار زينة المرأة،

---

1 سورة النور، الآية (٣٠).

2 سورة الأعراف، الآية (١٧٩).

3 صطيف: يحيى، من آثار الغزو الثقافي للوطن العربي، مجلة الإذاعات العربية، اتحاد إذاعات الدول العربية، جامعة الدول العربية، العدد ١، السنة ١٩٩٥، ص٧٣.

وليس من دار واحدة في العالم تعترف أصلاً بشيء اسمه الحجاب والحشمة أو تراعي في التصميم الستر والعفاف، وهذه المؤسسات هي التي سلبت عقول النساء في الأرض، من كثرة ما تعرض من فنون اللباس المزخرف والمزركش والقصير والطويل. ومهما كان الموديل فهو على شكل ثوب فاضح، وهذه الدور تدرك ما يحقق رغبات المرأة، وتدرك أنها لا تساق ولا تقاد إلا من خلال زينتها ولباسها، فسارعت إليها بكل ما تملك، وليس للفضيلة في هذه المؤسسات أي دور [١].

ولا شك أن عارضة الأزياء يراد لها أن تكون تمثالاً جميلاً، لكنه لا يرى ولا يتكلم ولا يسمع، عليه أن يتقن الرقص والميوعة، وينصاع للأوامر القاسية، مقابل الهدايا الثمينة والعروض المغرية، واعتلاء السفح للوصول إلى القمة الهشة، أما التوبة وترك مهنة العرض، فإنه سيكلفها ثمناً كبيراً بفضيحتها ونشر صورها الخليعة التي صورت فيها لتشويه سمعتها، وتنفير المجتمع عنها وعدم قبولها، تذكيراً بماضيها[٢] .

٢,٢,٣,٢ الواجهات الزجاجية "الفترينا"

من الأساليب المتبعة لبيع الألبسة وجذب انتباه المستهلك أسلوب عرض الملابس داخل ألواح زجاجية بطريقة جذابة، خاصة ألبسة النساء بحيث يلاحظ أحياناً في أسلوب عرض تلك الألبسة مخالفتها للذوق العام، فضلاً عن مخالفتها الشريعة الإسلامية، ويتجرأ الكثير من أصحاب المحلات التجارية بعرض الملابس الداخلية الخاصة بالمرأة على مرأى من الناس بصورة تخدش الحياء وتثير الغريزة الجنسية عند الرجال مما يؤدي إلى إشاعة الفتنة والفاحشة، مقابل الكسب والحصول على المال، وقد توعد الله تعالى بالعذاب في الدنيا والآخرة لمن أشاع الفاحشة أو وجه

1 الصوفي: ماهر أحمد، المرأة المسلمة في ميزان العصر الحديث، د.ط سورية، حلب، مكتبة الرضوان، ٢٠٠٢م، ص١٥٠.

2 الناجي : سحر، لماذا أسلم هؤلاء ؟ فابيان عارضة الأزياء العالمية السابقة، المجلة العربية، مرجع سابق، العدد (٣١٤)، السنة ٢٨، ربيع أول ١٤٢٤هـ / مايو ٢٠٠٣، ص(٨٤-٨٥).

لها، فقال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[١].

٣,٢,٣,٢ المجسمات البشرية (المونيكان)

وهي عبارة عن مجسمات على صورة البشر من الرجال والنساء والصبيان، مصنوعة من البلاستيك أو الخشب أو المعدن أو الورق تستغل عرض الألبسة من خلالها، بحيث يظهر اللباس عليها جذاباً لمن يراه، وقد انتشرت هذه المجسمات في البلاد الإسلامية نقلاً من بلاد غير المسلمين.

ونظراً لأن مادة الترويج لعرض الألبسة حديثة من خلال المونيكان، فقد صدرت فتوى شرعية، سأل المستفتي سؤالاً عن حكم الشريعة الإسلامية في ذلك أجابت اللجنة : (بأنه إذا كان الأمر كما ذكر، فإن عمل هذه الصورة واستعمالها حرام، لما فيه من الفتنة، لأنها تمثل أعضاء المرأة، ومحاسن جسمها، ولأن ذلك وسيلة إلى استعمال الصورة الكاملة فالواجب منع من نصب هذه الصورة في المحل وبالله التوفيق)[٢] .

٤,٢,٣,٢ الأغلفة الشفافة

إن دراسة السلعة تنقسم من وجهة نظر المستهلكين إلى عناصر هي: ماهية السلعة، وقوة إغرائها من الناحية الاقتصادية، وآثارها الحسية، وآثارها العاطفية .

والغلاف الشفاف الذي يشف ما تحته في عبوات الملابس المختلفة الأحجام، يجعل المستهلك يرغب في الشراء، وهي وسيلة ترويج للمنتج من الملابس، فقد يستهوي المستهلك شراء السلعة من خلال مشاهدتها من الغلاف الشفاف أكثر من شرائها كما لو كانت بدون غلاف شفاف، ومن أجل ذلك حرصت المصانع في الغالب على تغليف منتجاتها ومنها الملابس في الأغلفة الشفافة، وهذا الغلاف البلاستيكي الشفاف يسمى الغشاء اللاصق الذي فيه المرونة الكافية بسبب المواد

---

1 سورة النور، الآية (١٩).

2 الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء :رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية، فتوى رقم (١٧٧٥٩) تاريخ ١٤١٦/٣/١٦هـ.

الكيمياوية التي تحسنه[1]، وربما يعطي الغلاف الشفاف للسلعة جمالاً قد يضر المشتري، لأن العين تخدع، ودليل ذلك ما جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً، فقال: (ما هذا يا صاحب الطعام) ؟ قال: أصابتــه السمــاء يا رسول الله، قال: (أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني)[2].

٢,٣,٢,٥ الآرمات :

وهي عبارة عن واجهات معدنية ثابتة توضع في الأماكن العامة في مواضع يراها عامة الناس كتثبيتها على أعلى المباني العالية التي يراها الناس عن بُعْد، يقابل الآرمة في المعجم كلمة اللافتة، وهي لوحة من خشب ونحوه، يكتب عليها اسم أو شعار لتوجيه النظر إليه، والجمع لوافت (محدثة)[3] .

ولها مدلولٌ في بعض المعاجم ومن ذلك: ما يقال في الأرمي: من أعلام قوم عاد، كانوا يبنونه كهيئة المنارة وكهيئة القبور[4] .

والآرمة: من الإرم، وهي حجارة تنصب عَلَماً في المفازة والجمع آرام، وأرم، والآرام: الأعلام، وهي حجارة تجمع وتنصب في المفازة يهتدى بها وواحدتها إرم[5] .

ويوضع عليها إعلانات تجارية هدفها الترويج للسلع، أو إعلانات تنمي اتجاهات وقيم نحو سلوك معين لاتباعه أو اجتنابه، مثال ذلك تعميق الرضاعة الطبيعية من الأم لطفلها، أو الإعلانات التي تحد من ظاهرة العقاب البدني أو النفسي، أو تحديد النسل أو تنظيمه.

---

1 لبنية: محي الدين عمر، البلاستيك وصحة الإنسان، كتيب صادر عن المجلة العربية، الرياض، المملكة العربية السعودية، العدد (٢٧٧)، السنة (٢٥)، صفر ١٤٢١هـ/مايو ٢٠٠٠، ص ص (٢٢، ٢٣).

2 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الإيمان، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا)، ص٩٧.

3 مجمع اللغة العربية، معجم الوسيط، مرجع سابق، ٨٦٤/٢، مادة (لفت).

4 الفراهيدي، كتاب العين ،مرجع سابق، مادة (أرم) ، ص ١٠.

5 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مادة (أرم)، ١٦/١٢.

وغالباً ما توضع بطريقة تجذب الانتباه، وما يوضع عليها يكون معداً بطريقة جذابة، من خلال استخدام الكمبيوتر في إخراج الصورة المعروضة التي تكون في غاية الإتقان.

وفي الغالب ما تستخدم صورة المرأة في الإعلانات، وتظهر غير محتشمة، سواء بما يتعلق بعرض الملابس أو تنمية اتجاهات وقيم في المجتمع وتعميقها ليظهر بذلك سلوكاً على أفراد المجتمع.

٦,٢,٣,٢ الملصقات الجدارية :

وهي لوحات مصنوعة من الورق أو البلاستيك تستغل بالرسم أو الكتابة لسلع معينة تعرض على الجمهور من خلال وضعها على الجدران أو أماكن مخصصة كالواجهات المعدنية أو من خلال الحافلات وغيرها ؛ لإقناع المستهلكين بشرائها أو تعديل سلوك معين.

ويبدو أنها لا تلقى قبولاً في المجتمعات المحافظة إذا كان في الملصقات صور النساء، وليس غريباً أن يحصل اعتداء على تلك الملصقات الجدارية التي تتضمن صور النساء، تعبيراً منهم بأنها توجه أبناء المجتمع الإسلامي لسلوكات تخالف الشريعة الإسلامية.

فإذا كانت الملصقات الجدارية استغلت النساء المتبرجات في العرض فهي حرام، وهي طريق إلى الإفساد، وفي هذا اعتـــداء على حقوق المجتمع بنشر الفساد، والخديعة والاستهزاء بالمســـلمين قال تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ(١٢)﴾[(١)].

٧,٢,٣,٢ الكتب والصحف والمجلات :

يعد الكتاب من أقدم وسائل الإعلان لأن الإنسان استخدم الكتابة منذ أن عرفها لتحقيق شتى الأغراض الإعلانية من نقل للمعارف والأخبار، وبيان الفنون والآداب والترويح عن النفس ، إلا أننا نجد المجلات والصحف والكتب الهابطة، الحريصة على تزيين الباطل لتقويض الأخلاق الكريمة والاعتداء على القيم الإسلامية، لتصل إلى هدفها المنشود من التحلل، والتحرر من قيود وضوابط الإسلام، وتربي الناشئة

---

1 سورة البقرة، الآيتان: (١١، ١٢).

على ما يخالف تعاليم الإسلام، من خلال مخطط مرسوم وراءه الحركة الصهيونية[*] للسيطرة الفكرية عن طريق أجهزة الإعلام المختلفة، سواء كانت هذه الأجهزة منظمات يهودية سافرة، أو منظمات اجتماعية مموهة، سرية كانت أم علنية، يعملون على وأد الشعور الديني والحس الوطني لدى المنتمين إليها من شتى الأجناس والأديان ، وقد تخصصت بعض المجلات بشؤون المرأة بما يخص لباسها ومتابعة الموديلات وقصات الشعر والمكياج، لا هَمّ لهـم إلا أن تظهر المرأة عارية لجسدها، ساحرة للجميع، ليكون الخاطب، والزوج، وبائع الفول، وماسح الأحذية شركاء في أية امرأة، تطرح مفاتنها في عرض رخيص، وتعرض جسدها لكل قائم وقاعد وبر وفاجر، تلاحق المرأة دور الأزياء وما تعرضه من اللباس والحذاء، فهذه لا تكون أهلاً لتربية طفل، أو إدارة بيت، فإن كل امرأة من هذا النوع لا تكون زوجة أو أماً، أو مجاهدة تتحسس مشكلات أمتها، وتنهض بأعباء مجتمعها وبني قومها[١].

وفي صورة لواجهات الدعاية المنصوبة في شوارع مدن تونس ظهر في كل ميدان لوحتان: أحدهما تمثل أسرة ترتدي الزي المحتشم مشطوبة بعبارة (×) والأخرى تمثل أسرة متفرنجة، مكتوب تحتها: "كوني مثل هؤلاء"[٢] ، وتخصصت صحافة كاملة في الدعوة للجنس، ومعالجتها السلبية له في شتى الجوانب. منها جانب الدين، بحجة معارضتها الواقع البشري مرة، ومن جانب التقاليد السخيفة التي تقف في طريق النمو الحر للطاقة الجنسية مرة، ومن جانب الأخلاق وتدخلها فيما لا

---

* الحركة الصهيونية: هي حركة يهودية عنصرية تنسب إلى جبل صهيون في القدس وهو أحد الجبال الأربعة (المكبر، الزيتون، الطور، صهيون) التي أقيمت عليها مدينة القدس، وهو الحصن الذي انتزعه سيدنا داود عليه السلام من اليبوسيين، وقد ظهرت هذه الحركة في أوروبا في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، بعيدا عن فلسطين وعن الديانة اليهودية، وتسعى إلى ما يسمى "القومية اليهودية" و"شعب الله المختار"، الدبو: إبراهيم وآخرون، الإسلام وقضايا العصر، ط١، عمان، دار المناهج، ١٩٩٧، ص١٢٨.

1 عاصي : إبراهيم، همسة في أذن حواء، د.ط دمشق، بيروت، دار القلم، ١٣٩٧هـ/١٩٧٧م، ص(٢٣-٢٥).

2 أبو زيد، بكر بن عبدالله ، حراسة الفضيلة، ط١ ، الرياض ، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء . ١٤٢١هـ ، ص١٤٣.

ينبغي التدخل فيه من حرية الإحساس والعمل مرة، ومن جانب قصص الجنس المثيرة مرة، ومن جانب الصور العارية مرة، ومن جانب النكت الجنسية مرة، ومن جانب عرض المشكلة العاطفية والمشاكل الاجتماعية مرة، ومن كل جانب، يمكن أن يمزق الملابس الحسية والمعنوية التي يواري بها الإنسان سوءته، ويعرضه في وهج النار عريان[١]، وتستغل المرأة بالعمل الصحفي لاقتناص الأخبار من خلالها وذلك بحركة مائعة من هنا، وبسمة مثيرة من هناك، تفتح مغاليق الأفواه، وتستخرج مكنون الصدور، ليس الهدف من ذلك تحرير المرأة بقدر ما تكون تجارة كتجارة الرقيق الأبيض، تتم من وراء الجدران وخارجها، وكل ذلك شهوة للحصول على المرأة وليست رغبة في التحرير[٢] .

1 قطب : محمد، معركة التقاليد، د.ط ، القاهرة، بيروت، دار الشروق، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م، ص٣٣.

2 المرجع نفسه ، ص٣٣.

الفصل الثالث

الضوابط الشرعية للألبسة

١,٣ مفهوم الضابط، والفرق بينه وبين القاعدة

١,١,٣ المعنى اللغوي لكل من الضابط والقاعدة

١,١,١,٣ المعنى اللغوي للضابط

من كلمة ضَبَطَ ولها عدة معان منها :

الحفظ : يقال ضبط الشيء أي حفظه حفظاً بليغاً وتأتي بمعنى الإحكام والاتقان، يقال ضبط عمله أي أتقنه وأحكمه [١] .

٢,١,١,٣ المعنى اللغوي للقاعدة

القاعدة لغة لها معان كثيرة منها : الأساس الذي يقوم عليه الشيء ، وقواعد البيت أساسه[٢]، ففي التنزيل قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾[٣] وتأتي بمعنى الأصل ، وقواعد السحاب أصولها المعترضة في آفاق السماء، شبهت بقواعد البناء[٤]، كما وتأتي بمعنى الجلوس والاستقرار كالتي قعدت عن الولد والحيض والزوج والجمع قواعد، قال الزجاج: القواعد هن اللواتي قعدن عن الزواج[٥]، ففي التنزيل قولـــه تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا ﴾[٦].

وبناء على ما سبق ، فإن القاعدة مشترك لفظي بين معان مختلفة .

---

1 ابن منظور: لسان العرب، مرجع سابق، مادة (ضبط) ٣٨٤/٧، الباشا، الكافي، مرجع سابق، ص ٣٦٨. الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مرجع سابق مادة (ضبط) ٣٦٨/٢ .

2 ابن منظور، لسان العرب، المرجع نفسه، مادة (قعد) ٤٤٣/٣.

3 سورة البقرة، الآية رقم ١٢٧.

4 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مادة (قعد) ٤٤٣/٣.

5 الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مرجع سابق، ٣٢٨/١، الجوهري، الصحاح، مرجع سابق، ٥٢٠/١.

٦ سورة النور، الآية رقم (٦٠).

٣,١,٢ المعنى الإصطلاحي لكل من الضابط والقاعدة

٣,١,٢,١ المعنى الاصطلاحي للضابط:

تباينت آراء العلماء في تعريف الضابط فمنهم من جعل الضابط بمعنى القاعدة كالنابلسي عندما عرف القاعدة بقوله: " هي في الاصطلاح بمعنى الضابط، وهي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته[١] ومنهم من فرق بينهما كالسبكي والسيوطي وابن نجيم فقالوا: "القاعدة تجمع فروعاً من أبواب شتى، والضابط يجمع فروع باب واحد"[٢]، وأكد السبكي ذلك بقوله: (والغالب فيما اختص بباب، وقصد به نظم صور متشابهة أن يسمى ضابطا)[٣] ومن العلماء المعاصرين العبد اللطيف ، فقد عرف الضابط بقوله :"هو حكم أغلبي يتعرف منه أحكام الجزئيات الفقهية المتعلقة بباب واحد من أبواب الفقه مباشرة "[٤] .

وعرفه الزقيلي بأنه "كل ما يحصر جزئيات أمر معين" [٥] .

وعرفه الكيلاني بأنه: " أصل فقهي يختص بباب من أبواب الفقه يكشف عن حكم الجزئيات التي تدخل تحت موضوعه "[٦].

---

١ الندوي، علي أحمد ، القواعد الفقهية، ط١، دار القلم، دمشق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ص٤٧. ابن نجيم: زين العابدين بن ابراهيم، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان، د.ط، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م، ص ١٦٦ .

٢ المرجع نفسه ص٤٧ . ابن نجيم : زين العابدين بن إبراهيم ، الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان ، د.ط ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٠٥هـ – ١٩٨٥م ، ص١٦٦ .

٣ السبكي: تاج الدين محمد بن عبدالوهاب بن علي (ت ٧٧١ هـ)، الأشباه والنظائر، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، وعلي ومحمد عوض، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ – ١٩٩١، ١/ ١١ .

٤ العبد اللطيف: عبدالرحمن بن صالح، القواعد والضوابط، ط١، المملكة العربية السعودية، وزارة التعليم العالي الجامعة الاسلامية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي، رقم (٤٨) ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م، ١/ ٤٠.

٥ الزقيلي ، رواشدة : علي محمود ، محمد أحمد ، ضابط الغضب المؤدي إلى عدم وقوع الطلاق "دراسة فقهية مقارنة بالقانون المدني" مؤتة للبحوث والدراسات ، سلسلة العلوم الإنسانية ، مؤتة ، المجلد(١٧) العدد(٦) ٢٠٠٢م ، ص٣٥ .

٦ الكيلاني: عبدالرحمن ابراهيم زيد، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي، ط١، عمان، الأردن، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، جمادى الآخرة ١٤٢١هـ/أيلول ٢٠٠٠م، ص٤٢ .

وعرفه الباحسين بأنه :" ما انتظم صوراً متشابهة في موضع واحد غير ملتفت فيها إلى معنى جامع مؤثر [١] .

وأرى من خلال هذه التعريفات أن معظم العلماء قد حصروا الضابط بجميع فروعه في باب واحد، ولا يتضمن حكماً كلياً لجميع أبواب الفقه، بل هو في باب فقهي واحد، ويبدو كذلك أن القول بأن الضابط حكم كلي ينطبق على جميع الحالات، إنما هو رأي مرجوح، أما الراجح في الضابط فهو حكم أغلبي لمعرفة أحكام الجزئيات الفقهية في باب من أبواب الفقه.

٢,٢,١,٣ المعنى الاصطلاحي للقاعدة

تعددت تعريفات الفقهاء القدامى والمحَدثين للقاعدة، منها:

عرفها السبكي[٢]: " الأمر الكلي الذي ينطبق عليه جزئيات كثيرة تفهم أحكامها منها ".

وعرفها الحموي[٣]: " حكم أكثري ينطبق على أكثر جزئياته لتعرف أحكامها منها " .

وعرفها الجرجاني[٤] :" قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها ".

وعرفها ابن نجيم[٥]: " أن القاعدة تجمع فروعاً من أنواع شتى " .

وعرفها المريني[٦]: بأنها " حكم كلي يندرج تحته كل مماثل ".

وعرفها الكيلاني[١]: " ما يعبر عن حكم كلي يندرج تحته كليات كثيرة، تفهم أحكامها منه ".

---

١ الباحسين: يعقوب بن عبدالوهاب، القواعد الفقهية، ط١، الرياض، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م، ص٦٧.

٢ السبكي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ١/١١.

٣ الحموي: أحمد بن محمد (ت١١٩٨هـ)، غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري وسيشار اليه فيما بعد: غمز عيون البصائر، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، ١/٥١.

٤ الجرجاني: علي بن محمد الحسيني (ت٨١٦هـ)، التعريفات، وضع حواشيه وفهارسه محمد باسل عيون السود، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م، ص١٧٢.

٥ ابن نجيم، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص١٦٧.

٦ المريني، الجيلاني ، القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية عند ابن قدامة في كتاب المغني ، وسيشار إليه فيما بعد القواعد الأصولية ، ط١ ، الدمام ، القاهرة ، دار ابن القيم ، دار ابن عفان ، ١٤٢١هـ ، ٢٠٠٠م، ص٣٢.

وعرفها علوان[٢]: " حكم كلي ينطبق على جزئيات كثيرة، تفهم أحكامها منه ".

وعرفها الزقيلي بأنها :"قضية كلية فقهية تندرج تحتها جزئيات كثيرة تفهم أحكامها منها " [٣] .

مما سبق تبين لنا أن بعض الفقهاء أن القاعدة حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته ، والبعض يرى أن القاعدة حكماً أكثرياً ؛ أي أن حكمها لا ينطبق على جميع الجزئيات .

ويمكن تعريف القاعدة بأنها قضية كلية تنطبق على جزئيات كثيرة منها تفهم أحكامها منها .

٣,٢,١,٣ الفرق بين الضابط والقاعدة

من خلال تعريفات القاعدة والضابط يظهر أن بينهما فروقاً، على العكس مما نجده في كتب المصادر الفقهية الأصولية لدى بعض المصنفين كالنابلسي عندما عرّف القاعدة بقوله هي الأمر الكلي المنطبق على جميع جزئياته [٤] ،في التعبير عن القاعدة بلفظ الضابط، حيث نلاحظ أن إطلاق القاعدة على الضابط أمر شائع مطرد في المصادر الفقهية وكتب القواعد[٥] ومثال ذلك ما جاء في قواعد السبكي حيث يقول: "كل من ضمن الوديعة بالإتلاف ضمنها بالتفريط في الحفظ"[٦]، ونجد أن السبكي قد انتقد إطلاق الضوابط على القواعد فقال: "وعندي أن إدخالها في القواعد خروج عن التحقيق، ولو فتح الكاتب بابها لاستوعب الفقه وكرره، وردده، وجاء به على غير المعهود، والترتيب المقصود، فحير الأذهان، وخبط الأفكار"[٧].

---

٧ الكيلاني، قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي، مرجع سابق، ص٢٩.

١ علوان: اسماعيل بن حسن بن محمد، القواعد الفقهية الخمس الكبرى، وسيشار اليه فيما بعد القواعد الفقهية ، ط١، المملكة العربية السعودية، دار ابن الجوزي، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٢م، ص٢٥.

٢ الزقيلي ، رواشدة ، ضابط الغضب المؤدي إلى عدم وقوع الطلاق "دراسة فقهية مقارنة بالقانون المدني" ، مرجع سابق ، ص٣٦ .

4 الندوي ، القواعد الفقهية ، مرجع سابق ص٤٧ .

5 الندوي، القواعد الفقهية، مرجع سابق، ص٥١، علوان، القواعد الفقهية ، مرجع سابق، ص٢٦

6 السبكي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ٣١٢/١.

7 المرجع نفسه، ١١/١.

ومقابل هذا الخلط بين مفهوم الضابط ومفهـــوم القاعدة، وعدهما مفهوماً واحداً، فإننا نجد من العلماء من فرق بين هذين المفهومين من عدة وجوه منها:

أولاً: أن القاعدة تحيط بالفروع والمسائل في أبواب فقهية كقاعدة "الأمور بمقاصدها"[1]، لذا فهي تنطبق على أبواب العبادات والجنايات والعقود، وغيرها من أبواب الفقه، أما الضابط فإنه يجمع الفروع والمسائل في باب واحد، ومثال ذلك ما رواه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[2]، فهذا الحديث الشريف يمثل ضابطاً فقهياً في موضوعه، ويغطي باباً مخصوصاً[3].

ثانيا: أن القواعد أكثر شذوذاً من الضوابط، لأن الضوابط تضبط موضوعاً واحداً، فلا يتسامح فيها بشذوذ كثير[4]، حيث أن مساحة الاستثناءات الواردة على القواعد، أوسع بكثير من مساحة الاستثناءات الواردة على الضوابط[5].

ثالثاً: أن القواعد الفقهية تصاغ بعبارة موجزة وألفاظ تدل على العموم والاستغراق، أما الضوابط الفقهية فلا يشترط ذلك، فقد تصاغ في جملة أو فقرة أو أكثر من ذلك[6] .

---

1 السيوطي، جلال الدين (ت٩١١هـ) ، ١٩٩٦ ، الأشباه والنظائرفي قواعد وفروع فقه الشافعية ، تخريج وتعليق وضبط خالد عبدالفتاح شبل أبو سليمان ، وسيشار إليه فيما بعد : الأشباه والنظائر ، ط٢ ، بيروت ، دار الفكر ، ص٤٩.

2 مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ) ، صحيح مسلم ، كتاب الطهارة ، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ ، ط١ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٠م ، ص١٩٢.

3 السدلان، القواعد الفقهية الكبرى، مرجع سابق، ص١٤.

4 الندوي، القواعد الفقهية، مرجع سابق، ص٥٢.

5 شبير: محمد عثمان، القواعد الكلية والضوابط الفقهية، ط١، عمان، الأردن، دار الفرقان، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ص٢٣.

6 المرجع نفسه، ص٢٣.

٢,٣ الضوابط الشرعية للألبسة

١,٢,٣ أن يكون اللباس ساتراً للعورة

والستر هو إخفاء الشيء ويستره ستراً: أخفاه، والستر: مصدر سترت الشيء أستره إذا غطيته فاستتر[١]، والعورة من عور، ولها معان منها: كل مكمن للستر وعورة الرجل والمرأة سوآتهما والجمع عورات، والعورة كل ما يستحيى منه إذا ظهر[٢].

وعرف الفقهاء العورة في الاصطلاح الفقهي بتعريفات منها:

عرفها الكاساني[٣] بأنها "انكشاف الثياب بما يزيد عن الربع، ويكون مانعاً لصحة الصلاة" .

وعرفها الشربيني[٤] بقوله :" تطلق على ما يجب ستره في الصلاة، وعلى ما يحرم النظر إليه".

وعرفها الدردير[٥] بقوله "والعورة في الأصل الخلل في الثغر وغيره، وما يتوقع منه ضرر وفساد" .

وعرفها ابن مفلح[٦] بقوله : العورة تطلق على ما يجب سترها في الصلاة وعلى ما يحرم النظر إليه" .

وعرفها الحجاوي صاحب الإقناع[١][*] بأنها "تغطيه ما يقبح ظهوره من سوءة الإنسان، وكل ما يستحيى منه.

---

1 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٣٩٧/٤، مادة (ستر).

2 المرجع نفسه، ٧١٠/٤، مادة (عور).

3 الكاساني : علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود (ت٥٨٧هـ)، بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ، وسيشار اليه فيما بعد بدائع الصنائع ، ط٢، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ١١٧/١.

4 الشربيني : الخطيب محمد، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج ،وسيشار إليه فيما بعد ، مغنى المحتاج ، د.ط، بيروت، دار إحياء التراث العربي ت. ب ١٨٥/١.

5 الدردير : أحمد بن محمد بن أحمد (د.ت)، الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك،وسيشار اليه فيما بعد الشرح الصغير ، ط : ب ، القاهرة ، دار المعارف، ت. ب، ٢٨٣/١.

6 ابن مفلح : برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد (٨١٦ – ٨٤٤هـ) ، المبدع في شرح المقنع ، وسيشار إليه فيما بعد : المبدع ، د.ط ، دمشق ، المكتب الإسلامي ، ١٣٩٤هـ/١٩٧٤م ، ٣٥٩/١ .

كما عرفها الكفوي[٢] بأنها " كل ما يستحيى من كشفه من أعضاء الإنسان .

والمتأمل في تعريفات الفقهاء للعورة يلاحظ أنها وضعت ضابطاً في العورة، وهو ما يجب ستره في الصلاة، بحيث يكون مانعاً لصحة الصلاة، إذا لم يستر العضو الواجب ستره، إضافة إلى أنه ما يحرم النظر إليه وما يستحيى منه.

هذا وقد عرفها محمد عبدالعزيز عمرو[٣] بقوله: "والعورة شرعاً: هي كل ما حرم الله تعالى كشفه أمام من لا يحل النظر إليه".

وجاء تعريفها في الموسوعة الفقهية[٤]: " والعورة: ما يحرم كشفه من الجسم سواء من الرجل أو المرأة، أو هي ما يجب ستره وعدم إظهاره من الجسم".

وعرفها أبو جيب بأنها "كل ما يستره الإنسان استنكافاً[*] أو حياءً "[٥].

كما عرفها مرعي بأنها "ما يجب ستره"[١].

---

1 أبو النجا : شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى بن عبدالله بن أيوب الحجاوي المقدسي، (٨٩٥-٩٦٨هـ)، الإقناع لطالب الانتفاع، وسيشار إليه فيما بعد : الإقناع ، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط٣، الرياض، دار الملك فهد بن عبدالعزيز، ص٤٦.

* الحجاوي ، أبو النجا شرف الدين موسى بن أحمد بن موسى بن عبدالله بن أيوب الحجاوي المقدسي ، (٨٩٥-٩٦٨هـ) ، ولد بجمّاعيل** ، ونشأ بمرد*** ، فقرأ بها القرآن ، ثم تحول منها مع أبيه إلى دمشق فحفظ ألفية النحو وجمع الجوامع ، والتقى بالسخاوي ، وكتبت له إجازة . السخاوي : شمس الدين محمد بن عبدالرحمن (ت.ب) ، الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، وسيشار إليه فيما بعد : الضوء اللامع ، د.ط ، بيروت ، منشورات دار مكتبة الحياة ، د.ت، ١٧٦/٥ .

** جمّاعيل : بالفتح ، وتشديد الميم ، وألف وعين مهملة مسكورة ، وياء ساكنة ، ولام : قرية في جبل نابلس من أرض فلسطين . الحموي : شهاب الدين أبو عبدالله ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي (ت.ب) ، معجم البلدان ، د.ط ، دار صادر للطباعة والنشر ، دار بيروت للطباعة والنشر ، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م ، ١٥٩/٢ .

*** مرد : قرية قرب نابلس . الحموي ، معجم البلدان ، مرجع سابق ، ١٠٤/٥ .

2 الكفوي ، الكليات ، مرجع سابق ، ص٥٩٨ .

3 عمرو، محمد عبدالعزيز، اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ص ٤٦.

4 الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ٤٤/٣١.

* استنكافاُ : الاستنكاف من نكف واستنكف : أنف ومنع ، والانتكاف الميل ، ونكفت من الشيء واستنكفت منه ، أي أنفت منه . ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ٤٠٦/٩ ، ٤٠٧ .

5 أبو جيب: سعدي، القاموس الفقهي، ط٢، دمشق، دار الفكر، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م، ص٣٦٧.

وعرفها قلعه جي بقوله :"هي مناطق مخصوصة يجب سترها من جسم الإنسان[٢].

ويمكن القول بأن المعنى الاصطلاحي للعورة مستمداً من المعنى اللغوي، يجمعها التغطية لما يستحيى منه إذا ظهر[٣]، وعلى ذلك فإنه يمكن تعريف العورة اصطلاحاً بأنها ما حرم شرعاً إظهاره من البدن أمام الأجنبي .

واتفق الحنفية والمالكية والشافعية والحنـــابلة[٤] على وجوب ستر العورة، وأن عورة الرجل هي ما بين السرة والركبة .

ولكنهم اختلفوا هل السرة والركبة من العورة على النحو الآتي :

فقد قال الحنابلة[٥] والمالكية[٦] وزفر[٧] إن السرة والركبة كل منهما عورة ، واستدلوا بما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت"[٨] ، وعند

---

1 مرعي: حسين عبدالله، القاموس الفقهي، ط١، بيروت، دار المجتبى، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص١٤٧.

2 قلعه جي: موسوعة فقه الليث، مرجع سابق، ص ٤١٥.

3 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٧١٠/٤.

4 ابن عابدين، رد المحتار، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ٢٧٠/١ ؛ ابن رشد: بداية المجتهد، مرجع سابق، ١١٤/١؛ النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣ ؛ ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٦١٥/١.

5 البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس (ت١٠٤٦هـ)، كشاف القناع عن متن الأسماع، فرغ من تأليفه سنة ١٠٤٦هـ، د.ط، بيروت، عالم الكتب، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ٢٦٥/١.

6 عليش: محمد بن أحمد بن محمد (ت١٢٩٩هـ)، منح الجليل شرح على مختصر العلامة خليل، ضبطه وصححه عبدالجليل عبدالسلام، د.ط، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٥٥/١.

7 زاده، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر ، مرجع سابق ٨١/١

8 البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجنائز، باب ما ينهي النظر إلى عورة الميت، ٢٤٢/٥، حديث رقم ٦٧٢٠. وفيه ابن جريج عن حبيب، وفي رواية أبي داود من طريق حجاج بن محمد عن ابن جريج قال: أخبرت عن حبيب بن أبي ثابت قال أبو حاتم في العلل: أن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان، قال: ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم وكذا قال ابن معين: أن حبيبا لم يسمعه من عاصم، وأن بينهما رجلا ليس بثقة. وبين البزار أن الواسطة بينهما هو عمرو بن خالد الواسطي ووقع في زيادات المسند، وفي الدارقطني، ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج بإخبار حبيب له، وهو وهم . ابن حجر: ، تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، عني بتصحيحه وتنسيقه والتعليق عليه عبدالله هاشم اليماني المدني، د.ط، بيروت، دار المعرفة، د.ت، ٢٧٩/١.

الحنفية[١] ووجه للشافعية[٢] أن السرة ليست من العورة، بينما الركبة عورة يجب سترها، واستدلوا بما رواه محمد بن سيرين[*] أنّ أبا هريرة رضي الله عنه قال للحسن: ارفع قميصك عن بطنك حتى أقبل حيث رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فرفع قميصه فقبل سرته " [٣].

وراجح مذهب الشافعية[٤] ورواية لأحمد[٥] أن السرة والركبة ليست من العورة، ودليلهم ما رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "إذا زوج أحدكم عبده أمته أو أجيره فلا تنظر الأمة إلى شيء

---

1 ابن عابدين، رد المحتار، حاشية ابن عابدين، مرجع سابق، ٢٧١/١، زاده: عبدالرحمن بن شيخ محمد بن سليمان، ت. ب، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، د.ط، در سعادت، مطبعة عثمانجة، ١٣٢٧هـ، ٥٣٨/٢.

2 النووي، محي الدين بن شرف (ت٦٧٦هـ)، روضة الطالبين، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود، وعلي محمد معوض، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٢هـ/١٩٩٢، ٢٨٢/١.

* محمد بن سيرين : أبو بكر إمام المعبِّرين ، ولد له ثلاثون ولدا من امرأة واحدة وهي عربية ، وولد محمد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ، ومات عن سبع وسبعين سنة ، روى عن كثير من الصحابة والتابعين . ابن العماد : أبو الفلاح عبدالحي الحنبلي (ت١٠٨٩هـ) ، شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، وسيشار إليه فيما بعد : شذرات الذهب ، د.ط ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت، ١٣٨/١ ، ١٣٩ .

3 البيهقي، السنن الكبرى ، مرجع سابق ، كتاب الصلاة، باب من زعم أن الفخذ ليس بعورة، وما قيل في السرة والركبة، ٩٢/٣، الحديث في إسناده عمير بن إسحق الهاشمي وفيه مقال وقد استدل به من قال أن السرة ليست بعورة وهو لا يفيد المطلوب، الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٥٣/٢ ، وعمير بن إسحق الهاشمي أبو محمد مولى بني هاشم ، روى عن المقداد بن الأسود وعمرو بن العاص وأبي هريرة وسعيد بن العاص ، قال ابن معين : لا يساوي شيئاً ، ولكن يكتب حديثه ، وقال عثمان الدارمي : قلت لابن معين : كيف حديثه؟ ، قال : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات . ابن حجر ، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ) ، تهذيب التهذيب ، ط١ ، الهند، حيدرآباد ، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية ، ١٣٢٦هـ ، ١٤٣/٨ .

4 الشربيني، محمد الخطيب، (د.ت)، الإقناع، د.ط، بيروت، دار الفكر، ١٤١٥هـ، ١٤٦/١.

5 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٦١٦/١.

من عورته فإن تحت السرة إلى ركبته من العورة"[١] وذلك لأنه الركبة حد فلم تكن من العورة كالسرة[٢].

وعلى ما سبق فلا ينظر إلى ما دون السرة وفوق الركبة، فإن ما تحت سرته إلى ركبته من العورة[٣]، والقول إلى ركبته فإن (إلى) تُحمَل على كلمة (مع)، عملاً بكلمة حتى[٤].

٢,٢,٣ أن لا يكون اللباس زينة في نفسه

الزين خلاف الشين، وهو مصدر زين، يقال: زانه الحسن يزينه زيناً.

والزينة اسم جامع لكل شيء يتزين به من (ز ي ن) ما يتزين به[٥].

وفي الاصطلاح الفقهي، لم أقع على تعريف اصطلاحي لمعنى الزينة عند الفقهاء القدامى، إلا أن المفسرين قديماً عرفوها عند تفسير الآيات الكريمة التي ذكرت فيها كلمة الزينة.

فعرفها الزمخشري بقوله: " ما تزينت به المرأة من حلي أو كحل أو خضاب"[٦].

وعرفها القمي بأنها "اسم يقع على محاسن الخلق التي خلقها الله تعالى، وعلى ما يتزين به الإنسان من فضل لباس أو حلي وغير ذلك"[٧].

---

1 البيهقي ، السنن الكبرى ، مرجع سابق ، كتاب الصلاة ، باب عورة الرجل ، ٨٦/٣ ، ٨٧ ، حديث رقم (٣٣١٨) ، قال الشيخ : وسوار بن داود روى عن يحيى بن معين أنه قال : ثقة . الزيلي ، جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يوسف الحنفي ، (٧٦٢هـ) ، نصب الراية لأحاديث الهداية ، ط٣ ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م .

2 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٦١٧/١.

3 الزيلعي: فخر الدين عثمان بن علي (ت٧٤٣هـ)، تبيين الحقائق بشرع كنز الدقائق، تحقيق أحمد عزو عناية، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م، ٢٥٤/١ .

4 المرجع نفسه، ٢٥٤/١.

5 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٢٤٥/١٣، مادة (ز ي ن)، ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، مادة (زين)، ٤١/٣.

6 الزمخشري، جارالله محمود بن عمر (ت٥٣٨هـ) ، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجه التأويل ، ط١ ، بيروت ، دار الفكر ، ٦١/٣.

7 القمي، نظام الدين الحسين بن محمد بن حسين (ت٧٤٨هـ)، غرائب ورغائب القرآن، ضبطه وخرج آياته وأحادية، زكريا عميرات، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٦هـ/١٩٩٦م، ١٨١/٥.

وعرفها القرطبي بأنها الملبس الحسن إذا قدر عليه صاحبه"[١].

ووضع الباحثون في العصر الحديث تعريفاً للزينة، فقد عرفتها وفاء الشريف بقولها: "الزينة المكتسبة وهي الخارجة عن الجسم المزين بها بما تحاوله المرأة من تحسين خلقتها كالثياب والحلي والكحل والخضاب، والزينة الخَلْقية البدنية وهي كل جمال خَلْقي في الإنسان كجمال البشرة"[٢].

وعرفها القلعه جي بأنها : التحسين والتجميل[٣] .

من التعريفات السابقة للزينة لغةً واصطلاحاً نلاحظ أن المعنى الاصطلاحي مستمد من المعنى اللغوي، فكلاهما يشير إلى ما هو ظاهر من الحسن وما يتزين به، أي كل ما يضفي حسناً وبهجة[٤] .

ويمكن تعريف الزينة بأنها: ما يُتَجَمّل به الإنسان في بدنه من لباس وغيره . ومن الثابت أن المرأة أحرص من الرجل على الاهتمام بالزينة والتأنق بلباسها وحليها عندما تخرج خارج بيتها، والشواهد متعددة، أذكر منها على سبيل المثال:

١ – قوله تعالى: ﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾[٥].

وجه الاستدلال: نهى الله تعالى عن أن تتبرج المرأة بإظهار مفاتنها وعورتها أمام غير محارمها، والتبرج أن تلقي الخمار على رأسها ولا تشده فيواري قلائدها وقرطها وعنقها، ويبدو ذلك كله منها[٦].

وعرف الألوسي التبرج بأنه : المشي بتبختر وتكسر وتغنج[٧] .

٢ – قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[١].

---

1 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٩٥/٧.

2 الشريف، وفاء محمد عزت، الزينة، عمان، دار عمار للنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، ص١٣٢.

3 قلعه جي: موسوعة فقه الليث، مرجع سابق، ص ٣١٣.

4 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٢٤٥/١٣، مادة (زين).

5 سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

6 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٤٨٢/٣.

7 الألوسي ، أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت١٢٧٠هـ) ، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ، د.ط ، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت ، مجلد ٨/٢٢ .

وجه الاستدلال: نهى الله تعالى عن مشية المرأة التي تؤدي إلى إظهار مكامن الزينة كصوت الخلخال، وقد كانت المرأة في الجاهلية إذا مشت في الطريق وفي رجلها خلخال صامت لا يعلم صوته ضربت برجلها الأرض فيسمع الرجال طنينه، فنهى الله المؤمنات عن ذلك، وكذا إذا كان شيئاً من زينتها مستوراً فتحركت بحركة لتظهر ما هو خفي، دخل في هذا النهي[٢].

٣ – عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا " يعني زانية[٣] وغيرها من الشواهد والأدلة المتعددة.

ومن المعلوم أن الزينة نوعان: محمودة ومذمومة، فما كان للزوج فهو محمود ومرغب فيه، بل عليها أن تتزين لزوجها، وعليه أن يؤدبها إن لم تستجب في رغبته بالتزين له[٤] .

والنوع الثاني من الزينة المذمومة وهو إظهار زينتها لغير الزوج أو المحارم[٥]، لأنها تؤدي إلى الإثارة والفتنة وإشغال الجنس الآخر عن مهمته، ولما تسببه من أضرار تعود على الأفراد والأسر والمجتمع[٦]، وتعددت النصوص الشرعية التي تنهى عن خروج المرأة رافلة في زينتها، فنهى الله تعالى عن تبرج المرأة بما يؤدي إلى جلب المفاسد وإثارة الشهوات بإبداء شيء من محاسنها، قال

---

1 سورة النور، الآية ٣١.

2 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٢٨٥/٣.

3 الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، كتاب الأدب، باب كراهية خروج المرأة متعطرة، قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، ٩٩/٥. وقال الحاكم في التستدرك: هذا حديث أخرجه الصنعاني عند قوله تعالى: [قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم] (النور، ٣١)، وهو صحيح الإسناد ولم يخرجاه. الحاكم: أبو عبدالله، المستدرك على الصحيحين، د.ط، بيروت، دار الكتاب العربي، ت. ب، ٢٩٦/٢.

4 ابن عابدين، رد المحتار "حاشية ابن عابدين" ، مرجع سابق، ٤٤/١.

5 ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، مرجع سابق، ٣٥٦/٣.

6 مبيض: محمد سعيد، إلى غير المحجبات، د.ط، بيروت، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ/١٩٩٤، ص١٣٨.

تعالى: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى ﴾[١][٢] وتعتبر الزينة المحرمة نوعا من التبرج وهو أن تبدي المرأة من زينتها ومحاسنها وما يجب عليها ستره لئلا يستدعي به شهوة الرجال، ولا ريب أن خروج المرأة بملابسها الجميلة من أكثر أسباب الفتنة وعوامل الفساد[٣]، لذا جاء النهي عن التبرج لئلا يظهر من مفاتن المرأة ، لأن ذلك يعتبر تبرجاً.

وأنكر القرطبي على نساء زمانه من التبرج الفاحش في الأسواق وغيرها[٤]، وعن عبدالله بن عمرو أن أميمة بنت رقيقة[*] جاءت لرسول الله صلى الله عليه وسلم ترغب بمبايعته على الإسلام، فقال لها صلى الله عليه وسلم: "أبايعك على ألا تشركي بالله شيئا ولا تسرقي ولا تزني ولا تقتلي ولدك ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك ولا تنوحي ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى "[٥].

وعن فضالة بن عبيد[*] عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة وعصى إمامه فمات عاصياً، وأمة أو عبد أبق من سيده فمات، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتبرجت بعده فلا تسأل عنهم "[٦].

---

1 سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

2 منصور: عبدالقادر، زينة النساء، ط١، الرياض، دار المسلم للنشر والوزيع، ١٤١٤هـ/١٩٩٤، ص٩٢.

3 الفوزان، عبدالله بن صالح، زينة المرأة المسلمة، ط١، دار المسلم ، الرياض ، ٢٠٠٢ ، ص٥٢.

4 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٧/١٣.

* أميمة بنت رقيقة : أمها رقيقة بنت خويلد أخت خديجة ، روت عن النبي صلى الله عليه وسلم ، روى عنها محمد بن المنكدر ، كانت من المبايعات . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق، ٢٤٠/٤ .

5 أحمد، مسند الإمام أحمد، مرجع سابق، مسند عبدالله بن عمرو، ص٥١٨، رواه الطبراني ورجاله ثقات، الهيثمي، مجمع الزوائد، مرجع سابق، ٣٧/٣، حديث رقم (٦٨٥٠).

* فضالة بن عبيد بن نافذ بن قيس بن صهيب أبو محمد الأنصاري ، شهد أُحُداً وما بعدها ، ولاه معاوية الغزو وقضاء دمشق ، واستخلفه عليها لما غاب عنها ، روى عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ومات في ولاية معاوية . ابن حجر ، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ٢٦٨/٨ .

6 الحاكم: أبو عبدالله، المستدرك على الصحيحين، د.ط، بيروت، دار الكتاب العربي، د.ت، ١١٩/١، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فقد احتجا بجميع رواته ولم يخرجاه ولا عرف له علة.

وجه الدلالة: افتتح النبي صلى الله عليه وسلم الحديث الشريف واختتمه بعبارة "لا تسأل عنهم" لما فيه من خطورة بارتكاب المعاصي والذي يترتب عليها العقوبة الزاجرة، ومن هذه الأفعال، المرأة المتبرجة في غيبة زوجها وإظهار زينتها لغيره بلباس ونحوه من أدوات الزينة[١] .

وجاء التحذير من خروج المرأة متعطرة بما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "كل عين زانية، والمرأة إذا استعطرت فمرت بالمجلس فهي كذا وكذا " يعني زانية[٢] .

٣,٢,٣ أن يكون اللباس صفيقاً لا يصف ولا يشف

الصفيق بمعنى المتين "وثوب صفيق متين بين الصفاقة، وقد صفق صفاقة كثف نسجه، وثوب صفيق جيد النسج، وصافق بين قميصين لبس أحدهما فوق الآخر"[٣]، وفي الصحاح قال الجوهري: وثوب صفيق ووجه صفيق بين الصفاقة، قال الأصمعي في كتاب الفرس "الصفاق الجلد الذي عليه الشعر، وأنشد للجعدي :

لُطِمْنَ بترسٍ شديد الصفا ق[٤] من خشب الجوز لم يثقب

قال: يقول ذلك على الموضع منه كأنه ترس وهو شديد الصفاق[٥].

مما سبق ذكره من معانٍ لغوي لكلمة صفيق، يجمعها ضابط واحد وهو الثخين. هذا عن الصفيق، أما الذي لا يشف، فالشف ضرب من الستور يرى ما وراءه، وشف الثوب عن المرأة يشف شفوفاً، وذلك إذ أبدى ما وراءه من خلفها، وثوب شف وشف أي رقيق[٦]، والذي يظهر في هذا الضابط: أن يكون ثخيناً لا

1 ابن مفلح، الآداب الشرعية والمنح المرعية، مرجع سابق، ٢٥٦/٣.

2 تقدم تخريجه ، ص٣٧ ، هامش (٢) .

3 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ٢٤٥/١٠، مادة (صفق).

4 حرف القاف جزء من كلمة الصفاق، ونظراً لسلامة التفعيلة الشعرية أفردت (القاف) في بداية الشطر الثاني من البيت نفسه .

5 الجوهري، إسماعيل حماد (د.ت)، تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، د.ط، مصر، دار الكاتب العربي، د.ت، ١٥٠٨/٤.

6 ابن منظور، لسان العرب، المرجع السابق، ٢١٥/٩، مادة (شفف).

يظهر ما تحته بوصف عضو من أعضاء الجسم، وقيد الضابط بأن يكون ثخيناً لا يشف ما تحته فلو غطى الجسم بلباس شفاف فلا يعتبر لباساً شرعياً.

ومن المعلوم أن القصد من اللباس الستر، وذلك لا يحصل إلا بالصفيق الفضفاض، لأن الخفيف يزيد المرأة زينة وجمالاً، وليس اللباس الذي يشف عن الجسم ويفضح العورات بلباس في الإسلام[١] .

فعن دحية بن خليفة الكلبي أنه قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم، بقباطي، فأعطاني منها قبطية[*] فقال: "اصدعها نصفين، فاقطع أحدهما قميصاً، وأعط الآخر امرأتك تختمر به" فلما أدبر قال: "وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوباً لا يصفها"[٢] .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :" صنفان من أهل النار لم أرهما، قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها، وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا"[٣] .

وجه الاستدلال: وصف النبي صلى الله عليه وسلم صنف النساء في لباسهن بأنهن كاسيات في الظاهر، عاريات في الحقيقة، حيث أن لباسهن لا يستر أجسامهن.

---

1 الفوزان، زينة المرأة المسلمة، مرجع سابق، ص٤٤.

[*] قبطية: من القباطي، وهي ثياب بيض تكون بمصر واحدها قبطية بضم القاف، وأما بكسر القاف فهو منسوب إلى القبط . ابن الأثير، مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد (٥٤٤-٦٠٦هـ)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، تحقيق وتخريج الأحاديث والتعليق عليها عبدالقادر الأرناؤوط، ط٢، بيروت، دار الفكر، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ١٠/٦٤٤، ٦٤٥.

2 أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ) ، سنن أبي داود، ضبط وتصحيح محمد عدنان بن ياسين درويش ، كتاب اللباس، باب في لبس القباطي للنساء، ص: ٦٨٦، حديث رقم (٤١١٢)، رواه احمد والطبراني، وفيه عبدالله بن محمد بن عقيل، وحديثه حسن، وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ) ،مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، ط٣ ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م ، ٥/١٣٧.

3 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات المائلات المميلات، ص٩٤٧، حديث رقم (٢١٢٨).

وفسر ابن تيمية رحمه الله قول النبي صلى الله عليه وسلم "كاسيات عاريات" بأن تكتسي ما لا يسترها، فهي كاسية، وهي في الحقيقة عارية مثل أن تكتسي الثوب الرقيق الذي يصف بشرتها[١].

وقال النووي: "ويجب ستر العورة بما لا يصف لون البشرة من ثوب صفيق أو جلد أو ورق فإن ستر بما يظهر منه لون البشرة من ثوب رقيق لم يجز لأن الستر لا يحصل بذلك"[٢]. فالستر لا يتحقق إلا بالصفيق دون أن يكون شفافاً أو ضيقاً يظهر أعضاء الجسم، وهذا لا يزيد المرأة إلا فتنة وزينة وجمالاً .

٤,٢,٣ أن يكون اللباس فضفاضاً لا يحجم

الفضفاض: الواسع[٣]، ومن المعلوم أن من أهداف اللباس الستر لتجنب كل ما يثير الشهوة، والفضفاض الواسع الكثيف الذي لا يصف، وهو ما أمر بلباسه ودعا إليه لحماية المجتمع من الفساد والانحراف.

ودليل ذلك ما جاء عن دحية بن خليفة الكلبي أنه قال: أتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بقباطي، فأعطاني قبطية، فقال: بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى هرقل، فلما رجع أعطاه رسول الله صلى الله عليه وسلم قبطية، فقال: "اصدعها نصفين، فاقطع أحدهما قميصاً وأعط الآخر امرأتك تختمر به" فلما أدبر قال: "وأمر امرأتك أن تجعل تحته ثوبا لا يصفها"[٤].

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم ، حرص على أن تضع زوجة دحية تحت القبطية ساتراً لئلا يصف أعضاء جسمها ولو كان جائزاً بأن تلبس القبطية التي تظهر الجسم لما أمره، وطلب منه أن يأمر زوجته بوضع ما يسترها تحت القبطية، لأن القباطي ثياب رقاق لا تستر البشرة عن رؤية الناظر بل تصفها[٥] وفي هذا تنبيه على أنه ينبغي للمرأة أن تعتني بستر حجم عجيزتها – مؤخرتها –

---

1 ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، مرجع سابق، ٩١/٢٢.

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣.

3 ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ٤٥٥/٤.

4 تقدم تخريجه صفحة ٤٠ ، هامش (١).

5 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١١٥/٢.

عن نظر الرجال غير المحارم، لأنها إذا كانت مأمورة بستر حجم عظامها عنهم، فستر حجم عجيزتها أولى، لأنها تكون موضع شهوة وفتنة للرجال، فمنهم من يحب السمينة ويرغبها، ومنهم من يرغب النحيفة ويفتتن بها، وأذواق الرجال مختلفة، ومنهم من هو صاحب شهوة لا يفرق بين جميلة وقبيحة[١] .

وهذا لا يعني بستر عجيزة المرأة ، بل هي جزء من ستر سائر البدن ؛ لأن الحرة عورة .

فمن خلال النصوص السابقة يمكن القول أن الذي يظهر في هذا الضابط: أن يكون ثخيناً كثيفاً لا يُحَجِّم ما تحته ، بوصف عضو من أعضاء الجسم، والذي هو مدعاة لتحريك الشهوة، وعليه، فلا يكون الساتر من الثياب رقيقاً يصف عضواً من أعضاء جسم الإنسان أو شفافاً يظهر البشرة.

وحيث أن الغاية من اللباس ستر العورة وحماية الجسم من الحر والقر وصيانة للمجتمع من الوقوع في الانحلال والفجور ليبقى نظيفاً قوياً على مستوى الفرد والجماعة.

ومن المؤكد أن نجد الثياب الضيقة التي تظهر أعضاء المرأة ، سواء بما يصف أو يشف ، إنما هي معول هدم لأخلاق الإسلام وتعاليمه، وإعانة على نشر الرذيلة والفساد، ولا تدخل النية الحسنة هنا، لأن الأمر لا يختص بفرد، بل بمجتمع بأكمله، وتنتهي كذلك حرية الفرد عندما تضر بالمجتمع.

وقد اتفق فقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة[٢] على أن اللباس الشفاف كالعدم، ويترتب على ذلك بطلان الصلاة للرجال أو النساء إذا كان لباس المصلي شفافاً، كما أن المرأة الحرة تكون كاسية بلباسها عارية بما يبدي ما تحته من جسمها .

---

1 الأنصاري: عبدالله بن إبراهيم، الموسوعة العلمية والأدبية، لقط الدراري من مقتطفات الأنصاري، د.ط قطر، إحياء التراث الإسلامي، ٥٥٩/٢.

2 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ٢٧٠/١ ؛ الزرقاني، شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل، مرجع سابق، ٣٠٧/١ ؛ النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣، ١٧١ ؛ لبهوتي، كشاف القناع، مرجع سابق، ٢٦٥/١.

لكنهم اختلفوا في حكم اللباس الذي يصف ما تحته ، الى فريقين :

الفريق الأول : الحنفية، والحنابلة، قالوا[١] بحرمة الصلاة في اللباس الذي يصف ، وعلّة ذلك أنه يُظهر العورة وحجم الأعضاء ، وكره المالكية الصلاة في اللباس الذي لا يظهر العورة إلا بتأمل ، واللباس الذي يصف لرقته[٢] ، واستدلوا بما يأتي :

١- ما رواه دحية بن خليفة الكلبي في النهي عن لبس القباطي ، والذي سبق ذكره[٣] .

٢ – ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصف النساء المائلات المميلات[٤] .

٣ – وما جاء عن جرير بن عبدالله : " أن الرجل ليلبس وهو عار ، يعني الثياب الرقاق[٥] " .

وجه الاستدلال : بين جرير بأن الثياب الرقاق عندما يلبسها الرجل إنما هي بمثابة العري ، وفي هذا تحذير لمن يلبس الثياب الرقاق ، فإذا كان النهي وارداً للرجال فمن باب أولى أن يكون النهي للنساء .

الفريق الثاني : الشافعية ، ورأي للحنابلة [٦]، بأن اللباس الذي يصف حجم الأعضاء لا يضر ، لكنه للمرأة مكروه وللرجل خلاف الأَولى[٧]، ودليلهم في ذلك أنه لباس يستر البشرة[٨] .

---

1 ابن عابدين ، رد المحتار ، مرجع سابق ، ٢٧٠/١ ؛ ابن تيمة ، مجموعة الفتاوى ، مرجع سابق ، ٩١/٢٢ .

2 الزرقاني ، شرح الزرقاني ، مرجع سابق ، ٣٠٧/١ .

3 تقدم تخريجه صفحة ٤٠، هامش (١).

4 تقدم تخريجه صفحة ٤٠، هامش (٢).

5 الهيثمي ، مجمع الزوايد ، مرجع سابق ، كتاب اللباس ، باب في الثياب الرقاق ، رواه الطبراني ورجاله ورجال الصحيح ، ١٣٦/٥ .

6 الشربيني ، محمد (د.ت) ، مغني المحتاج على متن المنهاج ، د.ط، بيروت ، دار إحياء التراث العربي ، د.ت، ١٨٥/١ ؛ أبن قدامى المقدسي ، الشرح الكبير ، مرجع سابق ، ٤٥٦/١ .

7 الشربيني ، مغني المحتاج ، مرجع سابق ، ١٨٥/١ .

8 أبن قدامى المقدسي ، الشرح الكبير ، مرجع سابق ، ٤٥٦/١ .

الراجح في المسألة : رأي الجمهور القائل بحرمة اللباس الضيق للنساء ، ولا سيما في الصلاة ، ولذلك لقوة الأدلة التي استدلوا بها ، على حرمة اللباس الذي يبدي تقاطيع خلقها مثل عجيزتها وساعدها ونحو ذلك، أو الثوب الضيق، لأنه يظهر حجم أعضائها فليس بساتر، بل هي كاسية، وفي الحقيقة عارية[1].

إن المتأمل لآراء الفقهاء في حكم اللبـــاس الشفّاف، فإنه لم يقل أحد بإباحة لباسه، وبخاصة للنساء، لأن هذا اللباس يتعلق بأحكام الصلاة، فضلاً عن أنها لا تتفق ومكارم الأخلاق والمروءة، سواء اختص اللباس بالرجال أو النساء، إلا إذا كان ضرورة لا يجد ما يستر عورته إلا بهذا النوع من اللباس، فإن الضرورة في هذه الحالة تقدر بقدرها دون إفراط ولا تفريط، وفي اللباس الذي يصف، فجمهور الفقهاء، على عدم صحة الصلاة فيه لأنه كالعدم .

٥,٢,٣ أن لا يكون في اللباس إسراف أو خيلاء

والإسراف لغة: السرف والإسراف مجاوزة القصد، والسرف تجاوز ما حُدّ لك[2] .

ويعرف الإسراف في الاصطلاح: بأنه مجاوزة الحد في كل فعل أو قول، وهو

في الإنفاق أشهر ويكون في مخالفة ما ورد به الشرع[3] أو جاوزت فيه أمر الله تعالى وهو التبذير والإفراط[4]. وعرفه ابن حجر في فتح الباري بأنه : "ما أُنفق في غير طاعة الله قليلا أو كثيراً ، والإسراف في النفقة التبذير"[5] ، ويدخل اللباس في المعاني السابقة، فإذا كان فيه تجاوز للحد وزيادة عن الشرع من تبذير وإفراط فيكون اللباس محرماً.

---

1 ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، مرجع سابق ، ٩١/٢٢.
2 ابن منظور، لسان العرب ، مرجع سابق ، ١٧٨/٩ ، ١٧٩ .
3 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١١٠/٧ .
4 المرجع نفسه، ١١١/٧ .
5 ابن حجر ، أحمد بن علي العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)، فتح الباري بشرح صحيح الإمام عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، رقم أبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية ، د.ك، ٢٥٣/١٠ .

أما الخيلاء فلها مدلولان: مدلول لغوي ومدلول اصطلاحي، أما مدلولها اللغوي، الخيلاء: الخال والخيل والخيلاء والأخيل والخيلة والمخيلة، كله الكبر وقد اختال وهو ذو خيلاء وذو مخيلة أي ذو كبر[١].

وفي المدلول الشرعي للخيلاء: فإننا نجد أن لها كلمات موازية، لمعنى الخيلاء منها الكبر والزهو والتبختر والخيلاء كلها بمعنى واحد يقال: خال واختال اختيالاً إذ تكبر، وهو رجل خال أي متكبر[٢] .

ولباس الشهرة عند ازدهار المدني تعني: "المترفع الخارج عن العادة، والمنخفض الخارج عن العادة"[٣]، ولباس الشهرة عند زيدان: "ما يتميز به لابسه عن ألبسة الناس بلون، أو بشكل، أو بهيئة، بحيث يجلب انتباه الناس وأنظارهم إليه، ويختال عليهم صاحبه بالعجب والخيلاء"[٤].

ومن معاني الخيلاء الكبر: وعرفه النووي بقوله: "الكبر: هو الارتفاع على الناس واحتقارهم ودفع الحق"[٥] .

والبطر: إحدى معاني الخيلاء: قال الشوكاني: "البطر معناه معنى الخيلاء"[٦].

يظهر من المعاني المختلفة للخيلاء أنها تدل جميعها على لبسها بقصد نية تؤكد الكبر والترفع على الناس ليكون متميزاً عن غيره ويكون مشهوراً عن غيره في لباسه.

وقد يستلزم الإسراف الكبر وهو المخيلة: عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة" قال أبو بكر يا رسول الله: إن أحد شقي إزاري يسترخي إلى أن أتعاهد ذلك منه، فقال النبي صلى الله عليه وسلم "لست ممن يصنعه خيلاء"[٧] .

---

1 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، مادة (خيل)، ٢٧٣/١١، ٢٧٤ .

2 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١١٢/٢.

3 المدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص١١٣.

4 زيدان، المفصل في أحكام المرأة، مرجع سابق، ٣٣٥/٣.

5 النووي، شرح صحيح مسلم: ٩١/٢.

6 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١١٤/٢.

7 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب من جر إزاره من غير خيلاء ٢٦٤/٧.

إن السرف في كل شيء يضر بالجسد ويضر بالمعيشة فيؤدي إلى الإتلاف، ويضر بالنفس وهي تابعة للجسد في أكثر الأحوال، والمخيلة تضر بالنفس حيث تكسبها العجب، وتضر بالآخرة حيث تكسب الإثم، وبالدنيا حيث تكسب المقت من الناس[١]، قال تعالى: ﴿ ... تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾[٢]، وعن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى عليه وسلم قال: "إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء، لا ينظر الله إليه يوم القيامة"[٣].

ففي الحديث الشريف حرمة جر الثوب بطراً، وليس هذا الحديث مختصاً بنفيس الثياب، بل قد يحصل ذلك لمن يلبس ثوباً يخالف ملبوس الناس من الفقراء ليراه الناس فيتعجبوا من لباسه ويعتقدوه، وإذا كان اللبس لقصد الاشتهار في الناس، فلا فرق بين رفيع الثياب ووضيعها، والموافق لملبوس الناس والمخالف، لأن التحريم يدور مع الاشتهار، والمعتبر القصد وإن لم يطابق الواقع[٤] .

وفرق عبدالكريم زيدان في لباس الشهرة بين حالتين:

الحالة الأولى: أن يلبس الشخص رجلاً كان أو امرأة ، اللباس قاصداً بلبسه الشهرة أي الاشتهار به، ولفت الأنظار إليه، وهذا فعل محرم بقصد الشهرة بلبسه، وسواء حصلت الشهرة مع قصده أو لم تحصل، وعليه أن يصحح قصده بأن لا يجعل لبسه للشهرة وإنما للستر واللبس المعتاد.

الحالة الثانية: أن يلبس اللباس لا يقصده للشهرة، ولكن تحصل بهذا اللباس الشهرة والاشتهار بين الناس، فعليه هنا أن يقلع عن لبسه هذا، فينزعه ويلبس غيره، وهو لا يأثم لأنه لم يقصد بلبسه الشهرة، لأن الإثم يدور مع العلم بالمحظور شرعاً والقصد له، وهو ما كان يعلم أن لباسه هذا لباس شهرة، كما لم يقصد بلبسه حصول

---

1 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب من جر إزاره من غير خيلاء ٢٥٤/١٠.
2 سورة البقرة، الآية ٢٢٩.
3 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب اللباس والزينة، باب تحريم جر الثوب خيلاء ، ص٩٣٠ .
4 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١١١/٢.

الاشتهار له به، ولكن بعد أن علم وحصلت الشهرة فيه، عليه أن يقلع عنه بأن ينزعه ويلبس غيره[١].

ففي الحالة الأولى في قصد اللباس شهرة وخيلاء فهو محرم بنص الأحاديث الشريفة وبه قطع فقهاء السلف والخلف في حرمتها.

والحالة الثانية إذا كان اللباس لباس شهرة بين الناس دون قصد، فعليه انتزاع ما اشتهر به من لباس، ولعل رأيه الثاني جاء متسقاً مع ظاهر الحديث السابق، وقد يكون ترك لبس ما يشتهر به دون قصد إنما هو تورعاً، وشاهد ذلك ما رواه سهل بن معاذ الجهني[*] عن أبيه عن رسول الله صلىٍ الله عليه وسلم أنه قال: "من ترك أن يلبس صالح الثياب وهو يقدر عليه تواضعاً لله عز وجل دعاه الله عز وجل على رؤوس الخلائق حتى يخيره في حلل الإيمان أيتهن شاء"[٢]. ففي هذا الحديث استحباب الزهد في الملبوس وترك لبس حسن الثياب ورفيعها بقصد التواضع ولا شك أن لبس ما فيه جمال زائد من الثياب يجذب بعض الطباع إلى الزهو والخيلاء والكبر[٣] والقول إن كل إسبال من المخيلة ترده الضرورة، فإن كان أحد يعلم أن من الناس من يسبل إزاره مع عدم خطور الخيلاء بباله[٤] فلا حرج في ذلك، ما دامت النية حسنة .

---

1 زيدان ، المفصل في أحكام المرأة، مرجع سابق، ٣/٣٣٧، ٣٣٨.

* سهل بن معاذ الجهني : أورده ابن شاهين أنه من الصحابة ، وهو وهم ، لأن الجهني روى أنه غزا النبي صلى الله عليه سلم مع أبي صائفة ، وهذا لم يكن في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، وسبب هذا الوهم أنه سقط من المتن اسم ، وأن سنده سهل بن معاذ بن أنس ، وفي رواية أن سهلاً غزا مع أبي صائفة في زمن عبدالملك بن مروان ، وأميرهم عبدالله بن عبدالملك ، فضيق الناس المنازل فقال معاذ : أيها الناس إني غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره ، فيكون المعنى معاذ بن أنس ، وليس ابنه سهل . ابن حجر ، الإصابة في تمييز الصحابة ، مرجع سابق ، ٢/١٣٢ .

2 ابن حنبل: مسند الإمام أحمد، مرجع سابق، مسند المكيين، حديث سهل بن معاذ بن أنس الجهني، صفحة ١٠٩٦، حديث رقم (١٥٧٠٤) . الحاكم ، المستدرك ، مرجع سابق ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، ٤/١٨٤ .

3 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٢/١١٠.

4 المرجع نفسه، ٢/١١٣.

والحق ما ذهب إليه الفقهاء وما جاءت به الأحاديث الشريفة في النهي عن لباس الخيلاء والشهرة، وهذا لا يعني حرمة المنخفض من اللباس، ولا حرمة اللباس المرتفع ما دامت النية لا يقصد فيها الشهرة ولا تكبراً وخيلاء ، وتخلو من الإسراف واحتقار الناس وازدرائهم، فمن كان موسراً ورغب في لبس الثياب الساترة الثمينة فلا يدخل في الوعيد ما دامت النية حسنة، كما أن من زهد في لباسه مع تحقق النية الحسنة ولبس من الثياب المنخفضة فلا يدخل في النهي، ولخص الشوكاني ذلك بقوله: "والحاصل أن الأعمال بالنيات فليس المنخفض من الثياب تواضعاً وكسراً لسورة النفس التي يؤمن عليها من التكبر إن لبست غالي الثياب من المقاصد الصالحة الموجبة للمثوبة من الله تعالى، ولبس الغالي من الثياب عند الأمن على النفس من التسامي المشوب بنوع من التكبر لقصد التوصل بذلك إلى تمام المقاصد الدينية ... ولكنه لا بد من تعبد ذلك بما يحل لبسه شرعاً"[١] وبما أن الإسراف ممنوع لما يعود بالضرر على صاحبه، وعلى المجتمع، فكذلك الخيلاء والتكبر، من أجل ذلك أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا غير إسراف ولا مخيلة"[٢]، وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "لا ينظر الله يوم القيامة إلى من جر إزاره بطراً "[٣].

وفي الحديثين الشريفين لم يخص النبي صلى الله عليه وسلم جنساً معيناً، وهذا يعني أنه شمل الذكور والإناث، والنهي عن الإسراف أو المخيلة أو الخيلاء يشمل كل مسلم ذكراً كان أو أنثى بطعام أو شراب أو لباس، ومن العلماء المعاصرين لم ير بأساً بلبس الغالي من الثياب التي تحل شرعاً عند الأمن على نفسه من الكبر، لحكم يجنيها لنفسه ولغيره ، منها:

---

1 الشوكاني ، نيل الأوطار ، مرجع سابق ، ٢/١١٠، ١١١.

2 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب اللباس باب: بدون، رواه معلقاً ، تحت قوله تعالى (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده) [سورة الأعراف، الآية ٣٢]، ٢٦٤/٧. رواه البخاري معلقاً .

3 المرجع نفسه، كتاب اللباس. باب من جر ثوبه من الخيلاء ٢٦٥/٧.

ائتماراً بأمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم ، قال تعالى: ﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ﴾[1]. وما جاء عن أبي رجاء العطاردي[2] قال: خرج علينا عمران بن حصين وعليه مطرف خز[*]، فقلنا: يا صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم نلبس هذا، فقال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله يحب إذا أنعم على عبد نعمة أن يرى أثر نعمته عليه"[3] .

وجه الاستدلال: أن الله تعالى أمر المؤمنين بإظـــهار النعمة على صاحبها، ليكون الناس على علم بها لترى ظاهرة عليه، ومن ذلك نعمة اللباس وفق الضوابط الشرعية، وهذه من نعم الله تعالى على عباده ، كما أن الله تعالى يحب ظهور نعمته على خلقه، ومن هذه النعم نعمة اللباس لتظهر على صاحبها وفق ما أمر.

والمذهب عند الحنابلة بحرمة من جر ثوبه خيلاء في الصلاة إذا كان عالماً بحرمته[4].

٦,٢,٣ أن لا يثير اللباس الشهوة

وهذا الضابط يخص في الغالب النساء وذلك بحرصهن على إظهار الزينة، فنجد أن المرأة حريصة في أن تخرج في أفضل هيئة، فلا يجوز للمرأة أن تخرج بملابسها وتأنقها، بما يثير شهوة الرجال، وعرف ابن الأثير إثارة الشهوة

---

1 سورة الضحى، الآية (١١).

2 أبورجاء العطاردي : عمران بن ملحان ، ويقال ابن تيم ، أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره، روى عن علي وعمران بن حصين وابن عباس وسمرة بن جندب وعائشة ، قال ابن معين وأبو زرعة : ثقة ، وتوفي في خلافة عمر بن عبدالعزيز سنة ١٠٧هـــ ، وعمَّر عمراً طويلاً بلغ مائة وعشرين سنة . ابن حجر، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ٢٧٥/٧ ، ٢٧٦ . ١٤٠/٨-١٤١ .

* مطرف: المطرف بكسر الميم وفتحها وضمها: الثوب الذي في طرفه علمان، ابن الأثير: النهاية ١٢١/٣.

3 البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، كتاب صلاة الخوف، باب الرخصة للرجال في لبس الخز، ٤٠/٥، حديث رقم (٦١٨٧). رواه احمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات. الهيثمي، مجمع الزوائد، مرجع سابق، ١٣٢/٥.

4 البهوتي، كشاف القناع، مرجع سابق ٢٦٩/١.

بقوله: " كل شيء من المعاصي يضمره صاحبه ويصر عليه وإن لم يعمله " أو : "هو أن يرى جارية حسناء فيغض طرفه ثم ينظر بقلبه كما نظر بعينيه"[١] .

ولا عجب في حرص النبي صلى الله عليه وسلم على خروج المرأة المسلمة متسترة عند خروجها من بيتها. روت حفصه بنت سيرين[*] قالت: "كنا نمنع جوارينا أن يخرجن يوم العيد، فجاءت امرأة فنزلت قصر بني خلف فأتيتها، فحدثت أن زوج أختها غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم اثنتي عشرة غزوة، فكانت أختها معه في ست غزوات، فقالت: فكنا نقوم على المرضى ونداوي الكلمى، فقالت: يا رسول الله على إحدانا بأس إذا لم يكن لها جلباب أن لا تخرج ؟ فقال: "لتلبسها صاحبتها من جلبابها، فليشهدن الخير ودعوة المؤمنين"[٢].

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أن تلبسها صاحبتها من جلبابها ، فدل على حرمة خروجها دون جلباب .

٧,٢,٣ أن لا يكون في اللباس تشبه، وفيه فرعان

الفرع الأول: تشبه الرجال بالنساء باللباس وتشبه النساء بالرجال باللباس

الفرع الثاني: التشبه بغير المسلمين بلباسهم

١,٧,٢,٣ تشبه الرجال بالنساء باللباس وتشبه النساء بالرجال باللباس

التشبه في اللغة: الشبه بالكسر والتحريك، المثيل جمع أشباه، وشابهه وأشبهه ماثله، وتشابها واشتبها: شبه كل منهما الآخر حتى التبسا[٣] ، وأشبه الشيءُ الشيءَ ماثله ، والتشابه الذي هو معنى الاستواء[٤] .

---

1 ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ٥١٥/٢.

* حفصة بنت سيرين : أخت محمد بن سيرين ، وهي أم الهذيلي ، روت عن أم عطية الأنصارية ، وهي سيدة جليلة من التابعيات ، أشهرت بالعبادة والفقه وقراءة القرآن والحديث الشريف ، قال يحيى بن معين عنها : ثقة حجة ، توفيت سنة ١٠١هـ . ابن سعد ، محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري ، (د.ت)، الطبقات الكبرى ، دراسة وتحقيق محمد عبدالقادر عطا ، ط١ ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٩٩٠، ٨٥٢/٨ . حكالة ، عمر رضا ، أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام ، ط١ ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٩١ ، ٢٧٣/١ .

2 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب العيدين، باب إذا لم يكن لها جلباب في العيد، ٤٤٤/٢ .

3 الفيروز أبادي، القاموس المحيط، مرجع سابق، ص ١٦١٠.

4 ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ٦٢٢/١٣ ، ٦٢٤ ، مادة : شبه .

أما مفهومه في الاصطلاح: لم أقع على تعريف اصطلاحي لتشبه الرجال بالنساء والنساء بالرجال ولعل السبب يعود إلى وضوح التشبه في المعنى اللغوي، حيث يستمد المعنى الاصطلاحي من المعنى اللغوي.

ويمكن أن أعرفه بأنه: مماثلة الرجال للنساء والنساء للرجال في الهيئات والحركات واللباس، بحيث يعسر التمييز بين الجنسين، مما يؤدي إلى إيقاع الضرر في المجتمع الإسلامي.

وذهب الإسلام إلى تحريم تشبه الرجال بالنساء أو تشبه النساء بالرجال، ولا يقتصر التشبه في حقهم بهيئة اللباس فحسب، بل يشمل ذم التشبه بالكلام والمشي إلا من كان ذلك من أصل خلقته، فإنه يؤمر بتكلف تركه بالتدريج، فإن لم يفعل دخله الذم ولا سيما إن بدا منه ما يدل على الرضى به، والتشبه المذموم ما ذكر في الزي وبعض الصفات والحركات ونحوها لا التشبه في أمور الخير(١).

وقد تعددت النصوص الشرعية في النهي عن التشبه ، منها ما يأتي :

١ – ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: "لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال"(٢) .

وجه الاستدلال بالحديث الشريف: أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن من تشبه من الرجال بالنساء، ومن النساء بالرجال، واللعن من علامات الكبائر، ويراد به الزجر عن الشيء الذي وقع اللعن بسببه وهو مخوف(٣).

٢ – ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة، والمرأة تلبس لبسة الرجل(٤) .

---

1 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ٣٣٣/١٠.

2 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء والمتشبهات بالرجال، ٢٩٣/٧.

3 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ٣٣٣/١٠.

4 أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب في لباس النساء، ص ٦٨٤، حديث رقم (٤٠٩٤). هذا حديث على شرط مسلم ولم يخرجاه. الحاكم، المستدرك، مرجع سابق، ١٩٤/٤ .

وجه الاستدلال: أن سبب اللعن في لباس الرجال ما يلبس من لباس يخص لباس المرأة، وما تلبسه المرأة من لباس يخص لباس الرجال وهذا مذموم يستحق العقوبة لمن فعله.

٣ – وما رواه البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء، فقال " أخرجوهم من بيوتكم "، قال: فأخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلاناً وأخرج عمر فلاناً[١] .

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم لعن المخنثين من الرجال والمترجلات من النساء وأمر بإخراجهم من البيوت لخطرهم على أمن المجتمع .

وعد الذهبي تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال كبيرة من الكبائر قال في الكبيرة الثالثة والثلاثون "فإذا لبست المرأة زي الرجال ، فقد شابهتهم في لبسهم، فتلحقها لعنة الله ورسوله، ولزوجها إذا رضي به ولم ينهها، لأنه مأمور بتقويمها على طاعة الله تعالى ونهيها عن المعصية"[٢].

ويبدو أن حكمة تحريم تشبه الرجال بالنساء وتشبه النساء بالرجال أن كمال المرأة فيما اختصت به من لباس شرعه الله تعالى لها ليخصها ويصونها ويسترها، ومما اختصت به من توابع ذلك مما هو لائق ومناسب لها من الزينة، وما قيل في النساء كذلك يقال في الرجال من التزامه بما اختص به من اللباس على النحو الذي شرعه الله تعالى له، وما يعتبر من توابع هذا الاختصاص، فإقحام المرأة نفسها في خارج ما اختصت به من لباس وغيره هو خـــروج على طبيعتها، ومستلزمات كمالها، فلا تصير مرضية عند بنات جنسها ولا عند الرجال، فتظهر بمظهر يضيع شخصيتها؛ لأنها فقدت ما تختص به وتمتاز، وفي الوقت نفسه لا يمكن أن تلحق

---

1 البخاري ، صحيح البخاري ، مرجع سابق ، كتاب اللباس، باب إخراج المتشبهين بالنساء من البيوت، ٢٩٣/٧ .

2 الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)، كتاب الكبائر، د.ط، بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة، د.ت، ص١٥٢.

بالرجال ولا أن تصير بمنزلتهم ولا بمستوى شخصيتهم بتشبهها بلباســهم ؛ لأنه يستحيل أن تصير رجلاً، وهذا هو الضياع الكبير، فكان رحمة الشارع الحكيم أن نهاها عن التشبه بالرجل كما نهى الرجل عن التشبه بالمرأة في اللباس وغيره حفاظاً على شخصية كل من الذكر والأنثى[١] .

وهذا التشبه المذموم ذكره السلف الصالح، في أنه يسبب الخلل الذي وقع في الدين بوضع الأمور على ضد ما وضعها الشارع وكثرة التهاون في ذلك"[٢] ورضى المخنثين من الرجال بالتشبه بالنساء إنما هي ردة عن القيام بواجبهم، والتنازل عن رجولتهم، وانتكاسة حياتهم، ومخالفة لفطرتهم التي فطر الله تعــالى بها عباده عليها، وكذلك في تشبه المرأة بالرجال إنما هي ردة عن القيام بواجبها والتنازل عن أنوثتها ومخالفة لفطرتها التي فطرها الله تعالى عليها، ولعل سبب ذلك يعود إلى التنشئة الاجتماعية في البيت ومكان العمل والاختلاط دون ضوابط، حتى وصل الأمر في هذا العصر إلى اهتمام المخنثين من الرجال بأدوات الزينة التي تفعلها النساء بأنفسهن تبرجاً خارج البيت .

جاء في الفروع لابن مفلح أنه يحرم تشبه رجل بامرأة وعكسه في لباس وغيره وكره أحمد أن يصير للمرأة مثل ثوب الرجال[٣].

وضابط النهي عن التشبه يجليه ابن تيميه في أن "الأصل في اللباس ليس راجعاً إلى مجرد ما يختاره الرجال والنساء ويشتهونه ويعتادونه فالفارق بين لباس الرجال والنساء يعود إلى ما يصلح للرجال وما يصلح للنساء، وهو الذي يناسب ما يؤمر به الرجال، وما تؤمر به النساء ولو قدر أن الصنفين اشتركوا فيما يستر ويحجب، بحيث يشتبه لباس الصنفين لنهوا عن ذلك، وإذا تبين أنه لا بد أن يكون بين لباس الرجال والنساء فرق يتميز به الرجال عن النساء، وأن يكون لباس النساء

---

1 زيدان، المفصل في أحكام المرأة، مرجع سابق، ص٣٤٣، ٣٤٤.

2 أبو حمزة: محمد عبدالله (ت٦٩٩هــ)، بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٢٥هــ/٢٠٠٤م، ١٣٩/٤.

3 ابن مفلح، الفروع، مرجع سابق، ٣٥٩/١.

فيه من الاستتار والاحتجاب ما يحصل مقصود ذلك، ظهر أصل هذا الباب، فإذا اجتمع في اللباس قله الستر والمشابهة نهي عنه من الوجهين"[١] .

وما سبق يمكن أن يخلص إلى أنه إذا كان اللباس غالبه لباس رجال نهيت عنه المرأة، وإن كان ساتراً، والنهي عن هذا ومثله بحسب تغير العادات.

وفي مراعاة العرف والعادات في اللباس لدى الرجال والنساء يشترط في اللباس أن لا يخالف نصاً شرعياً، فلو خالف النصوص الشرعية فعندئذ يكون اللباس محرماً كأن لا يكون ساتراً للعورة سواء للرجال أو النساء أو لباس الحرير للرجال دون حاجة ماسة، أو لباس المرأة ما يشف، فهذا كله لا يجوز لأنه خرج عن الضوابط الشرعية، وضابط العرف ما تقضي به الفطرة ويأمر به الشرع الإسلامي[٢] ؟

٢,٧,٢,٣ التشبه بغير المسلمين بلباسهم

وهذا الضابط محصور في حرمة التشبه بلباس غير المسلمين، الذي يرمز إلى معتقداتهم ، أما اللباس المعتاد والذي لا يرمز إلى عقيدة غير المسلم فلا بأس للمسلم أن يلبسه. وهو يعني اصطلاحاً: " مماثلة الكافرين بشتى أصنافهم في عقائدهم أو عباداتهم أو عاداتهم أو في أنماط السلوك التي هي من خصائصهم وكذلك التشبه بغير الصالحين وإن كانوا مسلمين كالفساق والجهلة والأعراب الذين لم يكمل دينهم"[٣] وذلك أن المسلم مستقل عن غيره بأخلاقه وشخصيته وقيمه وعاداته وتقاليده ولباسه، وهو كذلك مستقل بالشريعة التي يسير عليها، وعقيدته التي تدعو إلى وحدانية الله تعالى، وما حصل لمسلمي اليوم من حال سببه ترك هذا النور العظيم واتباع العادات والتقاليد المستوردة من غير أبناء جلدتنا.

وقد دلت النصوص الشرعية بالنهي عن التشبه بغير المسلمين، سواء ما جاء من عموم النصوص الكريمة، أم كانت خاصة بالتشبه باللباس، منها:

---

1 ابن تيمية، مجوعة الفتاوى، مرجع سابق، ٢٢/٩١-٩٦.

2 مبيض، إلى غير المحجبات أولاً، مرجع سابق ، ص١٠٢.

3 مدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص٢٤١.

١ – قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ ﴾[١] يقول ابن كثير "وهذا وعيد لأهل العلم بأن لا يتبعوا سبل أهل الضلالة بعد ما صاروا إليه من سلوك السنة النبوية والمحجة المحمدية على من جاء بها أفضل الصلاة والسلام"[٢] .

وجه الاستدلال: التحذير الرباني من اتباع أهل الكفر وترك ما جاء به الشارع الحكيم، واتباع أهل الكفر شامل للأخلاق والمعتقدات والسلوك والتزيي بزيهم والله تعالى أعلم بالصواب.

٢ – قوله تعالى ﴿ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴾[٣]، قال ابن كثير "نهى الله تعالى المؤمنين أن يتشبهوا بالذين حملوا الكتاب من قبلهم من اليهود والنصارى ... ولهذا نهى المؤمنين أن يتشبهوا بهم في شيء من الأمور الأصلية والفرعية "[٤].

وجه الاستدلال: أن الله تعالى نهى المسلمين أن يتشبهوا بالذين أوتوا الكتاب، لأن المسلم متميز في عقيدته وما ينجم عنها من أخلاق وسلوك.

٣ – ما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من تشبه بقوم فهو منهم"[٥].

أي من تزيا في ظاهره بزيهم وسار بسيرتهم وهديهم في ملبسهم وبعض أفعالهم، أو من شبه نفسه بالكفار مثلاً في اللباس وغيره أو بالفساق أو الفجار، فهو منهم في الإثم[١].

---

1 سورة الرعد، الآية ٣٧.

2 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٥١٨/٢.

3 سورة الحديد، الآية (١٦).

4 ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، مرجع سابق، ٣١٠/٤.

5 أبو داود ، سنن أبي داود ، مرجع سابق ، كتاب اللباس ، باب في لبس الشهرة ، ص٦٤٧، حديث رقم (٤٠٢٦) ، رواه الطبراني في الأوسط ، وفيه علي بن غراب ، وقد وثقه غير واحد ، وضعفه بعضهم ، وبقية رجاله ثقات . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مرجع سابق ، ٢٧١/١٠ .

ووجه الاستدلال واضح من خلال النص الشريف المذكور.

٤ – عن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال: رأى النبي صلى الله عليه وسلم علي ثوبين معصفرين فقال: "إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها"(٢).

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن لبس ثياب الكفار، والنهي كان صريحاً، وعلة ذلك عدم التشبه بغير المسلمين لأنهم يلبسون ثياباً معصفرة.

٥ – عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على مشيخة من الأنصار بيض لحاهم، فقال (يا معشر الأنصار حمّروا وصفروا، وخالفوا أهل الكتاب). قال: قلت: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"تسرولوا وائتزروا وخالفوا أهل الكتاب"، قال: فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يتخففون ولا ينتعلون، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :"فتخففوا وانتعلوا وخالفوا أهل الكتاب"، قال: فقلنا: يا رسول الله إن أهل الكتاب يقصون عثانينهم(*) ويوفرون سبالهم(*)، قال: فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "قصوا سبالكم ووفروا عثانينكم وخالفوا أهل الكتاب"(٣).

---

1 أبادي، عون المعبود، مرجع سابق، ٧٤/١١.

2 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب اللباس والزينة، باب النهي عن لبس الرجل الثوب المعصفر، ص٩٢٨، حديث رقم ٢٠٧٧ .

* العثانين، جمع عثنون، وهي اللحية، ابن الأثير، النهاية، باب العين مع الثاء، ١٨٣/٣ .

* سبالهم، السبلة ما على الشارب من الشعر ، وقبل طرفه ، وقيل هو مجتمع الشاربين ، والجمع سبال ، والسَّبَلَة ما على الشفة العليا من الشعر يجمع الشاربين وما بينهما ، ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ٣٨٤/١١ ، مادة (سبل) .

3 ابن حنبل، المسند، مرجع سابق، مسند الأنصار، حديث أبي أمامة الباهلي الصدي، ص١٦٤٧. حديث رقم (٢٢٦٣٩)، رواه أحمد والطبراني ورجال أحمد رجال الصحيح، خلا القاسم وهو ثقة وفيه كلام لا يضر، الهيثمي، مجمع الزوائد، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب مخالفة أهل الكتاب في اللباس وغيره، ١٣١/٥.

وجه الاستدلال: أن النبي صلى الله عليه وسلم وجه السائلين إلى مخالفة أهل الكتاب فيما سألوه سواء كان في الملبس أو الزينة الظاهرة .

والذي يظهر من النصوص الشرعية المتعددة حرمة التشبه بغير المسلمين مشروط بعدة شروط :

١. أن لا تكون هناك نية في فعل المسلم لمشابهتهم في لباسهم ونحوه .

٢. عدم اعتقاد أن لباسهم أفضل من لباس المسلمين.

٣. تكثير سواد غير المسلمين واتباع ما يعتقدوه.

أما ما كان خارجاً عن هذه الشروط فكل لباس خلا من مساس في العقيدة والأخلاق، وكان ضمن شروط اللباس فهو مباح للقاعدة الفقهية " الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد دليل على التحريم"[1]، لا سيما وأن النصوص الشرعية تدعو إلى التيسير ورفع الحرج عن الأمة الإسلامية، وتدعو إلى نبذ التشدد، والله تعالى يقول: ﴿... يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ...﴾[2]، وتقييد المسلمين بلباس محدد، وفق الهوى إنما هو أمر محرم.

هذا وقد حددت ضوابط وشروط تقليد غير المسلمين والتشبه بهم، لكي لا نأخذ من غيرنا ما فيه ضرر على عقيدتنا وشريعتنا، والذي يكون مآله المعصية والخسران، وهذه الضوابط هي[3]:

١ – أن نبتعد عما يخالف عقيدتنا فلا يجوز الأخذ بنظام يخالف تعاليم الإسلام ولا نقر شريعة تخالف شريعة الإسلام لتناقض فلسفتها مع الفلسفة التي يقوم عليها الإسلام، لأن الإسلام يقوم على فكرة إرضاء الله تعالى والخضوع والانقياد لأحكامه، أما شرائع البشر فتقوم على الأهواء التي لا تقيم اعتباراً لإرضاء الله وسخطه، كما أن أنظمة الإسلام مترابطة ببعضها كالنظام الاجتماعي والاقتصادي والقضائي والأخلاقي، بحيث إذا عالجنا ناحية من النواحي على أساس غير إسلامي اختلت باقي الأنظمة

---

1 السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص٨٢ .

2 سورة البقرة، الآية (١٨٥).

3 مبيض، إلى غير المحجبات أولاً، مرجع سابق، ص١٠٢، ١٠٣.

المرتبطة مع ذلك النظام يقول تعالى: ﴿ وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ﴾ [١] وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [٢].

٢ – أن لا نأخذ ما يخالف العرف: والعرف ما تقضي به الفطرة السليمة ويأمر به الشرع الإسلامي، لئلا نشذ عن المجتمع، لأن الشذوذ عما تعارف عليه المجتمع المسلم فيه استهتار بقيمه واستهانة بكرامته كالاستهتار باللباس والتزين به في الحياة العامة دون ضوابط، وخاصة النساء.

٣ – أن لا يؤدي التقليد إلى الوقوع في المعصية، ككشف المرأة شعرها ونحرها وساقيها .. أو أن تظهر زينتها التي يجب عليها إخفاؤها قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ [٣] .

٤ – أن لا نقصد بتقليدنا التشبه بأعداء الإسلام، لما في ذلك من محق لشخصية المسلم وتبعية لأصحاب العقيدة الأدنى، فإن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين قال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [٤].

---

1 سورة المائدة، الآية ٤٩.

2 سورة النساء، الآية، ٦٥.

3 سورة النور، الآية ٣١.

4 سورة المنافقون، الآية ٨.

الفصل الرابع

نماذج تطبيقية للألبسة المعاصرة وبيان حكمها الشرعي

١,٤ لباس المناسبات

تمارس الأمم والشعوب والأفراد في الأعياد تصرفات خاصة، وأفعالاً كثيرة، وتتخذ تقاليد معروفة وعادات شائعة، وتؤدي مظاهر مألوفة، وتكاد هذه الأعياد لا تخلو منها جماعة في العادة وتتخذ اتجاهاً واحداً في توقف الأعمال والتخلي عن التكاليف للاستراحة من أعباء الحياة، وهموم الدنيا وتجديد القوة والنشاط وترويح النفس والمشاركة الجماعية وتبادل البسمة والبهجة[١]. ومما يجدر بيانه أن اللباس يختلف لبسه حسب المناسبة، وقد عُدَّ تنوع اللباس حسب المناسبات من المروءة التي على المسلم الأخذ بها، وقد نظم الخطيب العدناني في كتابه اللباس والزينة شعراً يدل على تنوع الألبسة حسب المناسبة والموقع[٢].

واللباس نعمة أنعمها الله تعالى على الناس ليحقق أهدافاً سامية أهمها ستر العورة، وما يقيه من أذى الحر أو البرد، إضافة لما يعود عليه كجانب جمالي يحقق له الزينة الظاهرة، ويجمع ذلك كله في قول الله تعالى: ﴿يَابَنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ﴾ [٣] أما ستر العورة فإن

---

[1] الزحيلي: محمد مصطفى، الاعتدال في التدين، ط٣، طرابلس ، الجماهيرية العظمى، كلية دار الدعوة، د.ت، ص(٢٠٣-٢٠٤).

ومن المروءة أن يكون لذي الحجى	في كل وقت ملبس قد فاقا
ولداره ثوب وثوب للكرى	ولوقت خدمته قصير ساقا
وإلى المساجد والمحافل ملبس	راق تسر به الورى إذا راقا
يهدي العدا كذا إذا مرت به	ويسر أحباباً له ورفاقا
والله إن أهدى لعبد نعمة	فيه أحب أن يرى لها إشراقا
فيزيده نعماً ويبقيها له	إذ كان فيها شاكراً مصداقا
أما إذا ذو النعمة استخفى بها	عنها استخف تبرحاً وفراقا

[2] العدناني: الخطيب، الملابس والزينة في الإسلام، ط١، بيروت، الانتشار العربي، ١٩٩٩م، ص٢٨٩، الأبيات من نظم المؤلف.

3 سورة الأعراف، الآية (٢٦).

الفقهاء وضعوا ضوابطها سواء كانت للرجال أم النساء، فليرجع في موقعه عند الضابط الأول.

إن للألبسة تباينا بهيئاتها حسب المناسبات، فلكل مناسبة زي مخصوص، قد تمسك به غيرنا ضمن معتقداتهم وفلسفة حياتهم، وانتقلت عدواها إلى المسلمين فأصبحوا يقلدونهم حتى أصبح من الصعوبة بمكان تمييز المسلم عن غيره بلباسه وسلوكاته، ويمكن تصنيف الألبسة على النحو الآتي:

٤,١,١ لباس رأس السنة الميلادية (بابا نويل)

ويقصد بذلك ميلاد السيد المسيح عليه الصلاة والسلام، فمن مظاهر الاحتفال خروج الناس في طرقات المدينة، حيث كانت النساء يعرضن أنفسهن لتلقي اللطمات مرحبات لاعتقادهن بأنها تمنع العقم وتشفيه[١]، ويسمى هذا الاحتفال بسانتاكلوز أو الأب كريسماس، وهي شخصية خرافية كبيرة السن يُزعم أنها تحضر لأطفالهم الهدايا في عيد الميلاد يسميه البعض بابا نويل، وقد صوره أحد الرسامين أنه رجلٌ كبير متين الهيئة، كث اللحية، يلبس ملابس حمراء وبدلة مطرزة الأطراف بالفرو الأبيض، فيفرح الأطفال بالهدايا التي يقدمها لهم[٢]، ومما يؤسف له أن من المسلمين من بدأ يقلد هذه الظاهرة النابتة في غير بلادنا، جاعلين هذا اليوم يوم تسلية وترويح وتقليد لغيرهم من توزيع الهدايا أو توزيع الحلوى، والمباركة بأعياد النصارى من خلال تبادل التهنئة.

٤,١,٢ لباس الفالنتين

وأصل الفالنتين أنه قديس كان ضحية من ضحايا الكنيسة النصرانية، وهذا العيد أصله عيد نصراني يحتفل في ١٤ فبراير من كل عام كعيد للعواطف والمحبة، يرسل النصارى بطاقات تهنئة تسمى فالنتين لأحبائهم وأصدقائهم وأعضاء أسرهم، ويطبع كثير من أشعار الحب والعاطفة على هذه البطاقات، كما يحتوي بعضها على صور ضاحكة وأقوال هزلية وكثير منها يكتب عليها "كن فالنتينيا" وتقام الحفلات

---

1 عبدالفتاح: سيد صديق، أغرب الأعياد وأعجب الاحتفالات، ط١، القاهرة، دار الأمين، ١٩٩٤، ص١٧٩.

2 الموسوعة العربية العالمية، ط٢، الرياض، السعودية، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع، ١٤١٩هـ/١٩٩٩م، ٨٠/١٢.

الراقصة على طريقتهم، ويرسل كثير من الورد أو صناديق الشوكولاته أو غيرها إلى أزواجهم أو أصدقائهم أو من يحبون[1].

واللباس الذي يلبسونه في عيد الفالنتين والورود التي يقدمونها لبعضهم تأخذ لوناً أحمر وسار على طريقتهم المسلمون في اللباس وتقديم الورد في يوم ١٤ فبراير من كل عام.

ولم يتوان بعض أبناء الأمة الإسلامية عن تقليديهم باحتفالهم ولباسهم وتقديم التهاني لهم.

وقد أجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء حول احتفال بعض الناس في اليوم الرابع عشر من شهر فبراير (شباط) من كل سنة ميلادية بما يسمى "فالنتين دي" (Day Valentine) عيد الحب ويتهادون الورود الحمراء ويلبسون اللون الأحمر فقد أجابت بأنها أعياد مبتدعة لا يجوز لأهل الإسلام فعلها ولا إقرارها ولا إظهار الفرح بها ولا الإعانة عليها بشيء، لأن ذلك من التعدي على حدود الله.

٣,١,٤ لباس الحداد

اقتضت حكمة الله تعالى أن يكون في الدنيا السعادة والشقاء، الأفراح والأحزان، والحياة والموت.

قال تعالى: ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴾[2].

ودعا الإسلام إلى الصبر عند المصيبة لينال الأجر والثواب، قال تعالى: ﴿ وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ(١٥٥) الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(١٥٦) ﴾[3].

ورتب الإسلام أحكاماً تخص الميت في غسله وتكفينه وتنفيذ وصاياه ودفنه، أما ما يخص أهل المتوفى فقد وضع أحكاماً للحداد خاصة من جهة النساء، فليس لامرأة

---

1 الموسوعة العربية العالمية، مرجع سابق، ٢٠٣/١٧.

2 سورة الملك، الآية (٢).

3 سورة البقرة، الآيتان(١٥٥، ١٥٦).

أن تحد على أحد أكثر من ثلاثة أيام باستثناء زوجها أربعة أشهر وعشراً، فوضع أحكاماً لزوجة المتوفى في كيفية حِدادها على زوجها.

وقد شاع في المجتمعات عادات في لباس النساء خلال فترة الحداد، فنجد أن الذي يغذي لباس الحداد الأعراف والمحاكاة والتقاليد، ولهذا يبقى الامتناع عن وسائل الزينة أو الحد منها، أكثر دلالة في تجسيد طقوس الحداد، وأبلغ أثر في تصوير الشعور الذي يرتبط بالوفاء والإخلاص للعقيدة[١]، ففي المجتمعات غير الإسلامية نجد أن ملابس الحداد تختلف بحسب عادات الشعوب وتقاليدها، إلا أنه في جميع الأديان توجد قواعد معينة تتسم بالحزن والحشمة والأدب وتفرض على الناس مراعاتها واحترامها فاللون الأبيض في اليابان، واللون الأحمر في الهند[٢] واللون الأسود في الغرب، وجاء تقليد الملابس السوداء بداية القرن السادس عشر عندما لبست الملكة آنا ملكة بريطانيا الزي الأسود على إثر وفاة زوجها الملك ، وكانت العادة تقضي قبل ذلك أن ترتدي الملكة الزي الأبيض ويرتدي الملك الزي الأحمر، ومنذ عام ١٨٨٣م، كانت قواعد الحداد وملابسه ومدته بالنسبة لأقرباء المتوفى قد أصبحت محددة ومقننة، فكان على المرأة أن ترتدي ملابس معينة، وتمتنع عن لبس الحلي، وأن تضع على رأسها قبعة سوداء، تستبدل بعد مدة من الزمن بقبعة مزينة بالورد وتتحلى ببعض الحلي غير المذهب[٣].

أما في المجتمعات العربية والإسلامية، فكان لباس الحداد في الحجاز في العهود الأولى اللون الأبيض[٤]، وهذا يلتقي مع لباس المسيحيين فإنها تستمد اللون الأبيض في الطقوس الجنائزية[٥] واستخدم اللون الأسود قديما في العهد الأول، علماً

---

1 مرسي : محمد عبدالمعبود، طقوس الموت وشعائر الجنازة والدفن، د.ط، المنيا، مصر ، ك.ب، د.ت، ص٢٦٤.

2 حداد: عبدالرحمن، آداب السلوك في المجتمعات الغربية، ط١، عمان، الأردن، دار الشروق، ١٩٩٥، ص١٢٣.

3 حداد، آداب السلوك في المجتمعات الغربية، مرجع سابق، ص١٢٢.

4 علي: صالح أحمد، المنسوجات والألبسة العربية في العهود الإسلامية، ط١، بيروت، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، ٢٠٠٣، ص١٥٠.

5 مرسي، طقوس الموت وشعائر الجنازة والدفن، مرجع سابق، ص٢٦٢.

بأن الخمار الأسود لم يكن مرغوباً في الحجاز إلى أن قدم المدينة تاجر من أهل الكوفة بخمر[١] فباعها وبقيت السود فلم تنفق، وكان صديقاً للدارمي[٢] فشكى ذلك إليه، وقد كان ناسكاً[٣]، وترك الغناء وقول الشعر، فقال له: لا تهتم بذلك، فإني سأنفقها لك حتى تبيعها أجمع، ثم قال:

قل للمليحة في الخمار الأسود   ماذا صنعت براهب متعبد
قد كان شمر للصلاة ثيابه   حتى وقفت له بباب المسجد

حتى قال الناس عنه: تزندق الدارمي، حيث كان عابداً زاهداً[٤].

وفي عصرنا الذي نعيشه فقد يختلف لباس الحداد من بلد إلى آخر، فمثلاً نجد لباس الحداد للمرأة في الجزائر اللباس الأبيض، بينما نجده في الأردن والشام وفلسطين أسود، ولعل ذلك يعود إلى الأعراف والعادات والتقاليد بحسب البلد الذي يعيشه الفرد.

وقد يسأل سائل هل من دلالة لألوان لباس الحداد ؟

فسر علماء النفس والاجتماع دلالات ذلك إلى أن الملابس السوداء ترمز إلى أنها نوع من التعبير عن الحرمان من بعض المتع المتمثلة في مصادرة حق التباهي والمفاخرة بين الإناث إبان المناسبات، التي يكون لون الملبس أحد شروطها، ويعني السواد استمرار صفة الكآبة التي يجب أن يتصل وجودها بعض الوقت، ويشير السواد كذلك إلى الظلام الذي يحيط بجسم الفقيد في قبره، وهذا اللون إنما يناسب

---

1 خمر، كل شيء غطيته فقد خمرته، وكل ما يستر شيئاً فهو خماره: الكفوي، الكليات، مرجع سابق، ص٤١٤.

2 الدارمي : سعيد ، (ت١٥٥هـ) ، شاعر غزل من المغنيين الظرفاء من أهل مكة، كان ينظم الأبيات ويضع لحنها ويغنيها. الأصفهاني أبو الفرج علي بن الحسين (ت٣٥٦هـ/٩٧٦م) الأغاني، شرحه وكتب هوامشه، سمير جابر، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت ، ٤٦/٣ .

3 ناسكاً : من النسك وهو كل متعبد هو نسك ومنسك، ومن هذا قيل للعابد: ناسك، والنسك في الأصل غاية العبادة، وشاع في الحج لما فيه من الكلفة والبعد عن العادة. الكفوي، الكليات، مرجع سابق، ص ٨٨٧.

4 الأصفهاني، الأغاني ، مرجع سابق ، ٤٧/٣.

الشحوب الذي يصحب الموت ويعبر عن التلاشي والزوال والاختفاء وتلك المعاني تنسب إلى التراب أو الرماد التي تؤول إليه أجساد الموتى[١].

وفي دلالة اللون الأبيض في الطقوس الجنائزية فإنما يوحي إلى أنه رمز للحياة الأبدية، بينما اللون الأحمر فهو يوحي بالحيوية في مواجهة تحدي العدم[٢]، ومما يجب التنويه له أن قيود المظهر إنما هو أشد ارتباطاً بجنس النساء منه لجنس الرجال، إذ يتعين على الأنثى عامة، والأم والزوجة خاصة أن تمتنع عن بعض الممارسات في فترة الحداد كالكحل وغيرها من أدوات الزينة وخلاف ذلك يكون انتقاداً لمن خالفت التقاليد والأعراف[٣].

إلا أن الشريعة الإسلامية حددت معالم لباس المرأة في حدادها، على أن حدادها لا يجوز أن يزيد على ثلاثة أيام لأحد أقاربها كالابن أو الأب أو الأخ، باستثناء الزوج، فيقضي على من مات زوجها أن تعتد أربعة أشهر وعشراً ، ويخرج عن هذه المدة المضروبة أولات الأحمال فحدادها حتى وضع حملها، قال تعالى: ﴿ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾[٤] .

والإحداد اصطلاحاً: عرفه القرطبي بأنه "ترك الزينة كلها من اللباس والطيب والحلي والكحل والخضاب بالحناء ما دامت في عدتها[٥]، وهذا التعريف قريباً مما عرفه ابن بطال في الفتح، الإحداد هو امتناع المرأة المتوفى عنها زوجها من الزينة كلها من لباس وطيب وغيرهما، وكل ما كان من دواعي الجماع "[٦] .

إن المتأمل في التعريفات يجد تعريف ابن بطال في الفتح قد حصر مفهوم الحداد في المتوفى عنها زوجها، ونجده لم يبين وقته.

---

1 مرسي، طقوس الموت وشعائر الجنازة والدفن ، مرجع سابق، ص٢٦٢.
2 مرسي ، طقوس الموت وشعائر الجنازة والدفن ، مرجع سابق ، ص٢٦٢.
3 المرجع نفسه، ص٢٦٣.
4 سورة الطلاق، الآية (٤).
5 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٧٩/٣.
6 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ١٤٦/٣ .

وعرف ابن درستويه(*) معنى الحداد أنه: "منع المعتدة نفسها الزينة وبدنها الطيب ومنع الخطاب خطبتها والطمع فيها كما منع الحد المعصية"(1)، وهذا التعريف لا يخص زينة الثياب فحسب بل هو عام لكل أنواع الزينة .

ويمكن تعريف الحداد بأنه :"هجر المرأة جميع أنواع الزينة سواء اختص بلباس أو كحل أو خضاب أو حلي أو طيب في فترة حددها الشارع".

جاء عن زينب ابنة أبي سلمة رضي الله عنهما قالت: لما جاء نعي أبي سفيان من الشام، دعت أم حبيبة رضي الله عنها بصفرة في اليوم الثالث، فمسحت عارضها وذراعيها، وقالت: إني كنت عن هذا لغنية لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج فإنها تحد علية أربعة أشهر وعشراً "(2). ووجه الاستدلال في الحديث الشريف واضح، لا يخفى على أحد.

وفي صفة لباس الحداد للمرأة جاء النهي الصريح في عدم استعمال الكحل وهي في فترة حدادها، إضافة إلى عدم التطيب، أو لبس الثياب المعصفرة، روت زينب ابنة أم سلمة عن أمها أن امرأة توفي زوجها، فحثوا على عينيها، فأتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فاستأذنوه في التكحل فقال: "لا تكتحل، قد كانت إحداكن تمكث في شر أحلاسها(*) – أو شر بيتها – فإذا كان حول فمر كلب رمت بعرة . فلا حتى تمضي أربعة أشهر وعشراً "(3).

---

* ابن درستويه: عبدالله بن جعفر بن محمد بن المرزبان الفارسي أبو محمد الفسوي البغدادي (٢٥٨-٣٤٧هـ)، له من الكتب : الأضداد في علم اللغة ، غريب الحديث ، معاني القرآن ، معاني الشعر. البغدادي: إسماعيل باشا، هدية العارفين في أسماء المؤلفين والمصنفين من كشف الظنون، د.ط ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ٥/٤٤٦.

1 ابن حجر ، فتح الباري ، مرجع سابق ، ٩/٤٨٥.

2 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الجنائز، باب حد المرأة على غير زوجها، ٢/٥٤٧ .

* أحلاسها: جمع حِلْس (بكسر ثم سكون) وهو الثوب أو الكساء الرقيق يكون تحت البرذعة، وشك الراوي بقوله "أو شر بيتها" في أي اللفظين وقع وصف ثيابها أو وصف مكانها، ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ٩/٤٨٩، وهو الذي يلي ظهر البعير تحت القتب، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ١/٤٢٣.

3 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب العدة، باب الكحل للحادة، ٧/١١٥.

أما صفة ثياب الحادة فعن أم عطية قالت: "كنا نُنْهَى أن نحد على ميت فوق ثلاث، إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا، ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوباً مصبوغاً إلا ثوب عصب(**)"(١) .

وجه الاستدلال: واضح في عدم جواز الحادة التزين بكحل ولا بطيب ولا ما يلبس معصفراً واستثنى من ذلك ثوب العصب، والذي يكون موشى بحيث لا يظهر زينة تؤدي إلى افتتان الرجال به.

قال ابن المنذر: "أجمع العلماء على أنه لا يجوز للحادة لبس الثياب المعصفرة ولا المصبغة إلا ما أصبغ بسواد فرخص فيه مالك والشافعي لكونه لا تتخذ للزينة بل هو من لباس الحزن". وقال ابن دقيق العيد: "يؤخذ من مفهوم الحديث جواز ما ليس بمصبوغ وهي الثياب البيض، ومنع بعض المالكية المرتفع منها الذي يتزين به". وكذلك الأسود "**إذا كان ما يتزين به**" وقال النووي: "ورخص أصحابنا فيما لا يتزين به ولو كان مصبوغاً" (٢) .

إلا أن مالكاً رحمه الله فرق بين رقيق عصب اليمن وغليظه، فكأنه حصر الرخصة في جواز لباس الحادة بثوب العصب الغليظ، حيث قال: "لا تلبس رقيق عصب اليمن، ووسع غليظه، قال ابن القاسم: لأن رقيقه بمنزلة الثياب المصبغة، وذهب الشافعي إلى أن كل صبغ كان زينة لا تمسه الحاد رقيقاً كان أم غليظاً، ونحوه للقاضي عبدالوهاب قال: كل ما كان من الألوان تتزين به النساء لأزواجهن فلتمتنع منه الحاد"(٣) .

وجملة ما ورد من أقوال الفقهاء من السلف الصالح حول ضابط عدة زينة المرأة في الحداد بثياب وغيرها من الكحل والخضاب والطيب والثياب المعصفرة،

** ثوب العصب: العصب بفتح العين وسكون الصاد هي برود يمنية يعصب غزلها أي يجمع ويشد ثم يصبغ وينسج، فيأتي موشياً لبقاء ما عصب منه أبيض لم يأخذه صبغ، والعصب، الفتل، والعصاب: الغزال، فيكون النهي للمعتدة عما صبغ بعد النسج، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ٢٤٥/٣.

1 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الطلاق، باب تلبس الحادة ثياب العصب، ١١٦/٧.

2 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ٤٩١/٩.

3 القرطبي، الجامع لاحكام القرآن، مرجع سابق، ١٨١/٣.

على أن المرأة الحادة على زوجها لا تظهر من هيئتها ما يثير شهوة الرجال لأن هذا باعث على الفتنة، وليس من وفاء للزوج أن تتزين المرأة في وقت حدادها.

ولعل ما تفعله نساء اليوم في الحداد على أزواجهن له ارتباط بعادات جاهلية قبل مجيء الإسلام، سواء بما يحرصن عليه من اللباس الأسود دون غيره من الألوان الأخرى، أو عدم خروجهن وحبسهن أنفسهن في بيت الزوج المتوفى، دون أن تخرج على أحد وتبقى في بيتها، ودليل ذلك ما جاء عن زينب بنت أبي سلمة ربيبة النبي صلى الله عليه وسلم أنها قالت: كانت المرأة إذا توفى عنها زوجها دخلت حفشا[*] ولبست شر ثيابها"[١].

٤,١,٤ لباس الحفلات

١,٤,١,٤ لباس الزفاف

أباح الإسلام في الأعراس ما يبعث على الفرحة والبهجة، وفق الضوابط الشرعية للهو والذي لا يخدش حياء، ولا يوصل إلى معصية.

وتلبس العروس ثوباً أبيضَ يغطي جسمها من أخمص القدمين حتى ما فوق الأكتاف بقليل، أما الجزء الذي يغطي اليدين، وما فوق الكتفين فهو من الشال "التول" الأبيض الشفاف الذي يظهر ما تحته، ويمكن أن يكون ثوب العروس طويلاً لدرجة أن العروس تستعين بيديها لرفعه عن الأرض عندما تمشي. أما ملابس العروس الرجل فغالباً ما تكون حسب التقليد والعرف الشائع فسكان المدن يظهرون بلباس رسمي بما يسمى "البدلة" وقميص وكرفته، بخلاف لباس أهل البادية والذي في الغالب يحرص على أن يكون لباسه من زي تقاليده البدوية من الثوب والمنديل والعقال والشالة، وبالجملة فإن ملابس العروسين تخضع وفق معايير الموروث الاعتقادي والتاريخي والمحاكاة وهذا في كل أمة من الأمم[٢].

---

* حفشا: الحفش (بكسر المهملة وسكون الفاء بعدها معجمة): البيت الصغير وقيل الخص (بضم الخاء) وهذا أخص مما قبله، وقيل البيت الذليل الشعث البناء، وقيل هو شيء من خوص تشبه القفة تجمع فيه المعتدة متاعها من غزل أو نحوه. فتح الباري، ابن حجر، ٤٨٩/٩، وفي النهاية، الحفش: بالكسر: البيت الصغير الذليل، سمي به لضيقه، والتحفش الانضمام والاجتماع، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ٤٠٧/١.

1 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٨١/٣، عند تفسير الآية (٢٣٤) من سورة البقرة.

2 حداد، آداب السلوك في المجتمعات الغربية، مرجع سابق، ص١١٠.

إن في خروج العروس من بيت أهلها إلى زوجها لا بد له من تفصيل فإذا خرجت إلى صالون التجميل متسترة ولا يظهر منها شيء ملتزمة بستر عورتها ويرافقها أحد محارمها ثم انتقالها متزينة إلى بيت أهلها ثم إلى بيت زوجها وهي في سترها التام الذي خرجت به من بيت أسرتها إلى صالون التجميل، فهذا مما دعت له السنة المطهرة إلى المشاركة في الأفراح ، وحث النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : "فهلا بعثتم معها جارية تضرب بالدف وتغني ؟ قلت: تقول ماذا؟ قال تقول :

أتيناكـــــم أتيناكـــــم فحيـــــانا وحيــــــــاكم

ولولا الذهب الأحمـــ ـــر ما حلـــت بواديـــكم

ولولا الحنـــطة السمر اء ما سمنت عذاريكم[١]

بل أكثر من ذلك عندما فرح النبي صلى الله عليه وسلم وامتن على من شاركوا في العرس فدعا لهم بالخير"[٢] .

ونرى في أعراس بعض المسلمين في أيامنا هذه مخالفات شرعية واضحة تتمثل في أن تكون العروس متكشفة أمام مرأى من الناس تظهر زينتها على الناس بلباسها الرقيق وزينتها المكتملة .

وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن حالات لم يرها ستكون بعده، وقد تحققت نبوءته صلى الله عليه وسلم في النساء الكاسيات[٣].

وقد يستنكر بعض الناس القول بحرمة كشف العروس لزينتها وعللوا ذلك أنه لم يَرِدْ نص صريح يخص الزواج، بل ما سبق من استشهاد النصوص الشرعية في حرمة إبداء المرأة لزينتها، إنما هو في غير الزواج، خصوصاً أن مظاهر الزفاف تكون فيه الفرحة، ويجاب عن ذلك:

أن المسلم يجب أن يكون حريصاً باتباع ما جاء به الإسلام في أفراحه وأحزانه وعباداته ومعاملاته وكل شأن من شؤون حياته، وينبغي الإشارة إلى أن الإسلام لم

---

1 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب النسوة اللاتي يهدين المرأة إلى زوجها، ٧/٤٢.

2 المرجع نفسه، كتاب النكاح، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس، ٧/٤٧.

3 تقدم تخريجه ، ص ٤٠ ، هامش (٢).

يكن طقوساً تؤدى من صلاة وحج وغيره، بل هو شامل لجميع شؤون حياتنا العامة والخاصة، وصدق الله العظيم: ﴿ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ﴾[1] .

٢,٤,١,٤ لباس مناسبات الطعام ووجبات العمل

تتعدد المناسبات في العصر الحاضر، وقد حدد أصحاب السلوك الاجتماعي المعاصر أنواعاً من الألبسة للمناسبات، فيفضل عند ارتداء الملابس مراعاة الزي الذي يتلاءم مع نوع الحفل، لأن الشخص الذي يهمل ذلك يضع نفسه في مواقف محرجة أما السيدات فيجب مراعاة الأناقة السليمة[2]، وفي حفلات العشاء الرسمية يفضل ارتداء الفساتين الطويلة مع المجوهرات والفراء، وبالنسبة للمدعوين يرتدون " الأسموكنج " ويتم اراتداء الفراء في حفلات الغداء أو حفل استقبال أو زفاف[3].

وفي الحفلات الرسمية يلبس زي يسمى سموكنج وكلمة سموكنج تعني أن عليك في هذه الحالة أن ترتدي قميصاً وكرفته أفقية سوداء معروفة باسم "بابيون"، وشرابات أقدام سوداء وناعمة، وحذاء أسود لماع، ومنديل أبيض في الجيب الأعلى من الجهة اليسرى من سترة البدلة التي يرتديها[4] .

إن تقليدنا للغرب في لباسهم الرسمي إن دل على شيء فإنما يدل على الاستسلام والانهزامية والضعف في التصور الإسلامي الذي انعكس سلباً على سلوكنا في عاداتنا وتقاليدنا حتى أشاع أعداؤنا أفكاراً تشير إلى أن ما لدينا من حضارة وثقافة وتقاليد إنما هو سبب تخلف الأمة، يؤدي في النهاية إلى تعطيل محاولات النهضة واستمرار الباطل من خلال تزيينه، وإقناع الناشئة بذلك، فجعلوا الالتزام بأحكام الإسلام تطرفاً، والحجاب تخلفاً وظلماً للمرأة، والسفور تقدماً وتحرراً والاختلاط تقتضيه حاجات العصر ... وهكذا، حتى التزمنا ما رسم أعداؤنا لنا، وليس عجباً في ذلك، قال تعالى: ﴿ وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ

---

1 سورة الأنعام، الآية (٣٨).

2 سعيد: سامي عبدالقادر، الإتيكيت والبرتوكول، د.ط، مصر، مكتبة الأنجلو المصرية، د.ت ، ص١٧.

3 المرجع نفسه، ص١٨.

4 حداد، أداب السلوك في المجتمعات الغربية، مرجع سابق، ص١٤٠.

اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾[(١)].

٣,٤,١,٤ لباس التخرج في الجامعات

دعا الإسلام إلى إظهار البهجة في الأفراح التي تكون ضمن المبادئ العامة للإسلام، ومن هذه الأفراح التخرج من الجامعات، فقد جرت العادة في الجامعات أن تحرص إدارتها على إقامة حفلات التخرج في نهاية كل عام جامعي، وذلك لتوزيع الشهادات على مستحقيها من الطلبة الذين أنهوا مقررات الشهادة الجامعية، وتوزع على الطلبة أرواب وكذلك على المشاركين من أعضاء الهيئة التدريسية لتلبس هذه الأرواب فوق لباسهم، ويحرص الجميع على الظهور بمظهر لائق وهذا ما دعا إليه الإسلام وحث عليه، فكان من هديه صلى الله عليه وسلم أن يظهر أمام الوفود بمظهر حسن[(٢)].

إلا أنه يلاحظ في لباس فئات من الخريجين لا يقف وفق ما أمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم فنجد أنه يحرص في لباسه أن يكون متميزاً عن غيره ليصل بذلك إلى الإسراف والتفاخر فيه، وقد نهى الشارع عن الإسراف والتبذير في الأموال قال تعالى: ﴿ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِرَبِّهِ كَفُورًا ﴾[(٣)].

أما ما يخص الروب الجامعي والذي تحرص عليه الجامعات بأن يلتزم الجميع بهذا اللباس ليلبس فوق ثياب الخريج أو المشارك في الحفل من أعضاء الهيئة التدريسية، حيث إن لكل جامعة شعاراً في لباسها للروب تتميز به عن غيرها من الجامعات من حيث إضافة بعض الألوان على الروب الذي هو في الغالب يأخذ اللون الأسود في الجامعات الأردنية الرسمية منها والخاصة، والمتتبع سيرة السلف الصالح يجد أن له جذوراً منذ عهد الدولة العباسية ، فقد أسس هارون الرشيد بيتا

---

1 سورة البقرة، الآية (٢١٧).

2 مسلم، صحيح مسلم مرجع سابق، كتاب اللباس والزينة، باب فضل لباس الحبرة، ص ٩٢٨، حديث رقم ٢٠٧٩. البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب البرود والحبرة والشملة، ٢٧٢/٧ .

3 سورة الإسراء، الآية (٢٧) .

للحكمة جمع فيه الكتب من كل أنحاء العالم ، ثم جاء ابنه المأمون ليحوّل بيت الحكمة إلى جامعة لم يشهد العصر العباسي مثلها في ذلك الوقت ، وكان الطالب إذا تخرج يرتدي زياً خاصاً مناسباً لعصره ، وكان اللباس الأسود هو لباس محافل الخلفاء والوزراء الرسمية ، فكانت أزياء خريجي بيت الحكمة سوداء يرتدي الخريج طيلساناً (روب التخرج) وعمامة ، وهذا يشبه ما عليه الجامعات الغربية في زي التخرج ، وتختلف عنها في القبعة فقط .

وصارت جامعاتنا ومدارسنا تقلد الجامعات الأمريكية والأوروبية في أزيائها معتقدة أنها زياً ابتكره أهل الحضارة في هذا العصر ، ولا يدرون أنهم يقلدون أنفسهم وتاريخهم وحضارتهم(١).

ووجهت أسئلة للجنة الدائمة لهيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية لبيان الحكم الشرعي في لباس الروب الجامعي، فأجابت في فتواها رقم ٥١٠٥٢ تاريخ ١٤٢٠/٨/١٤هـ بأنه "يحرم على المسلمين التشبه بالكفار بألبستهم الخاصة بهم لعموم الأدلة من الكتاب والسنة التي تنهى عن التشبه بهم"(٢).

نلاحظ أن الفتوى السابقة تحرم لباس الروب عند التخرج وحجتهم في ذلك أنه تشبه بالنصارى، إلا أن هناك فتاوٍ معاصرة تبيح اللباس المشترك بين المسلمين والكفار إذا كان لا يرمز إلى معتقدات غير المسلمين منها الفتوى رقم ٤٢٥٧ تاريخ ١٤٠١/١٢/١٦هـ التي تبيح لباس البدلة وربطة العنق .

ويمكن أن نستنتج من فتاويهم المتعددة بأنهم اقتصروا في حرمة لباس الكفار إن كان فيه تشبه بهم، أما إن خلا من التشبه بغير المسلمين فلباسه مباح.

وفي قولهم بحرمة لباس الروب بالرهبان وهو من زي القساوسة، لأنه يتعلق بالاعتقاد ، أما الألبسة التي لا تخص المعتقدات فيستوي في لباسها المسلم وغير المسلم .

1 http://www.yallah.org/vb/archive/index.php/t-9503.html

2 هيئة كبار العلماء، السعودية، فتوى رقم ٥١٠٥٢ تاريخ ١٤٢٠/٨/١٤هـ.

ونخلص في حكم لباس الروب إلى النتائج الآتية:

١. أن لباس الروب جائز إذا كان لا يرمز إلى معتقدات غير المسلمين .

٢. على الطالب المسلم ذكراً كان أم أنثى أن يكون لباسه من الثياب التي تكون تحت الروب وفق ما "أمر الشرع من الستر للعورة والاحتشام، ولا تنافي المروءة والآداب الإسلامية.

٣. أن السفور والتهتك في لباس التخرج من قبل فئات من الطالبات إنما يعود إلى الجهل بأحكام الشريعة أحياناً أو مجاراة الأعراف والتقاليد الباطلة، وعلى الطالبة المسلمة أن تكون ممن يقف عند حدود الله: ﴿ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ ﴾[١] .

وخلاصة القول أن الروب الجامعي إذا كان عليه شعار يخالف الشريعة كالصليب مثلاً فهو حرام ، لأنه يعمق عادات وتقاليد ومعتقدات غير المسلمين، وقد أمرنا الإسلام بمخالفتهم.

٢,٤ ألبسة الرياضيين

تعددت النصوص الشرعية التي تحث على إظهار القوة، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾[٢]، وقد فسر النبي صلى الله عليه وسلم القوة بالرمي بما رواه عقبة بن عامر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على المنبر يقول: "﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي"[٣] والقوة والرمي يدخلان في مفهوم الرياضة. وللرياضة مفهوم لغوي ومفهوم اصطلاحي: أما لغة، مأخوذة من "روض" وراض الدابة

---

1 سورة الطلاق، الآية (١).

2 سورة الأنفال، الآية (٦٠).

3 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الإمارة، باب فضل الرمي والحث عليه وذم من علمه ثم نسيه، ص٨٥٨، حديث رقم (١٩١٧).

يروضها روضاً ورياضة، وطأها وذللها أو علمها السير، وفلان يراوض فلاناً على أمر كذا أي يداريه ليدخلـــه فيه، واستراض المكان فسح واتسع[١].

ويستنبط من المعنى اللغوي معينان[٢]:

المعنى الأول : تعليم الشيء وتعلمه، ومراودة النفس عليه، وبذل الجهد والوسع والطاقة فيه، حتى يتقنه ويصبح سجية وعادة له، ومنه أخذ أهل اللغة قولهم "روض الدابة" ذللها ووطأها، أي استمر في تعليمها حتى أتت بما يأمرها به صاحبها. وهذا المعنى واضح في مفهوم الرياضة المعاصرة، حيث أنها مجموعة من النشاطات العقلية والفكرية والعضلية التي يقوم بها اللاعب بتكريرها وتعلمها حتى يتقنها، فهو ما يزال يروض نفسه عليها، حتى تصبح سجية له.

المعنى الثاني : ارتياح النفس وانبســاطها، والترويح عنها، فمنها تقول العرب: " استراض المكان: فسح واتسح"، أي استراحت نفســه في استيطان المكان، وهذا المعنى متحقق في معنى الرياضة المعاصرة، حيث أن الذي يمارس الرياضة يشعر بارتياح نفس ونشاط وخفة، كما أن الرياضة تدخل السرور إلى نفس من يلعب أنواع الرياضات المختلفة.

أما المعنى الاصطلاحي للرياضة فهو تربية الفرد المسلم تربية متكاملة متوازنة عن طريق جملة من النشاطات، والعمليات العقلية، والنفسية، والجسمية، المنضبطة بميزان الشرع وقواعده، والتي تهدف إلى تقوية المسلم على تحقيق منهج العبودية لله تعالى، وتروح عنه، وتدخل عليه الراحة الجسمية والطمأنينة النفسية والقوة البدنية[٣] .

---

1 ابن منظور، لسان العرب، مرجع سابق، ١٨٤/٧، ١٨٥.

2 منصور، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة، مرجع سابق، ص٢٧١.

3 المرجع نفسه ، ص٢٧٦ .

والألبسة الرياضية منها ما هو خاص بالرجال ومن ما هو خاص بالنساء:

١,٢,٤ اللباس الرياضي للرجل

يدعو الإسلام إلى النشاط والحيوية والقوة، ففيها تتحقق الفضيلة، وقد عني المجتمع الإسلامي بالرياضة والتدريب البدني، وكانت هذه العناية نابعة من عنايته بجسم الإنسان وتقويته، لا لنشر الإسلام بطريق العنف، بل بغرض كف الأذى وإخضاع الظالم ونشر الدعوة القائمة على القوة[١] .

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف"[٢].

وتتمثل القوة في شتى مناحي الحياة حتى في أداء مناسك الحج وانتقاله من نسك إلى آخر، ففيه جهد مبذول من الحاج والمعتمر، وكذلك الصلاة بما يقوم به المسلم من ركوع وسجود، إضافة إلى الصيام، فلا يقوى على الصيام إلا من كان مؤمناً، لديه القدرة على التحمل لأنه عبادة.

وجرت العادة في واقعنا المعاصر أن يلبس اللاعب ملابس خاصة وهو يزاول الألعاب الرياضية التي يمارسها وهذه الملابس من شأنها أن تساعده على المرونة والسرعة في التنقل في الملعب.

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قام ببعض أنواع الرياضة كالمصارعة والسباق وغيره، إلا أننا لا نجد في السيرة النبوية الشريفة إشارة إلى لباس خاص للألعاب الرياضية في عصره، وهذا يجعلنا نصل إلى نتيجة أنه لا حاجة عندهم لبيان لباس محدد لرياضة معينة ما دام الأمر يتعلق بالالتزام بأحكام الشريعة من ستر للعورة وما يحقق الخير للمجتمع الإسلامي ، من خلال ضوابط شرعية للباس الرياضي للرجال والنساء ، وهي :

أ – أن لا يكون شفافاً يُظهر سوأتيهما .

ب – أن لا يكون فيه تشبه لغير المسلمين بما يرمز إلى عقيدتهم .

---

1 علاوي: محمد حسن، علم التدريب الرياضي، ط١٢، القاهرة، دار المعارف، ١٩٩٢، ص٣١.

2 مسلم ، صحيح مسلم ، مرجع سابق ، كتاب القدر ، باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله وتفويض المقادير لله تعالى ، ص١١٣٠ ، حديث رقم (٢٦٦٤) .

جـ - أن يكون ساتراً للعورة .

وعليه، فإنه يمكن أن يكون بيان الحكم الشرعي في كشف الفخذ، فإن عورة الرجل من السرة إلى الركبة، إلا أن اللاعبين في هذا العصر يصل لباسهم إلى ما فوق الركبة، حيث إن جزءاً من الفخذ ظاهرة ومكشوفة أمام الآخرين وهذا يستدعي بيان حكم الشريعة في كشف الفخذ وقد اختلف الفقهاء في الفخذ هل هو عورة إلى رأيين:

الرأي الأول: أن الفخذ عورة عند الحنفية والمالكية والشافعية والراجح عند الحنابلة[١].

الرأي الثاني: أن الفخذ ليس بعورة وهو رأي عند الحنابلة[٢] .

أدلة الرأي الأول: استدل أصحاب الرأي الأول القائلين بأن الفخذ عورة بما يأتي :

١ – ما رواه علي بن أبي طالب رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له: "لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت"[٣] .

وجه الدلالة: واضح في النهي عن كشف الفخذ والنهي عن النظر إليه حياً كان أو ميتاً، حيث إن النهي يفيد التحريم ولا قرينة تصرفه عن التحريم.

٢ – عن عبدالرحمن بن جرهد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه وهو كاشف عن فخذه فقال: "غطها فإنها من العورة"[٤].

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر جرهد بتغطية فخذه، والأمر يفيد الوجوب، وليس من قرينة تصرف الأمر للإباحة.

٣ – عن مسور بن مخرمة رضي الله عنه قال: "أقبلتُ بحجر ثقيل أحمله وعلي إزار خفيف، فانحل إزاري ومعي الحجر لم أستطع أضعه، حتى

---

1 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ٢٧٠/١ . ابن رشد، بداية المجتهد، مرجع سابق . النووي، المجموع، مرجع سابق ١٦٥/٣ . ابن قدامة، المغني، مرجع سابق ٦١٦/١.

2 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٦١٦/١.

3 تقدم تخريجه ، ص ٣٣ ، هامش (٦) .

4 البيهقي، السنن الكبرى ، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب عورة الرجل، ٨٥/٣ حديث رقم (٣٣١٣) ، فيه عبدالرحمن بن أبي الزناد وهو ضعيف . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مرجع سابق ، ٥٢/٢ .

بلغت به إلى موضعه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة"[1] .

وجه الدلالة: أن الأدب النبوي الشريف يوجه المسور إلى الحرص على الستر بعد أن وضع الحجر في موضعه وإزاره محلول، وهذا أبلغ الرفق بأصحابه في توجيههم في الوقت المناسب.

٤ – عن بهز بن حكيم رضي الله عنه عن أبيه عن جده قال: يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر، قال: "احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك" فقلت: أرأيت إذا كان القوم بعضهم في بعض، قال: "إن استطعت أن لا يراها أحد فلا يراها" قال: أرأيت إذا كان أحدنا خالياً، قال: "الله أحق أن يستحيى منه من الناس"[2].

وجه الدلالة: حرص النبي صلى الله عليه وسلم على توجيه أصحابه بالستر حتى لو كان الفرد خاليا لا يراه أحد .

أدلة الرأي الثاني القائلين بأن الفخذ ليس بعورة، استدلوا بما يأتي:

١ – ما روته عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على تلك الحال، فتحدث، ثم استأذن عمر، فأذن له، وهو كذلك، فتحدث، ثم استأذن عثمان فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وسوى ثيابه، فدخل فتحدث، فلما خرج، قالت عائشة دخل أبو بكر، فلم

---

1 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الطهارة، باب الاعتناء بحفظ العورة، ص١٨٦، حديث رقم (٣٤١).

2 البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، كتاب الطهارة، باب كون الستر أفضل وإن كان خالياً ٣٩٩/١، حديث رقم ٩٨٨، أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، كتاب الحمام، باب ما جاء في التعري، ص٦٧٢، حديث رقم (٤٠١٢)، ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، كتاب النكاح، باب التستر عند الجماع، ص٣٣٣، حديث رقم (١٩٢٠) ، رواه احمد من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده ، وعلقه البخاري . ابن حجر ، تلخيص الحبير ، مرجع سابق ، ٢٧٩/١.

تهتش، ودخل عمر فلم تهتش له ولم تباله، ثم دخل عثمان فجلست فسويت ثيابك ؟ فقال: "ألا استحي من رجل تستحي منه الملائكة"[١] .

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم أبقى على فخذه مكشوفاً بوجود أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ولو كان الفخذ عورة لحرص النبي صلى الله عليه وسلم على ستره، إضافة إلى أنه ليس بمخرج للحدث، فلم يكن عورة كالساق[٢] .

٢ – روى أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم غزا خيبراً فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس، فركب نبي الله صلى الله عليه وسلم، وركب أبو طلحة، وأنا رديف أبي طلحة، فأجرى نبي الله صلى الله عليه وسلم في زقاق خيبر، وإن ركبتي لتمس فخذ نبي الله صلى الله عليه وسلم ، ثم حسر الإزار عن فخذه، حتى إني أنظر إلى بياض فخذ النبي صلى الله عليه وسلم، فلما دخل القرية، قال: الله أكبر إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين، قالها ثلاثاً " [٣] .

وجه الدلالة: أن فخذ النبي صلى الله عليه وسلم كان مكشوفاً وهو راكب في زقاق خيبر حتى وصفه أبو طلحة بأن فخذه صلى الله عليه وسلم فيه بياضاً، ولو كان عورة لستره وما أمكن أبو طلحة من النظر إليه.

مناقشة الأدلة

نوقشت أدلة الفريق الأول على أن الفخذ عورة عندهم على النحو الآتي:

١ – ما استدلوا به بما روى علي بن أبي طالب رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له :"لا تبرز فخذك ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت"[٤] .

---

1 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب فضائل الصحابة، باب عثمان بن عفان رضي الله عنه، ص١٠٣٩، حديث رقم٢٦ (٢٤٠١) .

2 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ١/٦١٦.

3 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب ما يذكر في الفخذ ١/٢٢٤.

4 تقدم تخريجه ، ص ٣٣ ، هامش (٦) .

اعترضوا عليه أن فيه ابن جريج عن حبيب، وقال أبو حاتم في العلل: إن الواسطة بينهما هو الحسن بن ذكوان، قال: ولا يثبت لحبيب رواية عن عاصم، وكذا قال ابن معين: إن حبيباً لم يسمعه من عاصم، وإن بينهما رجلاً ليس بثقة، ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني ومسند الهيثم بن كليب: إن جريج بإخبار حبيب له وهم[١]، إضافة إلى قول أهل الظاهر وابن جرير الاصطخري بأن العورة هي القبل والدبر فقط[٢] .

٢ – ما رواه عبدالرحمن بن جرهد عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم مر عليه، وهو كاشف عن فخذه، فقال له "غطها فإنها من العورة"[٣] .

يجاب عليه أن الحديث مضطرب في إسناده[٤] .

٣ – قول النبي صلى الله عليه وسلم لمسور بن مخرمة عندما انحل إزاره وهو يحمل الحجر: "ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة"[٥] .

اعترض عليه: أن عورته لم يكشفها بنفسه وباختياره بل كان كشفها بسبب انحلال الإزار وهو يحمل الحجر، وقد صرح مسور بذلك عندما قال: "فانحل إزاري ومعي الحجر لم استطع أضعه، حتى بلغت به إلى موضعه ".

ولو كان عورة لأمر النبي صلى الله عليه وسلم مسور بتغطية جسمه على الفور عندما انحل إزاره، لا على التراخي، وذلك بأن أمره بتغطية جسمه بعد أن وضع الحجر في موضعه.

٤ – أجابوا عن حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: يا نبي الله عوراتنا ما نأتي منها وما نذر، قال: "احفظ عورتك إلا من زوجتك ، إلى أن قال : فالله أحق أن يستحيى منه"[٦] .

قالوا: إن هذا الحديث لا يعني وجوب ستر العورة، وذلك من وجهين:

---

1 ابن حجر، تلخيص الحبير، مرجع سابق، ٢٧٩/١، الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٤٩/٢.

2 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٤٩/٢.

3 تقدم تخريجه ، ص ٧٥ ، هامش (٤) .

4 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٤٩/٢.

5 تقدم تخريجه ص ٧٦ ، هامش (١).

6 تقدم تخريجه ص ٧٦ ، هامش (٢).

الوجه الأول: أن تعليق الأمر بالاستطاعة قرينة تصرف إلى معناه المجازي الذي هو الندب، ومن المعلوم أن ستر العورة مستطاع لكل واحد(١).

الوجه الثاني: أن المراد بقوله صلى الله عليه وسلم "الله أحق أن يستحيى منه من الناس" أي فلا يُعصى(٢).

إلا أنه من الحق وجوب ستر العورة في جميع الأوقات إلا وقت قضاء الحاجة وإفضاء الرجل إلى أهله، لما في كشف العورة من التهييج والإلهاب، وأن التعري في الخلاء غير جائز مطلقاً(٣) .

مناقشة أدلة القائلين بأن الفخذ ليس بعورة:

١ – ما استشهدوا به بما روت عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مضطجعاً في بيتي كاشفاً عن فخذيه أو ساقيه، فاستأذن أبو بكر، فأذن له، وهو على تلك الحال فتحدث، ثم استأذن عمر .... ألا استحي من رجل تستحي منه الملائكة"(٤) .

أجابوا عنه أنه لا دلالة فيه على أن الفخذ عورة، لأنه مشكوك في المكشوف للتردد الواقع ما بين الفخذ أو الساق، والساق ليس بعورة إجماعا"(٥) .

ولو صح الجزم بكشف الفخذ لكان المراد كشف بعض ثيابه، إضافة إلى أنها قضية عين فلا عموم لها ولا حجة فيها(٦)، أي أن ذلك خاصاً بالنبي صلى الله عليه وسلم لأنه لم يظهر منه التأسي به في مثل ذلك، فالواجب التمسك بتلك الأقوال التي تنص على أن الفخذ عورة(٧) إضافة إلى أن هذا الحديث لا يقوى على معارضة تلك الأقوال الصحيحة العامة(٨).

---

1 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٤٨/٢.
2 المرجع نفسه، ٤٧/٢.
3 المرجع نفسه، ٤٨/٢.
4 تقدم تخريجه ، ص ٧٧ ، هامش (١) .
5 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣، الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٥١/٢.
6 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣.
7 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٥١/٤.
8 المرجع نفسه، ٥١/٢.

٢ – ما استدلوا به من كشف فخذ النبي صلى الله عليه وسلم وهو راكب في زقاق خيبر وما قاله أبو طلحة بأنه نظر إلى بياض فخذه صلى الله عليه وسلم. أجابوا عنه من عدة وجوه هي[١] :

الوجه الأول: أن الإزار كشف عن فخذه صلى الله عليه وسلم عند سوق مركوبه ليتمكن من ذلك.

الوجه الثاني: أن هذا الحديث ورد في قضايا معينة في أوقات مخصوصة يتطرق إليها من احتمال الخصوصية أو البقاء على أصل الإباحة.

الوجه الثالث: أن الإزار لم ينكشف بقصد منه صلى الله عليه وسلم يمكن الاستدلال على أن الفخذ ليست بعورة من جهة استمراره على ذلك.

الوجه الرابع: أنه وقع من أجل بيان التشريع لغير المختار .

الرأي الراجح

من خلال عرض أدلة كل رأي ومناقشتها، فإن الذي تميل إليه النفس ويطمئن إليه القلب، الرأي الثاني القائل بأن الفخذ ليس عورة، وذلك لقوة الأحاديث التي تدل على إباحة كشف الفخذ مقارنة بالعلل في الأحاديث التي استشهد بها من قال أن الفخذ عورة.

٢,٢,٤ اللباس الرياضي للمرأة

لم يختلف الفقهاء على وجوب تغطية المسلمة عورتها وفق متطلبات اللباس الشرعي.

وقد انقسم الفقهاء في حكم تشبه المرأة المسلمة بلباس الكفار إلى فريقين:

الفريق الأول: أنه كفر، إلا إذا لبسته لضرورة كالإكراه، أو دفع حر، أو برد وهو مذهب الحنفية[٢]، والمالكية[٣]، والراجح عند الشافعية[٤].

---

1 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، كتاب الصلاة، باب الصلاة بغير رداء، ٤٨٠/١، ٤٨١.

2 الموصلي: عبدالله بن محمود بن مودود، الاختيار لتعليل المختار، تعليق محمود أبو دقيقة، ط٢، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٧٠هـ/١٩٥١م، ١٥٠/٤.

3 الأزهري، صالح عبدالسميع الآبي، جواهر الإكليل شرح مختصر خليل، د.ط، ك: ب، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، د.ت، ٢٧٨/٢.

4 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٤٤٤/٤، ٤٦٨.

الفريق الثاني: أن من لبس من المسلمين لباس أهل الكفر فإنه لا يصل إلى درجة الكفر، بل مرتكب كبيرة وهو قول عند الحنفية[١]، ورأي للشافعية[٢]، والذي عليه الحنابلة[٣].

وقد انتشر في زماننا أنواع من الرياضات الراقصة على أنغام الموسيقى، واستخدام الطبل وهي اللعبة المسماة بـــ"الباليه" مع ما يصاحب ذلك التكسر والتكشف وإثارة الشهوة والغريزة لدى الرجال، وتعتبر ممارسة الرياضة على نحو فاضح ومخجل ضرباً من المنقصة التي تلحق الأذى بالأهل وتزري بهم، وتصيب أهل اللاعبة بالأذى النفسي، سيما في المجتمعات الإسلامية التي تعتني بعرض المرأة وعفتها[٤]، وهذا ما أكده فقهاء الحنفية من أن المرأة لأهلها أن يبطلوا إجارتها فيما يجلب لها ولهم العيب[٥].

أما الرياضة النسائية الجائزة فيما يخص لباسها، فإنه ينظر إلى الرياضات التي يجوز للمرأة أن تمارسها من جهتين، الجهة الأولى: طبيعة اللعبة، ومناسبتها لطبيعة المرأة، وعدم إضرارها بجسمها، والجهة الثانية: انتفاء بعض الموانع من ممارسة اللعبة لا لذاتها بل لأمر خارج عنها وهي الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة، فإذا كانت اللعبة من حيث طبيعتها مناسبة لجسم المرأة، وتحققت الضوابط الشرعية كانت الرياضة جائزة في حق المرأة، فمن واجب المؤسسات التعليمية والأندية الرياضية الفصل بين الجنسين عند ممارسة أنواع الرياضات المختلفة، وتخصيص الأماكن المغطاة لممارسة النساء الرياضات المختلفة مع مراعاة ضوابط اللباس الشرعي في لباسها الرياضي حفاظاً على دينها، وتنمية جسمها بالصورة الشرعية[٦].

---

1 ابن البزاز: حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب الكردري (ت٨٢٧هـــ)، الفتاوى البزازية المسماة بالجامع الوجيز، بهامش الفتاوى الهندية، ط٤، بيروت، دار إحياء التراث العربي للنشر والتوزيع، ١٤٠٦هـــ/١٩٨٦م، ٣٣٢/٦.

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٤٤٤/٤.

3 البهوتي، كشاف القناع، مرجع سابق، ١٢٨/٣.

4 منصور، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة، مرجع سابق، ٣٣٦.

5 الفتاوى الهندية، مرجع سابق، ٤٦١/٤، الكاساني، بدائع الصنائع، مرجع سابق، ١٩٩/٤.

6 منصور، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة، مرجع سابق، ص٣٣٨.

ويوجد رياضات محرمة لغيرها: وهي في ذاتها جائزة، كالجري، وتنس الطاولة وغيرها، وتحريمها لم يأت من ذات اللعبة، بل لوجود بعض الأمور الخارجة عن ماهية اللعبة أدت إلى تحريمها، وهي انتفاء الضوابط الشرعية بممارسة المرأة هذه الرياضات المتعلقة بلباسها وستر عورتها وتشبهها بالرجال وبغير المسلمين، وحكم الرياضة مرتبط بتحقق هذه الضوابط، وبانتفاء هذه الضوابط تصبح الرياضة النسائية محرمة.

وعليه فإنه لا يجوز إظهار العورة المغلظة أمام النساء، كما في أندية تخفيف الوزن وحمامات البخار لما فيها من كشف لما حرمت الشريعة الإسلامية إظهاره من جسمها، والمرأة المسلمة حينما تمارس رياضة من الرياضات عليها أن تلتزم شروط اللباس الشرعي فإن كان لباساً يحجم العورة أو يشفها أو يثير الفتنة حتى بين النساء فيحرم، ولا تجوز ممارسة الرياضة إلا بلباس فضفاض لا يشف ما تحته، ونحن نرى أن الرياضات النسائية يكون معها ارتداء بعض السراويل القصيرة التي لا تكاد تغطي الفخذ، هذا أمام النساء، أما ممارستها الرياضة أمام الرجال فهو محرم تحريماً مغلظاً لكونه يثير الشـــهوة لدى الرجل، ويحرك عنده خواطر الشيطان، فلا يجوز حينئذ أن تتحرك أمام الرجـــال الحركات التي تصاحب الرياضة، وهي تثير الرجل لا محالة مع ما يصاحبه من كشف العورات التي لا يجوز إظهارها إلا في مواطن محددة معروفة[١] .

٣,٤ الألبسة من حيث الصنع

١,٣,٤ الجلود

سخر الله تعالى الأنعام[*] للانتفاع بها، ومن صور ذلك استخدام جلودها، فاستفاد الإنسان منها بيوتاً يأوي إليها ليحمي بها نفسه من أذى الحر والقر، قال تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى

---

1 منصور، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة، مرجع سابق، ص٣٢٩، ٣٣٠.

[*] الأنعام : المواشي من الإبل والبقر والغنم . القرطبي ، الجامع لأحكام القرآن ، مرجع سابق ، ٣٥/٤ . ابن كثير ، تفسير القرآن العظيم ، مرجع سابق ، ٣٥٢/١ .

حِينٍ ﴾[1] إضافة إلى أنه استعملها في لباسه، وزادت عنايته بها في العصر الحديث مع تطور الآلات الصناعية والتي أحدثت تطوراً في صناعة الملابس الجلدية بأشكال ترضي الجميع رجالاً ونساءً وصبياناً، حيث إن الملابس الجلدية تتصدر الرغبات الأولى لفئات أفراد المجتمع خاصة في فصل الشتاء، وبأسعار تفوق الملابس غير الجلدية. ويمكن تقسيم الجلود إلى ما يأتي :

٤,٣,١,١ جلد الميتة

اتفق الفقهاء على نجاسة جلد الميتة، وحرمة الانتفاع به قبل أن يدبغ[2].

واختلفوا في حكمه بعد دباغته إلى فريقين:

الفريق الأول: طهارة جلد الميتة بالدباغ: قال بذلك الحنفية[3] ورواية لمالك[4] والشافعية[5] ورواية لأحمد[6].

الفريق الثاني: أن جلد الميتة لا يطهر بالدباغ وهذا أشهر الروايتين عند أحمد[7] والراجح لمالك[8] .

أدلة كل فريق:

أدلة الفريق القائل بطهارة جلد الميتة بالدباغ:

١ – ما رواه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[9]. وجه الدلالة: أن الحديث بمنطوقه بين أن طهارة الإهاب في دباغه.

---

1 سورة النحل، الآية (٨٠).

2 الحلبي : إبراهيم بن محمد بن إبراهيم (ت٩٥٦هـ)، ومعه التعليق الميسر على ملتقى الأبحر، تحقيق ودراسة وهبي سليمان غاوجي الألباني، ط: ب، مؤسسة الرسالة، ت: ب، ٢٦/١، الدسوقي، حاشية الدسوقي، مرجع سابق، ٩٥/١، النووي، المجموع مرجع سابق، ٢١٧/١، ابن مفلح، الآداب الشرعية، مرجع سابق، ٣٤٣/٣.

3 ابن نجيم، النهر الفائق، شرح كنز الدقائق، مرجع سابق، ٨١/١.

4 ابن رشد، بداية المجتهد، مرجع سابق، ٧٨/١.

5 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٥/١.

6 المرداوي، الإنصاف، مرجع سابق، ٨٧/١.

7 ابن مفلح، الآداب الشرعية، مرجع سابق، ٤٨٦/١.

8 ابن رشد، بداية المجتهد، مرجع سابق، ٧٨/١.

9 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (٢) .

٢ – وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: ماتت لنا شاة فدبغنا مسكها[*] ثم ما زلنا ننبذ فيه حتى صارت شناً[*]"[١]. وجه الدلالة: أن زوج النبي صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين سودة كانت قد استعملت جلد الميتة بعد دباغتها ولم ينكر عليها.

٣ – عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: تُصُدِّق على مولاة لميمونة بشاه، فماتت فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :"هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به ؟ فقالوا: إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها"[٢]. وجه الدلالة: حث النبي صلى الله عليه وسلم أخذ جلد الشاة الميتة والانتفاع به، وبين لهم أن التحريم للشاة الميتة إنما قصد الأكل لا الانتفاع من جلدها بعد دباغته.

٤ – عن سعيد بن جبير، قال: سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول: مر النبي صلى الله عليه وسلم بعنز ميتة فقال: ما على أهلها لو انتفعوا بإهابها "[٣]. وجه الدلالة: واضح فيه حث على الانتفاع بجلد الميتة بعد أن تدبغ.

أدلة الفريق القائل بعدم طهارة جلد الميتة ولو دبغ :

١ – قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾[٤]. وجه الدلالة: أن الآية الكريمة تحرم على المسلمين الانتفاع من الميت، سواء بأكلها أو الاستفادة من جلدها وهي عامة تشمل تحريم ما ينتفع منها[٥].

---

* مسكها : المسك بالفتح وسكون السين ، الجلد ، وخص بعضهم به جلد السخلة ، ثم كثر حتى صار كل جلد مسكاً . ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ١٠/٥٨٧ ، (مادة مسك) .

* شناً : من شنن والشن الخلق من كل آنية صنعت من جلد وجمعها شنان ، والشن القربة الخلق . المرجع نفسه ، ١٣/٢٩٣ ، مادة (شنن) .

1 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الأيمان والنذور، باب إن حلف أن لا يشرب نبيذاً، ٨/٥٣٦، حديث رقم ١٥٣٥.

2 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الطهارة، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ، ص١٩١.

3 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الصيد والدباغ، باب جلود الميتة، ٧/١٨٢، حديث رقم (٤٤١).

4 سورة المائدة، الآية ٣.

5 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١/٢١٧.

٢ – ما رواه عبدالله بن عكيم قال: أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر: أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب[(١)].

وجه الدلالة: نهى عن الانتفاع من الميتة بشيء ومن ذلك الإهاب والعصب، ولأنه جزء من الميتة فلم يطهر بشيء كاللحم، ولأن المعنى الذي نجس به الموت، وهو ملازم له لا يزول بالدبغ فلا يتغير الحكم[(٢)].

مناقشة الأدلة

مناقشة أدلة الفريق القائل بطهارة جلد الميتة بالدباغ:

١ – ما استدلوا به من الأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم، أنها منسوخة حكما بما رواه النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر: "أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب"[(٣)] .

٢ – وفي الحديث الذي في سنده جون بن قتادة، فإن الحديث معلول بجون، وحكى عن أحمد أنه قال: لا أدري من هو جون بن قتادة، وروى الترمذي في "علله الكبرى" بقوله: "لا أعرف الجون بن قتادة غير هذا الحديث، ولا أدري من هو"[(٤)].

٣ – ويجاب عن قولهم بأن الدبغ يزيل نجاسة الجلد المتصلة بالدماء والرطوبات بالموت، فيرتد الجلد إلى ما كان عليه في حالة الحياة.

قالوا: هذا صحيح إذا دبغ جلد الشاة بعد الذبح الشرعي، فإن ذلك يطهر بالدباغ، بخلاف جلد الميتة، فإنه لا يطهر ولو دبغ.

---

1 ابن ماجه، سنن ابن ماجه، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب من قال: لا ينتفع من الميتة بإهاب ولا عصب، ص٦٠٢، حديث رقم (٣٦١٣). رواه الطبراني في الأوسط ، ولعبدالله بن عكيم حديث في السنن عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وفيه عبيدة بت متعب وقد أجمعوا على ضعفه . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مرجع سابق ، ٢١٨/١ .

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٧/١.

3 تقدم تخريجه ، ص ٨٥ ، هامش (١) .

4 الزيلعي، نصب الراية، مرجع سابق، ١١٨/١.

مناقشة أدلة الفريق القائل بعدم طهارة جلد الميتة ولو دبغ:

١ – ما استدلوا به، بقوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾ [١].

أجابوا على ذلك: بأن هذا الفريق أخذوا بعموم الآية، وعلى إطلاقها، إلا أن المقصود بتحريم الميتة إنما هو أكلها، ويؤكد ذلك قول الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[٢]، فهذه الآية مكية، والمعنى: قل يا محمد فيما أوحي إلي محرما إلا هذه الأشياء، إلا ما تحرمونه بشهوتكم، ولم يكن في الشريعة في ذلك الوقت محرم غير ما ذكر في الآية ثم نزلت سورة المائدة بالمدينة، وزيد في المحرمات من المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة، كما جاء في قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ ...﴾[٣][٤].

ومن ذلك جواز الانتفاع بجلود الميتة بعد دبغها ما لم يكن جلد خنزير كما دلت على ذلك الأحاديث التي رواها أصحاب الفريق الأول.

٢ – أجابوا عن الحديث الذي رواه عبدالله بن عكيم عن النبي صلى الله عليه وسلم "أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب" بأن الحديث معلول بأمور ثلاثة: الأول، الاضطراب في سنده، والثاني، الاضطراب في متنه، والثالث، الاختلاف في صحبة ابن عكيم.

---

1 سورة المائدة، الآية ٣.

2 سورة الأنعام، الآية ١٤٥.

3 سورة المائدة، الآية ٣.

4 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١١٥/٧.

الأول: أنه مضطرب في سنده، فتارة يرويه عن مشيخة من جهينة، وتارة يرويه عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وتارة يرويه عمن قرأ الكتاب.

الثاني: أنه مضطرب في متنه، فروي قبل موته بثلاثة أيام وروي بأربعين يوما ورواية بشهر وأخرى بشهرين.

الثالث: الاختلاف في الصحبة، قال البيهقي وغيره: لا صحبة له فهو مرسل[١].

ثم أنه منقطع، وهذا ما جعل ابن حنبل يتركه، حيث كان يذهب إلى حديث ابن عكيم لأنه رواه قبل وفاته بشهرين، وكان يقول هذا آخر الأمر، ثم تركه كما اضطربوا في إسناده، فلما رأى تزلزل الرواية فيه توقف[٢].

إضافة لما سبق بيانه، فإن حديث ابن عكيم عام، والأحاديث التي عارضته خاصة، والخاص مقدم على العام سواء تقدم أو تأخر كما هو معروف عند جماهير أهل الأصول[٣]، وفي قولهم بقياس دباغة جلد الميتة على لحمها، فإن الدباغ في اللحم لا يتأتى، وليس فيه مصلحة له، بل يمحقه ويفسده، بخلاف الجلد فإنه ينظفه ويطيبه ويصلبه[٤].

---

1 الزيلعي، نصب الراية، مرجع سابق، ١/١٢٠، ١٢١.

2 المرجع نفسه، ١/١٢١.

3 الأصفهاني ، شمس الدين محمود عبدالرحمن (ت٧٤٩هـ) ، شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول ، حققه وعلق عليه عبدالكريم بن علي بن محمد النملة ، ط١ ، الرياض ، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م ، ١/٣٧٧ . الجويني ، أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف (ت٤٧٨هـ) ، التلخيص في أصول الفقه ، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، ط١ ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م ، ص١٧١. الكاملية ، ابن إمام (ت٨٧٤هـ) ، شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه ، دراسة وتحقيق عمر غني سعود العاني ، ط١ ، عمان ، دار عمار ، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م ، ص١٤٧ . ابن تيمية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبدالحليم وآخرون (د.ت) ، المسودة في أصول الفقه ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ، د.ط ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، د.ت ، ص١١٦ .

4 المرجع نفسه، ١/٢١٩.

الراجح في المسألة

من خلال عرض أدلة الفريقين ومناقشتها، فإن الراجح طهارة جلد الميتة بعد دباغته وذلك للأحاديث الصحيحة الدالة على ذلك، إضافة إلى كثرة الأحاديث التي تجيز استخدام جلود الميتة إذا دبغت، بخلاف الأدلة التي حرمت استخدام جلود الميتة ولو دبغت، فهي قليلة، ولا تقوى أمام الأحاديث الصحيحة، ونلاحظ كذلك في أدلة المجيزين أدلة عقلية تدعم الأحاديث والآثار، فقد عللوا نجاسة الميتة باتصال الدماء والرطوبات بالموت، والدباغة تزيل النجاسة ليرجع إلى ما كان عليه في حال الحياة من الطهارة[١].

إضافة إلى أن حديث ابن عكيم لا يوازي حديث ابن عباس في جهة واحدة من جهات الترجيح، فضلاً عن جميعها [٢].

٢,١,٣,٤ جلد الخنزير والكلب

ذهب الحنفية والشافعية والحنابلة إلى نجاسة جلد الخنزير وأنه لا يطهر بالدباغة[٣] واستدلوا على ذلك بما يأتي:

١ – قال تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ ولَحْمُ الْخِنزِيرِ﴾ [٤].

وجه الدلالة: أن جلد الخنزير يقاس تحريمه على تحريم أكله، والجامع في ذلك أنه محرم نصاً.

٢ – أن الأحاديث والآثار الدالة على طهارة الإهاب إذا دبغ، والخنزير مستثنى من ذلك، لعدم قابلية جلده بالطهارة، لأن له جلوداً مترادفة بعضها فوق بعض[٥] ، وأباح المالكية استخدام شعر الخنزير[١] .

---

1 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٦/١.

2 الزيلعي، نصب الراية، مرجع سابق، ١٢٢/١.

3 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٦/١. الزرقاني، شرح الزرقاني، مرجع سابق، ٣٠٦/١، القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ٢٢٣/٢، النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٦/١، ابن مفلح، الآداب الشرعية، مرجع سابق، ٤٨٧/٣.

4 سورة المائدة، الآية ٣.

5 عليش ، منح الجليل شرح مختصر خليل ، مرجع سابق، ٣٩/١ .

أما جلد الكلب فقد اختلف العلماء في نجاسته بعد دبغه، فذهب الشافعية والحنابلة[٢] إلى القول بنجاسته، واستدلوا على ذلك بما يأتي:

١ – قول الله تعالى ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ﴾ [٣]، إشارة واضحة إلى تحريم الميتة لعموم الآية الكريمة.

٢ – ما رواه عبدالله بن عكيم قال: أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر، أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب[٤].

٣ – عن جهينة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تستمتعوا من الميتة بشيء"[٥]، وجه الدلالة أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الانتفاع من الميتة بشيء، وهذا عام فلم يطهر بالدبغ كاللحم، ولأنه حرم بالموت فكان نجساً كما قبل الدبغ[٦].

٤ – الدليل العقلي: وذلك أن الكلب كالخنزير، فما تولد منهما أو من أحدهما لا يطهر جلدهما بالدباغ، لأن الدباغ كالحياة، ثم الحياة لا تدفع النجاسة عن الكلب والخنزير، فكذلك الدباغ[٧]، ولأن كل ما لم يطهر من الخنزير لم يطهر من الكلب كاللحم، ولأن النجاسة تزول بالمعالجة إذا كانت طارئة على محل كالثوب، فأما إذا كانت لازمة لوجود العين في ابتداء ظهورها فلا يطهر بالمعالجة كالعذرة والدم، ونجاسة الكلب لازمة لا طارئة[٨].

---

1 الزرقاني، شرح الزرقاني، مرجع سابق، ٣٠٩/١، النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٥/١، ابن مفلح، الآداب الشرعية، مرجع سابق، ٤٨٧/٣.

2 الزرقاني، شرح الزرقاني، مرجع سابق، ٣٠٩/١، النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٥/١، ابن مفلح، الآداب الشرعية، مرجع سابق، ٤٨٧/٣.

3 سورة المائدة، الآية ٣.

4 تقدم تخريجه ، ص ٨٥ ، هامش (١) .

5 البيهقي ، السنن الكبرى ، مرجع سابق ، كتاب الطهارة ، باب المنع من الادهان في عظام الفيلة وغيرها مما لا يؤكل ٣٩/١. في سنده زمعة وزمعة فيه مقال . الزيلعي ، نصب الراية ، مرجع سابق ، ١٢٢/١.

6 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٦/١.

7 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٤/١.

8 الماوردي، الحاوي، مرجع سابق، ٥٧/١.

ولأن الحياة أقوى في التطهير من الدباغة، لتطهيرها جميع الحيوان حياً، فلما لم تؤثر الحياة في تطهير الكلب فإن دباغة أولى أن لا تؤثر في تطهير جلده[1].

وذهب الحنفية[2] والمالكية [3] إلى طهارة جلد الكلب واستدلوا بما يأتي:

١ – الحديث الذي رواه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[4].
وجه الدلالة: دلالة الحديث الشريف واضحة في أن الدباغة تطهر الإهاب.

٢ – ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: تصدق على مولاة لميمونة بشاة فماتت، فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به ؟ فقالوا: إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها"[5]. وجه الدلالة: حث النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه للانتفاع بجلد الميتة، دون تخصيص نوع الميتة مأكول اللحم أو غير مأكول اللحم.

٣ – الأدلة العقلية: منها أن جلد الكلب ليس بنجس العين، حيث لم يستثن من مطلق الإهاب سوى الآدمي والخنزير، فكما أن الذكاة لا تعمل في الخنزير والآدمي، فكذلك لا تعمل الدباغة في جلدهما[6].

ولأنه إنما نجس باتصال الدماء والرطوبات بالموت، والدبغ يزيل ذلك فيرتد الجلد إلى ما كان عليه في حال الحياة، لأن الدبغ يخرجه من حد الفساد[7] .

---

1 المرجع نفسه، ٥٧/١.
2 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٦/١، ١٣٧.
3 عليش ، منح الجليل شرح مختصر خليل ، مرجع سابق ، ٣٩/١ .
4 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (٢) .
5 تقدم تخريجه ، ص ٨٤ ، هامش (٢) .
6 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٧/١.
7 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٦/١، الموصلي، الاختيار، مرجع سابق، ١٦/١.

مناقشة الأدلة

نوقشت أدلة القائلين بنجاسة جلد الكلب ولو بعد دبغه بما يأتي:

١ – استدلالهم بالآية الكريمة: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ ﴾[١] .

أجيب عن ذلك، أن الآية الكريمة استدلوا بها على إطلاقها، إلا أن الآية مقصودها هو تحريم الأكل من الميتة، حيث إن هذه الآية عامة خصصتها السنة النبوية، ومن ذلك جواز الانتفاع بجلود الميتة بعد دبغها ما لم يكن جلد خنزير[٢] .

٢ – استدلالهم بالحديث الذي رواه عبدالله بن عكيم قال: أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر: أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب.

ناقشوا ذلك بقولهم إن الحديث معلول بأمور ثلاثة: اضطراب في سنده: فتارة يرويه عن مشيخة من جهينة وتارة يرويه عن كتاب النبي صلى الله عليه وسلم وتارة يرويه عمن قرأ الكتاب، واضطراب في متنه: فروي مرة قبل موت بثلاثة أيام، وروي مرة بأربعين يوما ورواية بشهر ورواية بشهرين، واختلاف في الصحبة: فقال البيهقي: لا صحبة له فهو مرسل[٣]، ثم أنه منقطع، وهذا ما جعل ابن حنبل يتوقف عن الأخذ به لما رأى تزلزل الرواية فيه[٤]، إضافة إلى أن حديث ابن عكيم عام، وما عارضه من أحاديث إنما هي خاصة، والخاص مقدم على العام، كما هو معروف عند أهل الأصول[٥].

---

1 سورة المائدة، الآية ٣.

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٨/١.

3 الزيلعي، نصب الراية، مرجع سابق، ١٢٠/١، ١٢١ .

4 المرجع نفسه، ١٢١/١ .

5 الأصفهاني ، شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول ، مرجع سابق ، ٣٧٧/١ . الجويني ، التلخيص في أصول الفقه ، مرجع سابق ، ص١٧١. الكاملية ، شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه ، مرجع سابق ، ص١٤٧ . ابن تيمية وآخرون ، المسودة في أصول الفقه ، مرجع سابق ، ص١١٦ .

٣ – استدلالهم بحديث جهينة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تستمتعوا من الميتة بشيء"[1]. أجابوا عنه بأن في سنده زمعة بن صالح، وزمعة فيه مقال[2].

٤ – ما استدلوا به من الدليل العقلي أن الخنزير نجس فكذلك الكلب، يجاب عنه أن طهارة الإهاب تكون بدبغه ما عدا جلد الآدمي لكرامته فيحرم الانتفاع بشيء من أجزائه لما فيه من الإهانة، وكذلك حرمة استخدام جلد الخنزير ولو دبغ لنجاسه عينه[3].

مناقشة أدلة القائلين بطهارة جلد الكلب بعد الدبغ :

١ – استدلوا بحديث: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[4] .

أجيب عنه بأن هذا النهي عام في طهارة الظاهر والباطن، والصواب أن الدباغ يؤثر في الباطن بانتزاع الفضلات وتنشف رطوبته المعفنة كتأثيره في الظاهر، إضافة إلى أنه ما كان نجساً وهو حي لا يطهر بالدباغة بعد الموت[5] .

٢ – حديث الشاة التي تصدق بها على مولاة لميمونة، فماتت، فمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "هلا أخذتم إهابها فدبغتموه فانتفعتم به ؟ فقالوا: إنها ميتة، فقال: إنما حرم أكلها"[6] .

أجابوا عن ذلك: أن هذا الحديث قد نسخ حكما بما رواه النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر :" أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب"[7] .

---

1 تقدم تخريجه ، ص ٨٩ ، هامش (٤) .

2 الزيلعي، نصب الراية، مرجع سابق، ١٢٢/١ .

3 الموصلي، الاختيار، مرجع سابق، ١٦/١.

4 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (٢) .

5 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢٢٢/١.

6 تقدم تخريجه ، ص ٨٤ ، هامش (٢) .

7 تقدم تخريجه ، ص ٨٥ ، هامش (١) .

فكان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لهم في إهاب الميتة وعصبها، ثم منع ذلك، وإسناده ثقات[١].

٣ – يجاب عن الدليل العقلي الذي استشهدوا به بطهارة جلد الكلب، حيث لم يستثن من مطلق الإهاب سوى الآدمي والخنزير، إلا أن الكلب هو نجس في الحياة عند جمهور الفقهاء كما تم بيانه سابقاً[٢]، حيث إن نجاسة الكلب ليست طارئة، بل لازمة[٣]، ولأن الحياة أقوى في التطهير من الدباغة، لذا فإنها إن لم تؤثر في تطهير الكلب فإن دباغه أولى أن لا تؤثر في تطهير جلده[٤] .

الراجح في المسألة

من خلال عرض أدلة الفريقين فالراجح هو طهارة جلد الكلب إذا دبغ وذلك لأنه لا يوجد دليل صريح على المنع .

٣,١,٣,٤ جلود السباع[*]

اختلف الفقهاء في حكم الانتفاع بجلود السباع إلى فريقين:

الفريق الأول: حرمة استخدام جلود الميتة ومنها السباع ، ولو دبغت، وذلك لنجاستها، سواء استخدمت للباس أو الافتراش أو الزينة، قال بذلك مالك في رواية له، ولكنه أجاز استعمالها في اليابسات[٥]، حيث أباح مالك في المدونة استعمال جلود السباع بعد التذكية بقوله : "وأما جلود السباع فلا بأس أن يصلى عليها وتلبس إذا ذكيت"[٦] ، والمشهور عند الحنابلة ورواية لأحمد[٧]، وفرق الأوزاعي ويزيد بن

---

1 ابن حجر، تلخيص الحبير، مرجع سابق، ٤٨/١.

2 راجع رأي الجمهور القائل بنجاسة جلد الكلب ، ص ١٥٤ ، هامش (٦) .

3 الماوردي، الحاوي، مرجع سابق، ٥٧/١.

4 المرجع نفسه، ٥٧/١.

* السباع : تقع على الأسود والذئاب والنمور وغيرها ، وكان مالك يكره الصلاة في جلود السباع وإن دبغت ، ويمنع من بيبعها وفي النهي عن جلود السباع مطلقاً ، وعن جلد النمر خاصةً ، لأنه من شعار أهل السرف والخيلاء . ابن الأثير ، النهاية في غريب الحديث والأثر ، مرجع سابق ، ٣٣٧/٢ .

5 ابن رشد، بداية المجتهد، مرجع سابق، ٨٧/١.

6 ابن أنس ، مالك الأصبحي ، (١٧٩هـ) ، المدونة الكبرى ، د.ط ، مصر ، ٩٢/١ .

7 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٧/١.

هارون وابن المبارك وأبو ثور بين الحيوان مأكول اللحم فيطهر جلده بالدبغ، بينما غير مأكول اللحم فلا يطهر جلده سواء دبغ أم لم يدبغ[١].

الفريق الثاني: قالوا بطهارة جلود السباع إذا دبغت: وهو رأي الحنفية فيطهر جلد كل حيوان ولو لم يكن مأكول اللحم، واستثنوا جلد الخنزير لنجاسة عينة، وجلد الآدمي لأنه مكرم[٢]، وقال الشافعية بطهارة جميع جلود الميتة إلا الكلب والخنزير، والمتولد منهما أو من أحدهما[٣]، ورواية لأحمد بطهارة جلد الميتة بالدبغ[٤]، وأباح الحسن والشعبي وأصحاب الرأي الصلاة في جلود الثعالب، لأنها تفدى في الإحرام، ولما ثبت من الدليل على طهارة جلود الميتة بالدباغ[٥].

وسبب اختلافهم في جلود السباع يعود إلى ما يأتي:

١ –التعارض الظاهري للنصوص الشرعية، أدى إلى الاختلاف في فهمها.

٢ –اختلاف الفقهاء كان في جلد غير مأكول اللحم، فمنهم من قال بطهارة من تعمل فيه الذكاة فقط بمأكول اللحم دون غيره، وطهارة جلده إذا دبغ وهو مذهب الأوزاعي وابن المبارك وإسحق بن راهويه[٦]، بخلاف من قال بتأثير الدباغ في جلد الميتة وطهارته إذا دبغ باستثناء جلد الخنزير لنجاسته وجلد الآدمي لكرامته، كما عند أبي حنيفة[٧].

٣ – اختلاف الفقهاء في تخصيص الحديث الشريف "إذا دبغ الإهاب فقد طهر" أم تركه على عمومه.

---

1 ابن قدامة ، المغني ، مرجع سابق ، ٥٧/١، ٥٨.

2 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٦/١ .

3 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٧/١.

4 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٧/١.

5 المرجع نفسه، ٥٧/١.

6 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٧/١.

7 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٦/١.

أدلة كل فريق

استدل الفريق الأول القائلون بحرمة استخدام جلود السباع حتى ولو دبغت، بالأدلة الآتية:

١ – ما رواه عبدالله بن عكيم: أتانا كتاب النبي صلى الله عليه وسلم: "أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب"[١] .

وجه الدلالة: أن النهي الوارد عن الانتفاع بالميتة يشمل ما يؤكل لحمه وما لا يؤكل وهو عام يدخل فيه السباع.

٢ – عن سلمة بن المحبق الهذلي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال " دباغ الأديم ذكاته"[٢].

وجه الدلالة: في دبغ الإهاب إنما هو كالذكاة في حل الانتفاع بالحيوان، والذكاة تطهر ما يؤكل لحمه، ولا تطهر جلد الحيوان غير مأكول اللحم، وكذلك فإن الدباغ لا يطهر غير مأكول اللحم، ويحتمل أنه أراد بالذكاة التطييب، من قولهم رائحة ذكية، أي طيبة، وهذا يطيب الجميع، ويدل على هذا أنه أضاف الذكاة إلى الجلد، والذي يختص به الجلد هو تطييبه وطهارته[٣]، وإذا قيل إن جلد الميتة لا يسمى إهاباً، فجوابه أن هذا خلاف لغة العرب[٤].

٣ – ما رواه أبو المليح بن أسامة عن أبيه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع أن تفترش[٥].

---

1 تقدم تخريجه ، ص ٨٥ ، هامش (١) .

2 البيهقي، السنن الكبرى، مرجع سابق، كتاب الطهارة، باب اشتراط الدباغ في طهارة جلد ما لا يؤكل لحمه وإن ذكي، ٣١/١، حديث رقم (٦٨). ورد الحديث في روايات منها هذه الرواية ، وفي لفظ "ذكاتها طهورها" ، وفي لفظ "ذكاة الأديم دباغه" ، وإسناده صحيح ، وقال أحمد : الجون لا أعرفه وقد عرفه غيره ، عرفه علي بن المديني ، وروى عنه الحسن وقتادة ، وصحح ابن سعد وابن حزن وغير واحد أن له صحبة . ابن حجر ، تلخيص الحبير ، مرجع سابق ، ٥٠/١ .

3 الماوردي، الحاوي، مرجع سابق، ٥٨/١.

4 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٨/١.

5 الترمذي سنن الترمذي، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب ما جاء في النهي عن جلود السباع، حديث رقم (١٧٧١)، أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب في جلود النمور والسباع، ص٦٨٩، حديث رقم (٤١٢٨)، قال أبو عيسى: ولا نعلم أحدا قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة وروى أبو المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه: "نهى عن جلود السباع"، حديث رقم (١٧٧٢)، قال أ[و عيسى: وهذا أصح، ٨٢/٦.

وجه الدلالة: واضح في توجيه النبي أصحابه بعدم استخدام جلود السباع.

الفريق الثاني: استدلوا على طهارة جلود السباع بما يأتي:

١ – ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[1] .

وجه الدلالة: النص النبوي لم يحدد نوع الإهاب، فيشمل الحيوان المباح أكله والمحرم كالسباع.

٢ – عن سلمة بن المحبق أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "دباغ الأديم ذكاته"[2].

وجه الدلالة: أن الدباغة كالذكاة، فكما أن الذكاة تبيح اللحم، فكذلك الدباغ[3]، والحديث عام، فلم يخص ما يؤكل لحمه، فلا يضيق واسعا، ما دام الأمر عاما، وذلك لرفع الحرج عن المسلمين.

مناقشة الأدلة

أولا: مناقشة أدلة الفريق الأول القائل بحرمة استخدام جلود السباع بعد الدبغ .

١ – ما استدلوا به من حديث عبدالله بن عكيم، يجاب عنه أنه مضطرب من ثلاثة أوجه فهو مضرب في سنده ومتنه والصحبة كما تقدم بيانه[4] .

٢ – أجابوا عن حديث سلمة بن المحبق عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: "دباغ الأديم ذكاته"[5]، وتخصيصهم طهارة جلد ما يؤكل لحمه، فهذا تخصيص بلا دليل، وهو يخالف الحديث الصحيح الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[6]، فيؤخذ الإهاب على عمومه.

1 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (١) .
2 تقدم تخريجه ص ٩٥ ، هامش (٢).
3 ابن قدامة، المغني، مرجع سابق، ٥٩/١.
4 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ٧٩/١، النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢١٩/١.
5 تقدم تخريجه ص ٩٥ ، هامش (٢).
6 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (٢) .

٣ – ما رواه أبو المليح بن أسامة عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن جلود السباع أن تفترش[١].

يجاب عنه أن الترمذي قال عنه: لا نعلم أحدا قال عن أبي المليح عن أبيه غير سعيد بن أبي عروبة، وفي رواية عن أبي المليح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه "نهى عن جلود السباع"[٢]، وهذا أصح[٣].

إضافة إلى أن النهي عن افتراش جلود السباع، وذلك لبقاء الشعر على الجلد، فلا يطهر بالدباغة، ويبقى على نجاسته، وكذلك فإن النهي عن استخدام جلود السباع قبل أن تدبغ في الغالب[٤] .

ثانيا: مناقشة أدلة الفريق الثاني القائلين بطهارة جلود السباع إذا دبغت

١ – استدلوا بما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"[٥] .

يجاب عن ذلك أن هذا الحديث قد نسخ بحديث عبدالله بن عكيم قوله: "أتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل موته بشهر أن "لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ولا عصب"[٦]، إلا أن حديث ابن عكيم أجيب عنه بوجود علل تقدح فيه كما تم بيانه سابقا .

٢ – استدلالهم بالحديث الذي رواه سلمة بن المحبق أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "دباغ الأديم ذكاته"[٧]، ويجاب عنه أنه إذا كانت ذكاة ما لا يؤكل لحمه لا تطهره، ويبقى على حرمة أكله، فمن باب أولى أن يقال

---

1 تقدم تخريجه، ص ٩٥، هامش (٥).

2 تقدم تخريجه، ص ٩٥، هامش (٥).

3 المرجع نفسه، ٦/٨٢.

4 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١/٢٢٠، ٢٢١.

5 تقدم تخريجه ، ص ٣٠ ، هامش (٢) .

6 تقدم تخريجه ، ص ٨٥ ، هامش (١) .

7 تقدم تخريجه ص ٩٥ ، هامش (٢).

بعدم طهارة ما لا يؤكل لحمه بالدبغ، ويبقى على نجاسته وحرمة استعماله[١].

الترجيح: من خلال عرض أدلة كل فريق ومناقشة الأدلة فالراجح الرأي القائل بطهارة إهاب جلود السباع بعد الدبغ، وذلك لما يأتي:

١ – للحديث الصحيح الذي رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"، فلم تقو الأحاديث المخالفة له من معارضته كحديث عبدالله بن عكيم كما تم بيانه.

٢ – أن ما استدل به المانعون من طهارة جلود السباع بعد الدبغ، فهذا يوجه أن تلك الجلود تستخدم من أجل الافتراش بنية المباهاة والتفاخر والخيلاء، فإذا خلت النية من ذلك فلا حرج على المسلمين من استخدامه لبساً وافتراشاً .

٣ – أن تلك الجلود إن أمكن الانتفاع بها، فهي أموال، وتركها يعتبر هدراً للمال وإضاعة له والإسلام نهى عن إضاعة المال[٢].

٤ – أن الدباغة تنظف الفضول وتستخرجها من باطن الجلد وتحفظه من أن يسرع إليه الفساد[٣].

٢,٣,٤ القماش

١,٢,٣,٤ مكونات القماش وفوائده :

تتكون خامات النسيج من الألياف النباتية كالقطن والكتان أو الألياف المعدنية كالصوف الصخري إضافة إلى ما هو من نتاج الحيوان كالصوف والوبر والشعر[٤].

1 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢٢٠/١.

2 أبو زيد، جمانة محمد عبدالرزاق، الانتفاع بالأعيان المحرمة من الأطعمة والأشربة والألبسة، رسالة ماجستير غير منشورة "الفقه وأصوله"، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠٠٤.

3 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢٢١/١.

4 زيدان، المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم، مرجع سابق، ٣٠٣/٣.

ومن الجدير ذكره أنه توجد ملابس ورقية صنعت بطريق النسج الشبكية وظهرت في عام ١٩٥٥م في معرض التجارة العالمي، ويرغب فيها النـــاس لانخفاض سعرها[١].

ولا يخفى أن الحرير الطبيعي يعتبر من أرقى أنواع الأقمشة وأفضل خامات النسيج قيمة، لما تتوافر فيه من صفات لا توجد في أية خامة أخرى كالنعومة والمرونة والدقة والمتانة وقوة التحمل، ويتكون من مادة تفرزها دودة القز.

٢,٢,٣,٤ الألبسة الجديدة، والألبسة المستعملة

أ . الألبسة الجديدة

أباح الفقهاء أن يلبس المسلمون الملابس الجديدة التي تأتي من الكفار، وقالوا لا بأس بلبس ثياب أهل الذمة والصلاة فيها[٢] شريطة أن تتحقق طهارتها من النجاسات[٣] .

أي أن الفقهاء على اختلاف مذاهبهم اتفقوا عل لبس الملابس الجديدة التي لم تستعمل من غير المسلمين ولم يلبسها أهلها، فلم يثبت عن النبي صل الله عليه وسلم أنه نهى أصحابه عن الملابس التي كانت تجلب لهم من بلاد غير المسلمين كالحبشة وغيرها، كما في الملابس الجديدة القباطي التي كانت تأتي من مصر، وذلك لأن الأصل الطهارة ، حتى لو كانت من بلاد المجوس وعباد الوثن[٤] .

ب . الألبسة المستعملة

ذهب الحنفية برواية إلى نجاسة ثوب الكافر لأن ثيابه تبنى على الشك وهذا أفضل إذا لم يؤد إلى الحرج، ولا تنعقد الصلاة فيها ورواية إلى التفريق بين الملابس

---

1 نصر: إنصاف، زعبي: كوثر، المنسوجات، ط٤، مصر، دار الفكر العربي، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م، ص١٤٤، ١٤٥.

2 ابن عابدين رد المحتار، مرجع سابق، ١٣٧/١.

3 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٢٦٤/١، ابن قدامة المقدسي: أبو الفرج عبدالله بن أبي عمر محمد بن أحمد (ت٦٢٨هـ)، الشرح الكبير مع المغني، د.ط، بيروت، دار الكتب العلمية، د.ت، ٦٢/١.

4 بن قدامة المقدسي ، الشرح الكبير ، مرجع سابق ، ٦٢/١ ، ٦٣ .

الظاهرة وطهارتها، والإزار والملابس غير الظاهرة والسراويل قالوا بكراهة الصلاة فيها وذلك لقربها من موضع الحدث(١) .

ولو تحققت طهارة ثوب الكافر أو ظنت، فإنها تجوز الصلاة فيها، بخلاف لو تحققت النجاسة في ثيابهم، أو كان الغالب أن ثيابهم نجسة، فإن الصلاة لا تجوز في ثيابهم ولا يلتفت إلى الأصل في طهارة الثياب، لأن الغالب فيها النجاسة، وكل ما غلبت عليه النجاسة فلا يصلى فيها، وذلك لأنه يقدم الغالب على الأصل إذا تعارضا للسبب الذي ذكر(٢).

وعند الشافعية يُكره استعمال ثياب الكفار المستعملة وأشد كراهة لسراويلهم وما يلي أسافلهم(٣)، وأفتى الحنابلة ببطلان صلاة من لبس ما يلاقي عوراتهم كالسراويل ونحوه وذلك لنجاستها سواء كانوا أهل كتاب أم مجوس وعباد وثن(٤).

مما تقدم يتبين لنا أن الفقهاء اتفقوا على طهارة ثياب الكفار الجديدة وتلك التي تأتى منهم إلى بلاد المسلمين ؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، وخالف في ذلك الحنفية لأن ثيابهم مبنية على الشك، ويمكن أن يوجه قولهم هذا إذا كان قد مسته نجاسة البول وغيره.

واتفقوا على نجاسة الثياب المستعملة التي في أسافلهم ويغطيها السراويل وغيره وذلك لقرب الثياب من موضع النجاسات ، ولكن إذا تم غسلها، فإنها تصبح طاهرة ولا مانع من لبسها.

وعليه، فإنه يمكن ترجيح طهارة الثياب الجديدة التي تأتي من بلاد غير المسلمين إن لم يشبها نجاسة، أما الثياب المستعملة التي تحت السراويل مما يلي الجسم فهي نجسة، وذلك لقربها من موضع النجاسات، بخلاف الثياب المستعملة الظاهرة، فهي طاهرة لبعدها عن مكان النجاسات ما لم يرد دليل بنجاستها.

---

1 ابن عابدين، رد المحتار، مرجع سابق، ١/١٣٧.

2 الدسوقي، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، مرجع سابق، ١/٦١.

3 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١/٢٦٣.

4 ابن قدامة المقدسي، الشرح الكبير مع المغني، مرجع سابق، ١/٦٢، ٦٣.

٤,٤ الألبسة المشتركة بين الرجال والنساء

يعد اللباس من مكملات الشخصية، حيث إن ستر العورة هو أول الدوافع الإنسانية، بعد إحساسه بحاجاته الفسيولوجية ؛ لدفع الجوع والعطش .

وإن ما نراه اليوم من تنوع في الألبسة المعاصرة، واختلاف في أشكالها سببه أن دور عرض الأزياء هي التي تتحكم بها، والتي يملكها ويسيطر عليها اليهود وصولاً لأهدافهم المرسومة لتدمير الأخلاق وإشاعة الفساد من خلال ما يصمم من ألبسة خاصة للنساء لإرهاق الأسرة اقتصادياً تحت شعار "الموضة".

حيث إن دور عرض الأزياء أذابت فوارق اللباس للجنسين، ويمكن ذكر الألبسة المشتركة للرجال والنساء بما يأتي :

١,٤,٤ البنطال

وهو من الألبسة الشائعة للرجال والنساء ، وأشكاله متعددة، منه ما يكون ملاصقاً للجسم بحيث يظهر المفاتن، ومنه ما يكون فضفاضاً أكثر مما يجب ، خاصة بين الركب والكعبين ومنه ما يكون خصره ساحلاً إلى ما يقرب عورته بما يسمى "خصر ساحل"، ومنه ما يكون إلى منتصف الساق، ويسمى عند النساء "برمودا"، ولا حرج في لباسه أثناء السير في الشارع وحرصت دور الخياطة أن يكون هذا اللباس مقبولاً في المجتمع، يرضي أذواق الجميع، مما يخص بنطال الرجال، فإن مصممي أزياء البنطال يجعلونه تارة بحمالات، وتارة أخرى بدونها، وتارة يجعلون فتحته السفلية كبيرة ومتسعة جداً وكأنها شمسية، وتارة يجعلونها متوسطة الاتساع، وتارة يجعلونها ضيقة جداً، فيمشي الرجل وكأنه يرتدي محقناً، ثم يعيدون الكرة من جديد(١)، ومن الجدير ذكره أن الموضة تندثر ثم تعود لما كانت عليه في الماضي، مع إيهام الناس أنها موضة حديثة لجذب الناس إليها، من أجل أن يتبعوا غيرها إمعاناً في استنزاف أموال الناس والاستهزاء بعقولهم والاستخفاف بتفكيرهم(٢) .

---

1 عبدالله: الزهراء فاطمة، الموضة في التصور الإسلامي، ط٢، بيروت، دار الجيل، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥، ص٢٨

2 المرجع نفسه، ص٣٧.

أما المرأة، فقد انتقل لباس البنطال إليها ليكون بديلاً عن الجلباب مع لبسها معه القميص وشيئاً يستر رأسها، على أنه لباس ساتر للجسم كما تظن .

ويجب أن يفرق بين حالتين ، في لبس المرأة البنطال، وذلك أن تلبسه تحت جلبابها أو تلبسه دون جلباب ، من حقويها إلى قدميها أو ساقيها بما يسمى "بنطال برمودا".

ففي الحالة الأولى: فإنه يزيدها ستراً إذا كان تحت جلبابها ، والله تعالى يقول : ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾[١] . فلا يجوز للمرأة أن تحدث صوتاً خلال مسيرها خارج بيتها من خلال حركة رجليها ، حتى لو كانت متسترة ببنطالٍ تحت جلبابها ؛ لأن ذلك يثير شهوة ويلفت انتباه الرجال ، حيث إن ستر المراة يبعدها عن طمع الطامعين، الذين لا هَمّ لهم إلا الفساد والإفساد، فالمقصود بلباس المرأة سترها على النحو المشروع لها، وهذا يعين على تحقيق مقصود الستر[٢] .

فقد جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطبنا النبي صلى الله عليه وسلم بعرفات فقال: من لم يجد الإزار فليلبس السراويل ومن لم يجد النعلين فليلبس الخفين[٣].

وجه الدلالة: أن النبي صلى الله عليه وسلم رخص في الحج بلبس السراويل إذا لم يتوفر الإزار .

وفي ملابس الإحرام جاء النهي عن لبس القميص والسراويل بما جاء عن جويرية عن نافع عن عبدالله قال: قام رجل فقال: يا رسول الله ما تأمرنا أن نلبس إذا أحرمنا ؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "لا تلبسوا القميص والسراويل"[٤] .

---

1 سورة النور، الآية ٣١.

2 زيدان، عبدالكريم، المفصل في أحكام المرأة، مرجع سابق، ٣٢٦/٣ .

3 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب جزاء الصيد، باب لم نجد الإزار فليلبس السراويل ٤٤/٢، وأخرجه في الكتاب نفسه، في باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين ٤٤/٢، وأخرجه في كتاب اللباس في باب السراويل ٢٧٠/٤، وأخرجه في الكتاب نفسه في باب النعال السبتية، ٢٨٤/٤.

4 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب السراويل، ٢٧٠/٤، وأخرجه بألفاظ متقاربة في الكتاب نفسه في باب العمائم، ٢٧١/٤.

وجه الدلالة: أن النهي واضح في لبس السراويل في الإحرام، أما في الحل فيجوز أن تلبس إذا حققت المقصود الشرعي للستر وعدم الإثارة.

وما جاء عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: قلنا يا رسول: إن أهل الكتاب يتسرولون ولا يأتزرون، فقال صلى الله عليه وسلم: "تسرولوا وائتزروا وخالفوا أهل الكتاب"[١] .

وجه الدلالة: الإذن بلباس السروال وإن مخالفة أهل الكتاب تحصل بمجرد الاتزار في بعض الأوقات، لا بترك لبس السراويل في جميع الحالات فإنه غير لازم[٢].

وفي الحالة الثانية: وهو لباس المرأة البنطال والاكتفاء به دون أن تلبس عليه الجلباب فهذا فيه مخالفات شرعية منها:

أ – أنه لم يحقق المقصود الشرعي فهو ليس ساتراً كالجلباب.

ب– أنه تشبه بالرجال، وقد نهى صلى الله عليه وسلم بما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن النبي صلى الله عليه وسـلم المتشبهين من الرجال بالنساء، والمتشبهات من النساء بالرجال[٣]، حيث إن البنطال أصبح من الأزياء التي اعتاد عليها الرجال ما دام ساتراً لعوراتهم، ولباس المرأة البنطال إنما هو تقليد للباس الرجال .

جـ إنه يصف الأعضاء فيظهر منها حجم الأعضاء، فإذا كانت المرأة مأمورة بستر حجم عظامها عن الرجال، فإن ستر سائر بدنها، لأنها تكون موضع شهوة وفتنة للرجال[٤] .

د – أنه يثير شهوة: من خلال إبراز أعضاء بدنها.

ومع وضوح الضوابط الشرعية في لباس المرأة، فإنه لا يخفى على أحد في أن من بنات المسلمين اليوم قد تَجَرّأْن بالخروج على تعاليم الإسلام، وخلعهن جلباب

---

1 تقدم تخريجه ، ص ٥٦ ، هامش (١) .

2 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١٠٢/٢.

3 تقدم تخريجه، ص ٥١، هامش (٢).

4 الأنصاري، الموسوعة العلمية والأدبية، مرجع سابق، ٥٥٩/٢.

الستر والحياء، واكتفين بلباس البنطال والقميص ظناً منهن أنه لباس ساتر ، وما نراه اليوم في مؤسساتنا التعليمية خاصة المعاهد والجامعات من ابتلاء في متابعة ما استجد من دور الأزياء ومتابعة الموضة ومن ذلك البنطال المتعدد الأسماء كما فرضت ذلك دور العرض منها (الفيزون) وهو الملاصق لجسد المرأة المجسمة له وكأنها عارية أو البرمودا، وهو ما يصل إلى منتصف الساق أو الركبة، أو الجينز الضيق الملفت للانتباه والذي يعارض آداب وأخلاق الإسلام لو لبسه الذكر ، فضلاً عن لبسه من الأنثى .

وإن ما شرعه الله تعالى من لباس يخص المرأة إنما ليصونها ويسترها، قال تعالى: ﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾[١].

وجه الدلالة: في النص الكريم أن ستر المرأة فيه صيانة لها من الأذى ويكون الستر بالجلباب كما دل عليه النص القرآني الكريم.

إن الفارق بين لباس الرجال والنساء إنما يعود إلى ما يصلح الرجال والنساء ، فالنساء مأمورات بالاحتجاب والاستتار دون التبرج والظهور[٢].

وقد صدرت فتاوى شرعية معاصرة في حكم لباس المرأة للبنطال أجابت عليها اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء[٣] بأنه إذا كان اللباس لا يحدد العورة لسعته ولا يشف ما وراءه لكونه صفيقاً جازت الصلاة فيه، فإن كان يشف عما وراءه بأن ترى العورة من ورائه بطلت الصلاة فيه. وإن كان يحدد العورة فقط كرهت الصلاة فيه.

الفتوى السابقة تختص بحكم لباس البنطال للرجال، أما النساء وحكم لباس المرأة البنطال فقد أجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء عن ذلك بقولها ما نصه: (يجب على المرأة أن تلبس الساتر من اللباس الذي يستر جسمها، ولا يكون

---

1 سورة الأحزاب، الآية ٥٩.

2 ابن تيمية، مجموعة الفتاوى، مرجع سابق، ٢٢/٩٢.

3 رئاسة إدارة البحوث والإفتاء والدعوة والإرشاد، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية، فتوى رقم ٤١٩٠، تاريخ ١٤٠١/١٢/٦هـ.

ضيقاً يبدي تقاطيع بدنها ومفاتنها، ولا يجوز لها لباس البنطال لما في لبسه من التشبه بالكافرات وبالرجال، ولأنه في الغالب لا يكون إلا ضيقا يبدي مفاتن المرأة) [١].

وبناءً على ما سبق فلا يجوز للمرأة أن تلبس البنطال الضيق لما فيه من تحديد لأعضاء جسمها لأنه مثار فتنة، والغالب في البنطال أنه ضيق يحدد أجزاء البدن التي يحيط فيها ويسترها كما أنه قد يكون في لبس المرأة للبنطال تشبه من النساء بالرجال[٢]. وهذا لا يعني حرمة لباس المرأة للبنطال الواسع الذي لا يحدد الأعضاء داخل بيتها .

ويحذر الأطباء من لبس الضيق من اللباس لما فيه من الضغط على الجسم ويسبب له الأذى، ومثاله بنطال الجينز الضيق الذي يسبب التهابات تناسلية وبولية للفتيات، كما أنه يؤدي لإفراز العرق في تلك المنطقة فتصبح مرتعاً لتكاثر الميكروبات كما يصيب الجهاز الهضمي بأضرار تسبب حدوث انتفاخات، وربما حصول بعض الأمراض الهضمية، كما أنها تؤدي لتطور حالة البواسير للشخص الذي يعاني منها[٣]، إضافة إلى أن الملابس الضيقة بشكل عام تسبب حساسية في الجلد عند الضغط على الأحشاء الداخلية[٤] ، وقد قلد الرجال لباس السروال الغربي متأثرين بمفهوم الجنس في الغرب لما فيه من تجسيد الجسم حتى على صعيد الرجل الذي خُطِّطَ له أن يكون ضيقاً ولصيقاً بالجسم[٥].

٢,٤,٤ القميص

يعتبر القميص اللباس الرئيس لكل الناس بمختلف طبقاتهم، وإنما تختلف الناس في نسجه ولونه وشكله، وأنواعه مختلفة[٦]، وورد ذكره في القرآن الكريم في سورة

---

1 اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، فتوى رقم ١٩٥١٧، تاريخ ١٩١٨/٣/١٧هـــ.

2 مدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلام، مرجع سابق، ٢٢٩.

3 مدني، أحكام تجميل النساء في الشريعة الإسلام، مرجع سابق، ٢٢٩.

4 المرجع نفسه، ٢٣٠.

5 عادل غلام علي حداد، ثقافة العري، ترجمة عبدالرحمن العلـــوي، ط١، دار الهادي، بيروت، لبنان، ص٣٨.

6 العدناني، الخطيب، الملابس والزينة، مرجع سابق، ١٩٧.

يوسف ست مرات[1]، وكان قد لبسه النبي صلى الله عليه وسلم، وهو من أحب الثياب إليه، وذلك لأنه أمتن من الرداء والإزار اللذين يحتاجان كثيرا إلى الربط والإمساك، ويحتمل أن يكون القميص من أحب الثياب لأنه يستر عورته ويباشر جسمه فهو شعار[*]، أما ما يلبس فوقه فهو دثار[**][2]، وسمي القميص قميصاً لأن الآدمي يتقمص فيه، أي يدخل فيه ليستره، وهو محيــط له كمّان وجيب[3]، يقال: قمصته قميصاً إذا ألبسته إياه[4]، وتصح الصلاة به لما روى يونس بن أبي ربيعة قال: سمعت سلمة بن الأكوع – وكان إذا نزل ينزل على أبي – قال: قلت: يا رسول الله إني أكون في الصيد وليس علي إلا قميص، أفأفصلي فيه ؟ قال: "زره ولو لم تجد إلا شوكة"[5]، أما إذا لم تبد من القميص غير المزرور عورته فتجوز الصلاة به وهو محلول الأزرار، وما رواه عروة بن مرة عن أبيه قال: أتيت النبي صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة فبايعناه، وإن قميصه لمطلق الأزرار، قال: فبايعناه ثم أدخلت يدي في جيب قميصه[*]، فمسست الخاتم، قال عروة: فما رأيت معاوية

---

1 قال تعالى (يوسف ١٨)، وقوله تعالى (يوسف ٢٥)، وقوله تعالى (يوسف ٢٦-٢٨)، وقوله (يوسف ٩٣)، انظر ملحق (أ) الآيات الكريمة ص٢٥٣ .

* شعار: الثوب الذي يلي الجسد لأنه يلي شعره، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ٥٩٥/٢.

** دثار: الثوب الذي يكون فوق الشعار، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ١٠٠/٢.

2 عمرو، اللباس والزينة، مرجع سابق، ص٢٦٣.

3 المرجع نفسه، ص٢٦٣، ٢٦٤.

4 ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ١٠٨/٤.

5 ابن حنبل، مسند أحمد، مرجع سابق، مسند المدنيين، بقية حديث الأكوع ص ١١٨١، حديث رقم (١٦٦٦٢). علقه البخاري في صحيحه ، ووصله في تاريخه ، وقال في إسناده : نظر ، وله شاهد مرسل ، وفيه انقطاع . ابن حجر ، تلخيص الحبير ، مرجع سابق ، ٢٨٠/١ .

* الجيب: جيب القميص ما ينفتح على النحر والجمع أجياب وجيوب وجابه بجيبه مور جيبه، وجيبه بالتشديد جعل له جيباً ، الفيومي، أحمد بن محمد بن علي المقري (ت٧٧٠هـ)، كتاب المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، ط.ب، بيروت، لبنان، دار القلم، د.ت، ١٥٩/١.

ولا أبيه قط إلا مطلقي أزرارهما في شتاء ولا حر، ولا يزرران أزرارهما أبداً[1].

وقد يتوهم بوجود تعارض بين حديث سلمة بن الأكوع بالأمر بزر القميص، وحديث عروة بأن قميص معاوية مطلوق الأزرار، فليس من تعارض بينهما، لأن حديث سلمة بن الأكوع يخص الصلاة والأمر بزر جيب القميص لئلا تتكشف العورة خلال الصلاة أما حديث عروة بأن معاوية كان يطلق أزرار قميصه، فهذا توجه في غير الصلاة، وقد يحمل على أن معاوية لم يكتف بالقميص، بل بوجود لباس تحت قميصه إذا كان محلول الأزرار من عند جيبه ، أو أن لحيته تغطي جيب قميصه.

وتجوز الصلاة في القميص محلول الأزرار إذا لم تبد منه العورة ، ولا كراهة في ذلك[2]، ولا بد من التفريق بين قميص النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح رضوان الله عليهم من جهة ، وقميص اليوم من جهة أخرى فقميص النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح اسم لما يلبس من المخيط الذي له كمّان وجيب ، ومن أحكامه أن يكون كمّه إلى الرسغ، وأن يكون طوله إلى فوق الكعبين، وهو أستر للأعضاء عن الإزار والرداء، ولأنه أقل مؤنة على البدن، ولابسه أكثر تواضعاً[3]، وهو أحب الثياب إلى النبي صلى الله عليه وسلم، بما رواه عبدالله بن

---

1 أبو داود، سنن أبي داود، مرجع سابق، كتاب اللباس، حل الأزرار، ص٦٨١، حديث رقم (٤٠٧٨)، ورواه ابن ماجه عن معاوية بن قرة عن أبيه قال: أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعته، وإن زر قميصه لمطلق، قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه في شتاء ولا صيف إلا مطلقة أزرارهما. ابن ماجة، سنن ابن ماجة، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب حل الأزرار، ص٥٩٧، حديث رقم (٣٥٧٨). الترمذي ، سنن الترمذي ، مرجع سابق ، باب ما جاء في القميص ، حديث رقم (١٧٦٣) ، ٧٦/٦ . إسناده صحيح ، رجاله ثقات رجال الصحيح ، غير عروة بن قشير وهو ثقة . ابن بلبان : علاء الدين علي الفارسي (ت٧٣٩هـ) ، الإحسان في صحيح ابن حبان ، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليها : شعيب الأرناؤوط ، د.ط، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٢هـ/١٩٩١م ، ٢٦٧/١٢ .

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ٤٦٨/٤.

3 آبادي: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم، عون المعبود شرح سنن أبي داود ، تحقيق عصام الدين الصبابطي، د.ط، القاهرة، دار الحديث، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١، ١٥٦/٧، ١٥٧.

بريدة عن أبيه ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: "كان أحب الثياب إلى النبي صلى الله عليه وسلم القميص"(١).

أما قميص المرأة ، فالظاهر أن قمصان نساء النبي صلى الله عليه وسلم لها كمّ إلى الرسغ، فلو كانت أكمامهن تزيد عن ذلك لنقل ، ولو نقل لوصل إلينا كما نقل في الذيول(٢)، وقد روى ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه" قالت أم سلمة: يا رسول الله فكيف تصنع النساء بذيولهن ؟ قال: يرخينه شبراً، قالت: إذاً تتكشف أقدامهن، قال: ترخينه ذراعاً ولا تزدن عليه(٣).

وعن أم سلمة رضي الله عنها أنها سألت النبي صلى الله عليه وسلم: أتصلي المرأة في درع(*) وخمار وليس عليها إزار، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "إذا كان الدرع سابغاً يغطي ظهور قدميها"(٤) .

أما قميص اليوم، فلا يصل طوله إلى الساقين، وهو مفتوح الأزرار، يلبسه الرجال ويصل طوله إلى الحقوين أو دون ذلك بقليل، فيلبس مع البنطال بأن يدخل جزئه السفلي داخل البنطال، أو خارجه يغطي جزء من البنطال ويغطي عجيزة الرجل، وقد يلبس القميص على إزار، بحيث يغطي القميص جزءً من الإزار.

---

1 الترمذي ، سنن الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب اللباس، باب ما جاء في القمص، قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب إنما تعرفه من حديث عبدالمؤمن بن خالد ، تفرد به وهو مروزي ، وروى هذا الحديث عن أبي نميلة عن عبدالمؤمن بن خالد بن عبدالله عن بريدة ، حديث رقم (١٧٦٢) ، ٧٦/٦ .

2 الشوكاني، نيل الأوطار، مرجع سابق، ١٠٤/٢.

3 الترمذي ، سنن الترمذي ، مرجع سابق ، كتاب اللباس ، باب ما جاء في جر ذيول النساء . قال أبو عيسى : هذا حديث حسن صحيح ، حديث رقم (١٧٣١) ، ٥٥/٦ .

* درع المرأة قميصها والدراعة، والمدرعة، والمدرع، واحد، وادرعها إذا لبسها، ابن الأثير، النهاية، مرجع سابق، ١١٤/٢. الفيومي، المصباح المنير، مرجع سابق، ٢٦١/١.

4 البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب ما تصلي فيه المرأة من الثياب، ٩٤/٣، حديث رقم (٣٣٣٥). أعله عبدالحق بان مالكاً وغيره رووه موقوفاً . ابن حجر ، تلخيص الحبير ، مرجع سابق ، ٢٨٠/١ ، واختلفوا في رفعه ، فرواه عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار عنه مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ، وتابعه هشام بن سعد ، وخالفه ابن وهب فرواه عن هشام بن سعد موقوفا ، وهو الصواب ، وعبدالرحمن بن عبدالله بن دينار روى له البخاري في صحيحه ووثقه بعضهم ، لكنه غلط في هذا الحديث . الزيلعي ، نصب الراية ، مرجع سابق ، ٣٠/١ .

وصورة القميص في عصرنا أنه مفتوح من الأمام، له أزرار أبعادها عن بعضها متساوية من الأعلى إلى الأسفل، يقابل كل زر ثقب (عروة) يوضع كل زر بما يقابله من فتحة في حالة إغلاقه، وقد يكون القميص في عصرنا غير مفتوح بالكامل من الأمام، بل يشبه جيب قميص السلف الصالح بزرين، أو ثلاثة من جهة الصدر، والباقي مغلق إلا أنه لا يصل إلى منتصف الساقين كقميص السلف الصالح. أما المرأة فإنها تلبس القميص، ولا يختلف عن قميص الرجل إلا من حيث ألوانه الزاهية المناسبة لها، أو موضع أزراره وفتحات (عراوي) الأزرار فهي عكس موضع أزرار وعراوي قميص الرجل، وهذا مما تعارفت عليه النساء، وبما أملته عليهن دور الخياطة والتفصيل.

وتلبس المرأة القميص ليكون داخل جلبابها، وهذا أبلغ في الستر والحشمة ، إما أن تلبسه دون جلباب وتكتفي به مع البنطال أو الإزار أو ما يسمى (بالتنورة) ، قصيرة كانت أم طويلة، واسعة أم ضيقة، وتخرج به ليراها غير محارمها، وتمارس حياتها به في الوظيفة والسوق والبيع والشراء، فإن ظهورها بتلك الهيئة إنما هي على صورة يستشرفها الشيطان ، وخاصة إذا كان شفافاً أو ضيقاً يصف جسمها العلوي ليظهر من خلاله غلالة(*) المرأة، مما يعرضها إلى السقوط والتبذل وفتنة الناس وبالتالي انتشار الفساد، وقد حرص الإسلام على وضع الوسائل الوقائية للحد من الفساد والجرائم، وأمر بالستر والحشمة.

وقد تستبدل المرأة عن القميص بما يسمى "البلوزة" والتي في الغالب مشدودة على جسمها، لا يليق بها أن تلبسها أمام محارمها، وكلاً من القميص أو البلوزة متعددة الأشكال إذ نجد الفضفاض أحياناً أو المشدود والضيق الذي يبرز معالم الجسد ومفاتنه بأطوال مختلفة، من كم طويل أو ثلاثة أرباع الكم، ونصفه وربعه وثلثه، بل لا تكتفي من لبس الكم الطويل إلا أن ترفع أكمامها إلى منتصف ساعديها أو تقوم

(*) غلالة المرأة : شعار يلبس تحت الثوب لأنه يتغلل فيها أي يدخل ، واغتللت الثوب أي لبسته تحت الثوب ، والغلالة الثوب الذي تشده المرأة على عجيزتها تحت إزارها . ابن منظور ، لسان العرب ، مرجع سابق ، ٥٩٩/١١ ، مادة (غلل) . وفي الاصطلاح الفقهي يعرف بأنه : ثوب رقيق يلبس تحت الدثار . مرعي ، القاموس الفقهي ، مرجع سابق ، ص١٤٧ .

بكف الكم ظنا منها أن هذا يكسبها ناحية جمالية(١)، وعادة ما يكون القميص أو البلوزة من أنواع القماش والجينز ذات التصاميم المختلفة والألوان المتعددة، إلا أنها في العادة ذات أكمام طويلة تصل إلى الكفين، ويمكن ترك القميص مهدولاً فوق التنورة إلا أن المميز هنا أن الفتاة تهتم بتغطية منطقة الحوض خصوصاً إذا كانت التنورة ملاصقة ومشدودة على الحوض، ويلاحظ انتشار تصميمات وموديلات القميص أو البلوزة تكون ذات ألوان وأحجام مختلفة وخيارات الأنثى في اختيار الألوان عملية مفتوحة ويظهر القميص والبلوزة بجميع الألوان إلا أن الأكثر انتشاراً ما يسمى (بلوزة البُدي Body) وهي بلوزة ملاصقة ومشدودة على الجسم تظهر تفاصيل الجزء العلوي من الجسم لا سيما منطقة الصدر ، وفي المقابل نلاحظ وجود وانتشار الفتيات اللواتي يلبسن القمصان، وتكون مغلقة أو مفتوحة الأزرار ومعظم القمصان والبلوزات تترك خارج البنطال، والتي تصل منطقة الخصر وفوق منطقة الحوض بقليل(٢).

وهذه الألبسة "القميص والبلوزة" على وصفها السابق بلباسها مع البنطال دون وجود جلباب يغطي جسم المرأة فيها مخالفات شرعية متعددة منها :

١ – أن في لباس القميص وما يشابهه تشبه بالرجال، حيث إن القميص أصبح لباساً للرجال حسب الأعراف والعادات، والتشبه بالرجال حرام كما روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال(٣) .

٢ – أنها تظهر بمظهر يثير الشهوة، فهو يصف في الغالب صدر المرأة ومنكبيها، وما يؤدي إلى حرام فهو حرام، ولباسـها إثارة للفتنة وإشاعة للمنكر.

---

1 أبو الهيجاء، رامي محمود موسى، خطاب الهوية الثقافية في أزياء المرأة الأردنية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك ٢٠٠٢، معهد الآثار والأنتروبولوجيا، ص٧٢.

2 أبو الهيجاء، خطاب الهوية الثقافة في أزياء المرأة الأردنية، مرجع سابق، ص٧٦.

3 تقدم تخريجه، ص ٥١، هامش (٢).

٣ – أن لباسها القميص لا يحقق مقصود الشارع في الســتر، فليس ساتراً للعورة، وقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من المرأة الكاسية العارية[١].

٤ – أن من أنواع القمصان الشفاف الذي يبدي غلالة المرأة ولباسها الداخلي وهذه كاسية عارية ولو كان واسعا، لأنه يشف ما تحته.

ج – أنه تشبه بلباس الكفار رجالاً ونساءً، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تشبه بقوم فهو منهم"[٢].

ومجمل القول إن هذا اللباس لا يكون وفق الضوابط الشرعية للألبسة ، مما يؤدي إلى إشاعة الفساد في المجتمع ، وقد حذر الله تعالى ممن يشيع الفاحشة في المجتمع قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ [٣]، وأشد حرمة من يعلم حرمته ويخالف شرعة الله قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ﴾[٤]، ومن صور ذلك حرص بعض الفتيات على فتح أزرار قميصها بكامله أو جزء منه مكتفية بلباس ما يسمى البلوزة التي تبرز مفاتنها وكأنها عارية، فيبدو نحرها وما يكون فيه من حلي.

والقميص في عصرنا يختلف تماماً عما سبق في عهد السلف الصالح، حيث أنه ليس من الأدب أن يحل الرجل أزرار القميص ويسير في مكان عام كالشارع مثلاً وهذا ينافي الذوق والأخلاق والمروءة، لا سيما أنه جاء من الشرق الفاجر أو الغرب الكافر أو كليهما وهو بحد ذاته تشبه بهم والتشبه بغير المسلمين محرم شرعاً.

وقياس القميص في عصرنا على قميص السلف الصالح، إنما هو قياس مع الفارق فلم يكن شبهاً بينهما إلا بالاسم، أما الهيئة ففرق شاسع وبون واسع بينهما، عندما نعلم أن قميص اليوم لا يتجاوز كثيراً الحقوين ولا يصل بحال إلى قميص السلف الصالح إلى منتصف الساق .

---

1 تقدم تخريجه ، ص ٤٠ ، هامش (٢) .

2 تقدم تخريجه ، ص ٥٥ ، هامش (٣) .

3 سورة النور، الآية ١٩.

4 سورة المجادلة، الآية ٢٠.

٣,٤,٤ ربطة العنق(*)

حرص الإسلام على إبراز المسلم الهيئة الحسنة بلباسه دون إسراف أو خيلاء، وقد عاب الشارع الحكيم على من يحرم ما أحل الله لعباده قال تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ﴾ [١]،حيث إن المظهر الخارجي للباس يرتبط بالشخصية، فعندما يكون لباسه منظما يحقق له الرضى والقبول لدى الآخرين، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يوجه أصحابه رضوان الله عليهم لتسوية لباسهم ، فقد روى أبو رجاء العطاري قال : خرج علينا عمران بن حصين ، وعليه مطرف خز ، فقلنا : يا صاحب رسول الله نلبس هذا ؟ فقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : "إن الله يحب إذا أنعم على عبده نعمه أن يُرى أثر نعمته عليه"[٢] .

وعن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أنه قال: "أتانا النبي صلى الله عليه وسلم فرأى رجلاً ثائر الرأس، فقال: أما يجد هذا ما يسكن به شعره"[٣]، ويستفاد من النصين الكريمين ضرورة الاهتمام بالمظهر الخارجي بما يحقق مقصود الشارع

---

* ربطة العنق : جاء في مصدر ابتكارها ولبسها ، أنه قبل قرون ارتدى جنود الإمبراطور الصيني جانغ شي هوانغ دي ، قطعة قماش تشبه الوشاح ، تلف حول العنق للدلالة على مقامهم الرفيع . غير أن الأوشحة الأكثر شهرة التي ارتداها الكرواتيون الذين حاربوا مع الملك الفرنسي لويس الربع عشر ، ففي أحد مواكب النصر في باريس كان الفرنسيون مفتونين بأوشحة الكرواتيين ، حتى أنهم أطلقوا عليهم اسم "كرافات" من كلمة "كرافات" التي تعني كرواتيا بلغتهم ، وابتدأوا يرتادون الأوشحة أيضا ، ومن ذلك الحين لم تتوقف موضوات ربطات العنق ، وخلال الثورة الفرنسية (١٧٨٩-١٧٩٩م) كان الرجل يدل على ميله السياسي من لون الكرافات أو الوشاح حول عنقه . وفي القرن التاسع عشر اكتشف المجتمع الأوروبي هذا النمط من اللباس ، وعندئذ رفعت ربطة العنق من الميدان السياسي والعسكري ، ودخلت خزانة ملابس الرجال بشكل عام وهي مقبولة في مجتمعات عديدة من العالم ، حيث أنها إلزامية في مناسبات معينة . http://www.amer7.com/vb/printthread.phpt=20819&pp=10 .

1 سورة الأعراف، الآية ٣٢.

2 تقدم تخريجه ، ص ٤٩ ، هامش (١) .

3 الحاكم ، المستدرك ، مرجع سابق ، كتاب اللباس ، باب تزيين الشعر . حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ١٨٦/٤ .

الحكيم، وعمق النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بفعله إذ كان حسن الهيئة حريصاً على لباس الثياب النظيفة في كل حين، مهيباً في استقبال الوفود .

وفي هذا العصر طرأ على تحسين الهيئة في لباس الرجال بما يلبس على القميص وهي ربطة العنق التي تتدلى على موضع التقاء إزرار القميص بعروتها عندما تكون الأزرار بكاملها مغلقة، فهي تعطي لابسها المنظر الجميل، وتبعث بصاحبها على الارتياح وتعطي جانبا من القبول والرضى من الآخرين، ولم يكن هذا اللباس موجوداً في عهد السلف الصالح، بل أخذناه عن غيرنا، وفي الحكم الشرعي لربطة العنق يمكن أن يستنبط حكمـــها من خلال النصوص الشرعية الآتية :

أ. قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [١] .

وجه الدلالة: أن الله تعالى استنكر على من ادعى تحريم ما أحل الله من الزينة وفق ضوابطها الشرعية، وربطة العنق نوع من الزينة ليس من الجرأة على الله وآياته أن نحرمها .

فإن قال قائل: إنها من لباس الكفار لم يلبسها السلف الصالح، يجاب عن ذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم كانت تأتيه ألبسة من بلاد غير المسلمين أباح للصحابة ولنسائهم لبسها ، كما في ألبسة القباطي التي كانت تأتيهم[٢] وقد لبس النبي صلى الله عليه وسلم جبة رومية ضيقة الكمين، بما رواه عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه: أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين[٣]، ورواية جبة شامية ضيقة الكمين[٤] .

---

1 سورة الأعراف، الآية ٣٢.

2 تقدم تخريجه، ص ٤٠، هامش (١).

3 الترمذي، سنن الترمذي، مرجع سابق، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الجبة والخفين، قال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح، تفرد به الترمذي، ٧٩/١ .

4 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين، ص٧٧.

ب . قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ(٢٩)﴾ [١] .

وجه الدلالة: أن الله تعالى أحل لنا مما في الأرض وفق ضوابط الشرعية والقماش مصدره من الأرض سواء كان من النبات أو الحيوان وتوابعه من صوف ووبر وشعر باستثناء الخنزير والكلب وربطة العنق لا تعدو أن يكون مصدرها من النبات أو الحيوان أو البترول .

جـ . قول النبي صلى الله عليه وسلم "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا غير إسراف ولا مخيلة"[٢].

وجه الدلالة: أن للمسلم أن يلبس ما شاء، إن كان وفق الضوابط الشرعية، وربطة العنق تعتبر من الزينة المشروعة.

د . صدرت فتاوى معاصرة ردا على أسئلة تتعلق ببيان حكم الشرع في لباس المسلم ربطة العنق وقد أجابت رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد بإباحتها[٣].

وبناء على ما سبق فيشترط في لباس ربطة العنق شروطاً هي:

١. أن يلبسها بنية إظهاره لنعمة الله تعالى، وليس خيلاء أو مباهاة.
٢. أن لا تكون حريراً طبيعياً بكاملها.
٣. أن لا تحتوي الصليب أو أي إشارة لمعتقدات غير المسلمين صراحة أو دلالة.
٤. أن لا تشير إلى إساءة عقيدة المسلم .
٥. أن لا يقصد بلباسه التشبه بالكفار .
٦. أن لا تحتوي صورا تخدش الحياء كصور العاريات والفاجرات أو صور ما يسمى بالفنانات والممثلات أو النساء بشكل عام.

---

1 سورة البقرة، الآية ٢٩.

2 تقدم تخريجه ، ص ٤٨ ، هامش (٢) .

3 رئاسة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، المملكة العربية السعودية، فتاوى رقم ٤٠٩٥، تاريخ ١٤٠١/١١/٧هـ.

فإن تقيد المسلم بتلك الضوابط فله أن يلبسها، ومن يدعي الحرمة فهو بين أمرين إما أن يكون جاهلاً لا يعرف من الدين إلا اسمه أو متعصب لهوى، ميزان الحل والحرمة هواه، وقد عاب الله تعالى عليهم، قال تعالى: (أرأيت من اتخذ آلهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا)[١] .

وفي لبس النساء لربطة العنق: فإنه يحرم على المرأة لباس ما عرف أنه لباسٌ للرجال ولو لم يكن في عهد السلف الصالح، وربطة العنق هي من زي الرجال وعليه ، فإنه يحرم على المرأة لبسها لأنه تشبه بالرجال ، وقد لعن النبي صلى الله عليه وسلم المتشبهات من النساء بالرجال كما في رواية ابن عباس رضي الله عنهما[٢].

٤,٤,٤ اللباس المرقع

اللباس المرقع قديماً وحديثاً له أهدافه وغاياته عند لابسه، فلم يكن المرقع في عهد السلف الصالح إلا لدواعي الزهد، أو الفقر والحاجة، وذكر القرطبي عن أبي الفرج بن الجوزي قوله: (وأنا أكره المرقعات لأربعة: أحدها أنه ليس من لبس السلف الصالح، وإنما كانوا يرقعون ضرورة، والثاني أنه يتضمن ادعاء الفقر، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: إن الله يحب إذا أنعم على عبده نعمة أن يرى أثر نعمته عليه[٣]، والثالث: إظهار الزهد وقد أمرنا بستره، والرابع أنه تشبه بهؤلاء المتزحزحين عن الشريعة" [٤].

وفي عصرنا، فإن الأمر يختلف تماماً عما كان سابقاً بلباسهم الثياب المرقعة، وكان لدور عرض الأزياء الأثر الواضح في توجيه الناس خاصة الناشئة ذكوراً وإناثا بأن يلبسوا ما يملى عليهم مما يصلنا من الغرب لمسخ الأذواق والأخلاق لينشأ جيلٌ يستنكر أن يكون للدين تدخل في اللباس.

---

1 سورة الفرقان، الآية ٤٣.

2 تقدم تخريجه، ص ٥١، هامش (٢).

3 تقدم تخريجه ، ص ٤٩ ، هامش (١) .

4 القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، مرجع سابق، ١٩٧/٧.

ويجب أن يفرق بين أمرين، فإذا لبس المسلم المرقع رغبة في ستر عورته دون رغبة في التشبه بغير المسلمين فإن لباسه مباحاً لما رواه عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"[١]. والذي يظهر حرمة لباس الملابس المرقعة للبطر والخيلاء على أبناء جيله، وإذا خلا من ذلك فهو مباح لقول النبي صلى الله عليه وسلم: "كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا غير إسراف ولا مخيلة"[٢]، وما رواه سالم بن عبدالله عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : "من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة" قال أبو بكر رضي الله عنه : يا رسول الله : إن أحد شقي إزاري يسترخي ، إلا أن أتعاهد ذلك منه ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : "لست ممن يصنعه خيلاء[٣]، حتى لو كان اللباس رديئاً، إذ أن العبرة هنا للظهور والشهرة، إضافة إلى أنه تشبه بلباس الكفار، الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله (من تشبه بقوم فهو منهم) [٤].

٥,٤,٤ اللباس الضيق والفاضح :

١,٥,٤,٤ اللباس الضيق

يلجأ أصحاب التصاميم الحديثة إلى التنسيق باستمرار بين العري والتستر كي يوجدوا في الجنس الآخر أعظم ما يمكن من الشوق، وتشمل ملابس النساء والرجال وليس غريباً أن يلتصق السترة والسروال الغربي بالجسم إلى حد وصل وكأنه قالب عليه، فالزي الغربي له فلسفته الجنسية نحو تجسيد الجسم[٥]، وبيوت الأزياء ومصمميها وراء هذا الخبل الذي لا يفيق منه نساء الجاهلية الحاضرة ولا رجالها كذلك[٦] .

---

1 البخاري ، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت٢٥٦هـ) ، صحيح البخاري ، شرح وتحقيق قاسم الشماعي الرفاعي ، ط٢ ، بيروت ، دار الأرقم بن أبي الأرقم ، د.ت ، كتاب بدء الوحي ، باب بدء الوحي ، ٥٨/١ .

2 تقدم تخريجه ، ص ٤٨ ، هامش (٢) .

3 تقدم تخريجه ، ص ٥٤ ، هامش (٦) .

4 تقدم تخريجه ، ص ٤٩ ، هامش (١) .

5 عادل، ثقافة العري، مرجع سابق، ص٣٨ .

6 قطب، سيد، في ظلال القرآن، ط٤، بيروت، القاهرة، دار الشروق، مجلد٣، جـ٨، ١٩٧٧م، ص١٢٨٤ .

وكما أن اللباس الضيق له ضرره الأخلاقي من إثارة للشهوة وإفساد المجتمع وانهياره من خلال تخطيط مدروس من دور الأزياء التي تمتلكها الصهيونية العالمية، فكذلك فإن له ضرراً صحياً يعود على الجسم بالضرر المؤكد، فإن من أهم النصائح الصحية والطبية في مجال الخصوبة والمحافظة على وظائف الخصية هو عدم ارتداء الرجال الملابس الضيقة والمحكمة الإغلاق المانعة لتهوية الأعضاء التناسلية، لا سيما الملابس التي تضغط على منطقة وسط وأسفل البطن كالجينز والمايوهات المصنوعة من النايلون، حيث إن مثل هذه الملابس تمنع تهوية الأعضاء التناسلية، وتسمح بارتفاع درجة الحرارة في هذه الأعضاء مما ينجم عنه العديد من المشاكل التي تؤثر على هذه الأعضاء وتسبب ضعف القدرة الجنسية عندهم(١)، وما تتعرض له المرأة من خلال الملابس الحديثة بانتشار مرض السل الرئوي كما قرر الدكتور هوي دير هولت وصرح أن ضيق الملابس يضعف القوة الجسدية ويعرقل الدورة الدموية ، وناشد البنات بأن يعدلن عن لبس الملابس الضيقة، حتى ينشأن قويات البنى، سليمات من الأمراض ويصلحن لإيجاد جيل قوي البنية بعد زواجهن لأن العقل السليم في الجسم السليم(٢) .

إن الذين يحاولون تعرية الجسم من اللباس، وتعرية النفس من التقوى، ومن الحياء من الله تعالى، ومن الناس، والذين يطلقون ألسنتهم وأقلامهم، وأجهزة التوجيه والأعلام كلها لتأصيل هذه المحاولة في شتى الأساليب والصور الشيطانية الخبيثة، إنما هم الذين يريدون سلب الإنسان خصائص فطرته وإنسانيته، وهم الذين يريدون تسليم الإنسان لعدوه الشيطان، وما يريده به من نزع لباسه وكشف سوأته، إن العري لا يميل الإنسان إليه إلا وهو يرتكس إلى مرتبة أدنى من مرتبة الإنسان، وإن رؤية العري جمال هو انتكاس في الذوق البشري والإسلام حين يدخل بلدا يكون أول مظاهر حضارته أن يكسي العراة(٣).

---

1 الرواحية، عالية أحمد، الثقافة الجنسية عند الرجل والمرأة، ط١، بيروت، المكتبة الثقافية، ٢٠٠١م، ص١٦٧.

2 المرجع نفسه، ص٨٦، نقلا عن مجلة المصور، ١٩٢٧، عدد ١٥٣.

3 الزهراء، الموضة، مرجع سابق، ص٣٦.

إن في لباس المرأة للألبسة الضيقة إنما هي مخالفة لضوابط اللباس الإسلامي ، وأهمها ستر العورة ، واللباس الضيق ليس ساتراً للعورة، فالمرأة عورة مستورة، وهي بلباسها الضيق إنما هي كاسية عارية لما تؤدي إلى إثارة الشهوة عند الرجال، فضلاً عن أن اللباس الضيق إنما هو تقليد للباس غير المسلمين وهو تشبه بهم منهي عنه بما رواه ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من تشبه بقوم فهو منهم"[١] .

وهو سفور يؤدي إلى فتنة وفساد وشر مستطير والله تعالى يقول: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾ [٢] .

واللباس الضيق خارج عن دائرة الحياء لما رواه أبو مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن مما أدرك من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت"[٣]، فإذا كان الإسلام قد اعتبر المرأة متبرجة إذا ظهر شعر من مقدمة رأسها دون أن تخلع حجابها فإنه من باب أولى أن تكون حريصة أشد الحرص إذا ظهرت بلباس ينافي الذوق ويخل بالمروءة، ويؤدي إلى النظرة المقصودة أو الخائنة مما يسبب فساداً في المجتمع الإسلامي .

وملخص القول إن اللباس الضيق يحرم على المرأة لبسه إذ أنه يؤدي إلى فتنة بنات جنسها بها وتقليدها، روى ابن جرير عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده، من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"[٤] .

وجه الدلالة: فالمسلم له أجر إن جاء بأمر حسن فيه خير للناس إلى يوم القيامة، ووزر وإثم من تسبب في معصية فيكون عليه وزرها إلى يوم القيامة ومن ذلك الألبسة الضيقة.

---

1 تقدم تخريجه ، ص ٤٩ ، هامش (١) .

2 سورة النور، الآية ٣١.

3 البخاري، صحيح البخاري، مرجع سابق، كتاب الأدب، باب إذا لم تستح فاصنع ما شئت، ٣٥٨/٨.

4 مسلم، صحيح مسلم، مرجع سابق، كتاب الزكاة، باب الحث على الصدقة، ولو بشق تمرة، أو كلمة طيبة وإنها حاب من النار، ص٤٣١.

٢,٥,٤,٤ اللباس الفاضح

انتشرت في عصرنا أنواعٌ من الألبسة التي لا تليق بالمسلم ذكراً أم أنثى، وركزت دور الأزياء على لباس المرأة باسم الرقي والمدنية، وهذه لا تتم عن الشخصية الإسلامية، بل هي رِدّة إلى الشيطانية وانحطاط في الأخلاق وحرص على تقليد كل ما يأتي من غير المسلمين، باسم الحضارة والمدنية والتقدم، إذ أن المفاهيم قد اختلطت على الناس، فسمي السفور تقدماً والستر رجعية وتخلفاً، والالتزام بالدين تطــرفاً، لإقناع الناشئة بالانسلاخ عن الدين، وقد حملت الملابس الفاضحة أسماء مختلفة منها: (الميني) أي القصير إلى الحد الأدنى و(الميكرو) أي المجهري، وهو أقصر من الميني ليصل إلى منتصف الفخذ للمرأة (والتوبلس) أي الصدر العاري، و(السيثرو) أي الشفاف أو الذي يصف ولا هدف له لهم سوى إبراز أجزاء من عورة جسم المرأة[١]، إذ أن هدف الرداء الغربي أن يكشف أو يعري جسم الإنسان، في حين أن هدف الرداء الإسلامي إخفاء أو تغطية الجسم على الأقل في العلن[٢] .

ومن الألبسة الفاضحة التي لها جذور قديمة التنورة التي تغطي بها المرأة الجزء السفلي من جسدها، وقد ظهر لأول مرة هذا اللباس في العصر البيزنطي، وفي العصر الروماني شاع ظهور التنورة الملونة حول الجزء السفلي للجسد، وظهرت في العصر البيزنطي بعض اللوحات الفسيفسائية أو الرسومات الجدارية التي تعود إلى القرنين الرابع والخامس وحتى السادس الميلادي، وقد رسمت التنورة حول خصرها لتتهدل إلى الأسفل وحتى القدمين، وقد ظهرت بعدة ألوان متناسقة[٣]، وفي قصر هشام في خربة المفجر في أريحا ظهرت التنورة وهي تستر الجسد إلى الأسفل من الجسد، ومحكمة بواسطة حزام حول الخصر[٤] .

ولعل المدهش في اللباس الذي لا يرضاه صاحب ذوق سليم، ما كان من حرص المرأة على غطاء وجهها بساتر صفيق لا يرى من الوجه شيء، وبالمقابل

---

1 الرواجبه، موسوعة عالم المرأة، ط١، عمان، دار أسامة، ٢٠٠٠، ض٣٥.

2 مرجع سابق، ص٣٥.

3 العزب: سناء فيصل، صورة المرأة في فنون التصوير البيزنطية والأموية في الأردن وفلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٩، ص٨٧.

4 المرجع نفسه، ص٨٧.

نجدها تلبس القصير الذي لا يستر الساقين وتسير في الشارع لتقدم صورة شائهة للباس المرأة المسلمة جرياً وراء العرف والتقاليد ، وقد اختفى هذا النوع من اللباس في أيامنا هذه، لظهور العري في لباس المرأة المسلمة فظهر في السبعينات موضة المكروجوب وهو الثوب الذي يعري الفخذين والساقين تماماً، ولا يكاد يغطي سوى البطن والظهر، وأكد علماء النفس أن المكروجوب يساوي الخوف والقلق، فيصفوا المرأة التي تلبس الملابس القصيرة أنها امرأة غير مستقرة، وأن عواطفها لم تنضج بعد، وتبين أن اقتحام المرأة ميدان العمل ومنافستها للرجل يجعلها تخشى أن تفقد الإعجاب بها، فهي تعري جسدها كي تثير إعجابه[١]، وقد أثبتت الدراسات والتجارب العلمية أن المرأة لا تثار عند مشاهدة الرجل بالمستوى الذي يثار فيه الرجل عند مشاهدته لجسم المرأة ومفاتنها، ويرى علم النفس أن جسم المرأة مثير للرجل بينما لا يصدق هذا الأمر على الرجل[٢].

ولم يكتف مروجو الفساد وتجار الرذيلة بإقناع المرأة بلباس لا يستر سوى صدر المرأة وسوأتيها بحجة أنها ملابس للسباحة ليسهل عليها الحركة، ولا ضير أن تسبح أمام الجميع من الرجال سواء من المحارم أم غير المحارم، أو أمام النساء وغير المسلمات، وقريباتها أم غير قريباتها، وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا الصنف وذهاب حيائه حيث قال صلى الله عليه وسلم: "أن مما أدرك من كلام النبوة الأولى إذا لم تستح فاصنع ما شئت"[٣]، فمن يخلع من الحياء فليس حرج عنده من أن ينشر الرذيلة والفساد أينما ذهب. وهذا تحقيق لما أخبر به أيضاً صلى الله عليه وسلم من ظهور نساء كاسيات عاريات [٤] .

وعن بهز عن أبيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :"فالله أحق أن يستحيى منه"[٥] ، في معرض إجابته عمن سأل عن ستر العورة عندما يكون المسلم خالياً وحده .

---

1 الزهراء، الموضة، مرجع سابق، ص٧٣.

2 غلام، ثقافة العري، مرجع سابق، ص٨٠، ٨١، منقول من كتاب:
Fluger J. C. The Psychology of Clothes. New York, International Universities Press. D. 1971. P. 107.

3 تقدم تخريجه ، ص ١٩٧ ، هامش (٤) .

4 تقدم تخريجه ، ص ٤٠ ، هامش (٢) .

5 تقدم تخريجه، ص ٧٦، هامش (٢).

إن تلك الألبسة لا تليق بمن رضى بالإسلام ديناً أن يلبسها ؛ لأنها تضيع عفة المرأة المسلمة وحياءها، وتقتل الأخلاق، وتشيع الفاحشة في المجتمع الإسلامي، ومن أجل ذلك أمر الإسلام المسلم بستر عورته، وأخذ الهيئة الحسنة الموافقة لتعاليم الإسلام دون إفراط ولا تفريط بل وسطاً واعتدالاً، ليكون الجيل الناشئ قوياً عزيزاً يعمق الفضيلة ويتمسك بها.

أما الضرر الصحي لتلك الألبسة الفاضحة فهي سبب مباشر للإصابة بالسرطان بما يتعرض من خلال لباس البكيني[*] ولسعة الشمس .

وقد يظن أحد أن موضة الملابس القصيرة حديثة، فهي ليست كذلك بل بدأت جذورها أيام الفراعنة وبصورة أكثر شفافية، وأن موضة فتحات الصدر والظهر في الفساتين قد وجدت في فرنسا قديما في عهد نابليون وأطلق عليها علماء الدين وقتها اسم "نوافذ الجحيم"[١]، ومن السرطان الذي يغزو جسم الإنسان بسبب ملابسه الفاضحة، ما يهاجم الوجه أو الرقبة وبكل خطورة إذا ما أهمل علاجه، ونوع يسمى القرحة القارضة، ويصيب الخلايا الحاملة للصبغات، وقد يصيب أي جزء من أجزاء الجسم وينتشر فوق أرجل السيدات، ويكشف هذا السرطان عن نفسه بمتغيرات ملحوظة في لون الجلد، ونوع ثالث من السرطان على شكل حبيبات في حجم حبات القمح على مؤخرات الأكف وأعلى الرأس والأذنين والشفتين، وأن التعرض للأشعة فوق البنفسجية يشجع على انتشار سرطان الجلد، بل ويتسبب في دخول الجلد مرحلة الشيخوخة قبل الأوان[٢]. وقام علماء متخصصون في الولايات المتحدة وفرنسا

---

[*] البكيني: لباس لاستحمام البحر، يتكون من قطعتين فقط، لا تكادان تستران من سوأة المرأة شيئاً، وهو لباس فاضح، ربما صاحبته أكثر احتشاماً في غرفة نومها عن وقت ارتدائه على الشواطئ، وهذا اللباس خضع للموضة، فكان عبارة عن سروال طويل وقميص ثم تطور ليصبح قطعة واحدة تخفي الصدر والبطن والأرداف مع ترك الظهر وباقي الجسم عارياً، ثم أصبح من قطعتين ضئيلتي الحجم تخفي حلمتين الثديين وحلقتي الدبر والفرج فقط، وهذا التهتك انتشر على شواطئ بلاد المسلمين في البلاد التي فيها بحار. الزهراء، الموضة، مرجع سابق ، ص٦٣.

1 الزهراء، الموضة، ص٧٤.

2 عويد: محمد رشيد، من أجل تحرير حقيقي للمرأة، ط٢، بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، ص١٥٢، ١٥٣.

بإجراء بحوث عن نتائج ارتداء المرأة للملابس القصيرة، فأخذوا مقاييس لسيقان بعض الفتيات قبل ارتدائهن "الميني جوب" ثم أخذوا مقاييس للسيقان نفسها بعد مدة معينة من ارتدائه، فوجدوا أن هذه السيقان قد تضخمت بنسبة ٥% وتغير لون الجلد بنسبة ٧%، حيث إن السرطان الخبيث في جسم المرأة أصبح أكثر انتشاراً بسبب الملابس العارية والقصيرة وهو يبدأ بصورة بقعة قصيرة في القدم أو الساق العارية، ثم يبدأ بالانتشار في كل مكان في الجسم[١].

لقد حذر الله تعالى من أن تشيع الفاحشة في المجتمع الإسلامي، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[٢]، وقد وضع الإسلام الوسائل الوقائية للحد من إشاعة الفاحشة، فأمر الله تعالى بغض البصر، لأن النظرة بريد الزنا، قال تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ(٣٠) وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ ﴾[٣]، فدعا في هذا النص إلى غض البصر، وحفظ الفروج وأمر بالستر ولزوم النساء الخمر.

وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن الفاحشة تجر أمراضاً على الفرد وصحته، وعلى المجتمع بهلاكه، بما رواه ابن بريدة عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ما نقض قوم العهد إلا كان القتل فيهم ، وما ظهرت فاحشة في قوم قط إلا سلط الله عليهم الموت ... "[٤] .

وهذا ما نراه في واقع المجتمعات التي ترتكب الفواحش من أمراض كأمراض الزهري والسيلان والأيدز وغيرها من الأمراض التي تفتك بالمجتمعات التي لا تراعي حدود الله تعالى، وما تلك الألبسة الفاضحة التي تلبسها النساء، إلا ناقوس يدق ليعلن

---

1 المرجع نفسه، ص١٥٤.

2 سورة النور، الآية ١٩.

3 سورة النور، الآيتان (٣٠، ٣١).

4 البيهقي ، السنن الكبرى ، مرجع سابق ، كتاب الصلاة ، باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة ونوافل الخير ورجاء الإجابة ، ١٥٧/٥ ، حديث رقم (٦٤٩٠) .

حالة الخطر، روى عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "سيكون في آخر أمتي رجال يركبون على السروج كأشباه الرجال، ينزلون على أبواب المساجد نساؤهم كاسيات عاريات على رؤوسهم كأسنمة البخت العجاف إلعنوهن فإنهن ملعونات"(١) .

٦,٤,٤ الزي الموحد

ويقصد به التزام فئات من أفراد المجتمع بلباس يتميزون به عن غيرهم ، بحيث إذا ظهروا على المجتمع عرفوا به وتميزوا عن غيرهم.

وقد أباحت الشريعة الإسلامية أن يلبس الفرد ما شاء من الألبسة وفق الضوابط الشرعية وبما يحقق مصلحة للإنسان ، بحمايته من الحر والبرد وإكسابه الجمال والزينة المشروعة، وبما يحقق مصلحة المجتمع واستقراره، وبعد أفراده عن التحلل والفساد.

إلا أنه في حالات خاصة يراها الحاكم مصلحة للمجتمع بتوحيد زي معين لفئة معينة من أفراد المجتمع، مثاله: أن يرى الحاكم بالزي الموحد علاجا للجانب النفسي لشريحة من أفراد المجتمع والحد من الترف والخيلاء كالزي المدرسي أو الجامعي ليكون موحداً لجميع الطلبة، والزي العسكري، وهذا يتفق مع أحكام الشريعة الإسلامية، إذا رأى الحاكم وجود مصلحة للأمة في ذلك الزي(٢) .

ويبدو أن أول اهتمام بزي الخلفاء ، كان يرجع إلى زمن الأمويين: فيروي الجاحظ أن عبد الملك بن مروان كان إذا لبس الخف الأصفر لم يلبس أحد ذلك، حتى يبدله(٣). وفي العهد المملوكي نجد أنه يوجد ملابس صيفية وأخرى شتوية للهيئة العليا الرسمية من رجال الدين والوزراء ورؤساء القضاة ونظار الجيش، وكتبة أسرار السلاطين، فكانت في الصيف بيضاء مصنوعة من القطن، وفي فصل الشتاء كانوا

---

1 ابن حنبل، مسند أحمد، مرجع سابق، مسند المكثرين، عبدالله عمرو بن العاص، ص٥٣٨، حديث رقم ٧٠٨٣. رواه أحمد والطبراني ، ورجال أحمد رجال الصحيح . الهيثمي ، مجمع الزوائد ، مرجع سابق ، ١٣٧/٥ .

2 حوى، سعيد، تربيتنا الروحية، د.ط، عمّان، دار عمّار، ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، ص٢٥٩.

3 الجاحظ : أبو عثمان عمرو بن بحر (د.ت) ، كتاب التاج في أخلاق الملوك ، حقق نصوصه وأعد فهارسه وقدم له : عمر الطباع ، د.ط ، بيروت ، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ت ، ص١٣٣ .

يلبسون معاطف من الصوف الأبيض[١]، وكان للقضاة لباس خاص بهم، يظهر فيه لباس الرأس يطلق عليه اسم الطرح، وهو بمثابة نوع من العمائم، وما يرتدي القاضي من ملابس لها أكمامها متسعة وهو مفتوح ويكون مسترسلاً حتى القدمين[٢] وهذا يشبه ما كان من لباس رجال الدين[*]، فكانوا يضعون فوق رؤوسهم عمامة أكثر أناقة ويرتدون فرجية مفتوحة من أعلاها حتى الذيل، ومزودة بصف من الأزرار[٣]، ولباس الفقهاء أو القضاة الذي كانوا يلبسون لا يختلف عن لباس القضاة الشرعيين اليوم، فكان هذا الزي للقضاة الشرعيين امتداداً لمن سبقهم في العهد الإسلامي السابق، إضافة إلى أن لباس الجيش بالزي الموحد الذي نراه اليوم وبحسب نوع السلاح الذي ينضوون تحت لوائه ، إنما هو كذلك امتداد لمن في العهد السابق وتوافق ما يحمي به المجاهد نفسه قديماً والذي يسمى الدرع ، وهذا يدل على أن العرب عرفوا الدروع المنسوجة، فكان الدرع يتكون من حلقات حديدية ترتبط ببعضها من خلال مسامير، مما يمنحها صفة الحماية ؛ لكونها تتكون من الحديد وهي خفيفة ، مما يسهل حركة المجاهد آنذاك[٤] .

وورد ذكر ما يقي المجاهد من الأذى بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ

---

1 ماير، الملابس المملوكية، مرجع سابق ، ص٩٢ .

2 المرجع نفسه، ص٩١.

* يقصد المؤلف برجال الدين: علماء اليهود والنصارى ، فهو يُشبه زي القضاة بزي علماء الدين من اليهود والنصارى ، فهو في معرض الحديث عن الملابس في العهد الإسلامي المملوكي، ولعل سبب ذكر "رجال الدين" يعود إلى ثقافته الغربية. إذ أن رجال الدين إذا أطلقت فإنما تعني المتعبدين من اليهود والنصارى.

3 ماير، الملابس المملوكية، مرجع سابق ، ص٩١ .

4 عدوي، محمود محمد أحمد، الملابس عند العرب في شمال ووسط الجزيرة العربية في فترة ما قبل الإسلام وعصر الرسول (٥٠٠-٦٣٢هـ)، رسالة ماسجتير غير منشورة، الجامعة الأردنية، أيار ١٩٩٨م، ص١١٨.

كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ ﴾[1]، وقوله تعالى: ﴿أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [2].

تشير الآيات الكريمة السابقة إلى ما يقي الفرد من الأذى وتشير الكلمات "سرابيل ، سابغات ، السرد" إلى الدرع[3] .

وقد تميز قضاة الشافعية بلبس الوشاح، وفي سنة ٦٦٣هـ، أذن بيبرس لثلاثة من كبار القضاة الآخرين بارتدائه، وظل هـذا سارياً إلى سنة ٧٧٣هـ، فقد أذن لقاضي قضاة الحنفية بارتداء الطرحة، وبعد مضي فترة من الزمن حذا حذوهما قاضيا قضاة المالكية والحنابلة، وظل هذا التقليد قائماً يلبس في المناسبات الخاصة، وفي أثناء العمل اليومي أيضاً[4] .

وكان الخليفة يحرص على متابعة زي الولاة ليمدح ما كان لباسه يتفق مع الشريعة الإسلامية لامتناعه عن ارتداء الملابس المحرمة، أو امتناعه عن لبس الملابس المصنوعة من الخامات التي يكون فيها ترف فتكون غير مرغوب فيها[5]، وجاءت الإشارة إلى أن تنوع الأزياء بحسب زي كل قوم في القرن الثالث الهجري فإن للقضاة زياً، وللشرط زياً، وللكتاب زياً، وللفقهاء زياً[6] .

ويمكن الاستنباط من الشواهد المتعددة ، بأن للحاكم الحق في أن يفرض زياً معيناً من أجل جلب مصلحة ودرء مفسدة وهنا تجب طاعته، لقوله تعالى : ﴿يَاأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾[7]، وهذا فيه تحقيق لمصلحة يراها الحاكم، وله أن يخصص زياً معيناً لأهل الفسوق والمجون ، ويمنع غيرهم من لبسه ليتميزوا في المجتمع، فقد يظن به من لا يعرفه أنه معهم، فيظن به ظن السوء،

---

1 سورة النحل، الآية٨١.
2 سورة سبأ، الآية ١١.
3 عدوي، الملابس عند العرب، مرجع سابق، ص١١٨.
4 عدوي، الملابس عند العرب، مرجع سابق، ص٩٣.
5 ماير، الملابس المملوكية، مرجع سابق، ص١٨.
6 الحاجظ: أبو عثمان عمرو بن بحر (د.ت) ، البيان والتبيين ، تحقيق عبدالسلام هارون ، د.ط ، بيروت ، لبنان ، دار الجيل ، ١١٤/٣ ، ١١٥ .
7 سورة النساء، الآية ٥٩.

فقد بعث الله تعالى المصطفى صلى الله عليه وسلم بالحكمة التي هي سنته، فكان مما شرعه لهم من الأقوال والأفعال ما يباين سبيل المغضوب عليهم فأمر بمخالفتهم وأن لم يظهر من ذلك مفسدة[١] .

وقد ألزم الولاة من كانوا غير مسلمين بلباس يميزهم ،ومن ذلك العمائم الزرقاء للمسيحيين والعمائم الصفراء لليهود، ويشد على المسيحي حزاما حول الوسط "الزنار" وهي أداة هامة لتمييز أهل الكتاب[٢]، جاء في فتح الباري (وصار لكل نوع من الناس شعار يعرفون به)[٣] وهذا يعني أن بعض فئات المجتمع لهم شعار يختصون به ليتميزوا عن غيرهم ، من خلال لباس كل فئة ليسهل التعامل معهم، وقضاء حاجات أفراد المجتمع .

وبالجملة فإن الزي الموحد لم يرد به دليل أو إشارة تمنعه فهو جائز، ذلك لأن الأصل في الأشياء الإباحة جرياً على قاعدة: (الأصل في الأشياء الإباحة حتى يرد الدليل على التحريم)[٤]، وما رواه عبدالله بن مسعود (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن وما رآه سيئاً فهو عند الله سيئ)[٥] .

٧,٤,٤ الجوارب

تعتبر الجوارب من ألبسة القدم، وكلمة جورب فارسية معربة كثر استعمالها، فصارت تعرف بالعربية لفافة القدم وساقه[٦]، وقد عرفت في أواخر القرن الثاني قبل الميلاد، فلبسها الأشوريون في شمال سوريا وكانت عبارة عن لفائف طويلة من القماش واستعملوها في حماية أرجلهم من الأشواك والصخور[٧]، وتصنع من مواد أولية كالصوف والشعر والنايلون وغيرها، وطريقة تثبيتها قديماً من خلال رباط حول الفتح لتدور حول الساق ، بخلاف اليوم فإن طريقة تثبيتها من خلال إضافة المطاط على

1 برازي، محمد فؤاد، حجاب المرأة المسلمة، ط٣، بيروت، دار ابن حزم، ١٤٢٠هـ/٢٠٠٠، ص٣٣٤ .

2 ماير، الملابس المملوكية، مرجع سابق، ص١١٦.

3 ابن حجر، فتح الباري، مرجع سابق، ٢٦٢/١٠.

4 السيوطي، الأشباه والنظائر، مرجع سابق، ص٨٢.

5 الحاكم ، المستدرك ، قال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، كتاب معرفة الصحابة ، باب : بدون ، ٧٨/٣ ، ٧٩ .

6 جودي: تاريخ الأزياء القديمة، ط١، عمان، صفاء للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م، ٨٢/١.

7 ناصر: ثريا، تاريخ أزياء الشعوب، د.ط، عالم الكتب، د.ك ، ١٩٩٨ / ص١٤٢.

جزئها العلوي حول كل جورب والتي تعمل بالضغط على الساق عند لبسها، وفي العادة فإن الضغط على الساق لا يضر بالإنسان، لأنها مصممة من أجل تثبيتها حول الساق بطريقة مريحة، ويبدو أنها كانت قديماً تلبس دون وجود النعل، فيسير بها اتقاءً للأشواك والأحجار.

وفي واقعنا المعاصر فلا يمكن بحال لبس الجوارب وحدها والسير بها في الشارع ومن يفعل ذلك، فإن أفراد المجتمع قد يتهمونه بالخبل أو الجنون، وذلك بسبب العرف السائد بأنه يلبس عليها الحذاء الذي يقي أذى البرد والحجارة والأشواك.

وأطوال الجوارب متفاوتة قد تكون قصيرة عند التقاء القدم بالساق أو طويلة إلى منتصف الساق[١]، وهذا يشترك فيه الرجال والنساء على السواء، وهناك جوارب خاصة بالمرأة يصل طولها إلى الركبة أو يزيد أو أن يصل إلى الحقوين بما يسمى "الكالون" .

ويمكن أن يستنتج بأن استعمال المرأة للجوارب في عهد السلف الصالح كان قليلاً بسبب لباسها الثياب التي تغطي القدمين، فلم تكن بحاجة إلى هذه الأنواع من الجوارب.

٨,٤,٤ أحذية الكعب العالي

هو ما يلبس في القدمين مما يباشر الأرض، فتعد حاجة الإنسان إلى لباس القدمين من النعل وغيره ماسة ، يتقي حر الأرض وبردها وحشراتها ومختلف أنواع الأذى من أجل المحافظة على النفس[٢]، وهذا النوع من الحذاء مطلب مقصود للمرأة تبحث عنه لغايات في نفسها كتحسين هيأتها أو مجـــاراة لبنات عصرها، أو مباهاة، أو تغيير في نمط مشيتها لتكون أكثر جاذبية ، وكل هذا يعود إلى النية المحددة لعمل المسلم.

روى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى"[٣]، والمرأة التي تلبس هذا النوع من الحذاء فإنها غالباً لا تسير بشكل مســـتقيم وبصورة طبيعية في مشيتها، بل يلاحظ في مشيها الإمالة والتكسر مما يجعل السير به أمام الرجال والأجانب تبرجاً،

---

1 عبودي: ناصر حسين، الأزياء الشعبية الرجالية في دولة الإمارات وسلطنة عمان، ط١، الشارقة، ١٩٨٧، ص١٦٤.

2 مدني، أحكام تجميل النساء ، مرجع سابق، ص٢٣٠.

3 تقدم تخريجه ص ١١٦ ، هامش (١).

فإذا كان الشارع قد نهى المرأة الضرب برجليها خلال سيرها خوفاً من إظهار الفتنة من جانب الرجال ، فإن في لبسها الكعب العالي يكون أشد فتنة لدى أصحاب الذوق السليم بسبب ما تظهر به عجزيتها بصورة لا تليق بمسلمة تحافظ على سترها وحشمتها لتنال رضا الله تعالى.

ويحرم على المرأة المسلمة أن تلبس الكعب العالي إذا تحققت فيه أحد الأمور الآتية[١] :

١ – خروجه عن العادة وكونه ملفتاً للنظر. فكل ما كان هذا شأنه ويحدث به تميز على وجه التجمل فهو حرام.

٢ – إذا تعرضت من تلبسه لخطر السقوط.

٣ – إذا كان فيه تدليس.

٤ – إذا كان فيه ضرر على صحة من تلبسه.

وما نلاحظ من اهتمام الكثير من النساء بلباس الكعب العالي إنما هي سموم جاءتنا من الغرب ، ابتليت بها الأمة بتقليدها لهم حذو النعل بالنعل، وذلك لضعف الوازع الديني، وليتنا نقلدهم بالاختراعات وما يعود على الأمة بالنفع.

وما تلبسه نساء اليوم من تلك الأحذية مخالفات شرعية من جوانب ؛ إن في لباسها الكعب العالي تدليس وإيهام، وبخاصة لمن كانت قصيرة في قامتها، وكأنه اعتراض على خلق الله تعالى، وهو تقليد لغير المسلمين وتتبع الموضة، وقد فرضت الموضة على النساء فكرة وجوب ملاءمة لون الحقيبة للون الحذاء والثوب الذي ترتديه، مما يجعل من تتبع الموضة إلى بعثرة الأموال والإسراف الذي نهى عنه الإسلام[٢]، وما هذا إلا استعباد للمرأة من دور الأزياء، "فهذه الدور تحمل سيفاً بتاراً وترفع سبابتها آمرة ناهية فتصيح بالمرأة البسي هذا واخلعي ذاك ليكون الرضوخ والخنوع منها دون أن تفكر لحظة واحدة في رفض هذه الأوامر وفي أحيان كثيرة تأمر دور الأزياء بما هو مضر أشد الضرر"[٣].

---

1 مدني، أحكام تجميل النساء ، المرجع السابق، ص٢٣٢.

2 الزهراء، الموضة، مرجع سابق، ص٢٥.

3 الملائكة، نازك، مآخذ اجتماعية على حياة المرأة العربية، مرجع سابق، ص٥٢، ٥٣.

ومن أضراره المؤكدة إرهاق القدمين، وما يؤدي به إلى الآلام وانقلاب الرحم وإسقاط الحمل عند الحوامل[١] .

والذين أوجدوا هذا النعل يعلمون أضراره للنساء وللمجتمع ، وخاصة ما فيه من إيقاع الفتنة ونشر الفساد والانحلال.

وقد ظهرت في حياتنا المعاصرة أحذية تلبسها الفتيات في منتهى الإثارة، وهذا يدخل في منع المرأة من ضرب رجليها حالة السير ، كي لا تتكشف زينتها، وهذا النوع من الحذاء يثير فتنة ويلفت الانتباه "الحذاء المضيء" والذي يخرج منه ألواناً مختلفة ، فعندما تسير المرأة فيه . وقد استخدم أولاً للأطفال ثم انتقل إلى الفتيات، ويكون ظاهراً للعيان سواء بالليل أو النهار، وقد يكون الحذاء المضيء في الليل أكثر فتنة ؛ لأنه يثير انتباه الرجال.

وقد حصرت نازك الملائكة أضرار الكعب العالي[٢] ، لُخِّص لنفاسته وأهميته للنساء، حيث تناولتها بشكل مفصل، سواء كانت أضراراً مادية أم روحية، ومن أبسطها ضرراً هو الضرر الصحي، فلبس الكعب العالي يتنافى مع تكوين القدم، ووضعية المشي، كما أنه سبب رئيس في اعوجاج وتحدب فقرات العمود الفقري، مما يؤثر سلباً على استقامة الجسم، ورغم ذلك كله فإن بعض النساء تصر على أنها لا تجد راحتها إلا في الكعب العالي لإحساسها أنها لا تستطيع أن تسير بغيره.

أما عن أضراره الجمالية، فتمثل في خنق الروح الحرة الكريمة، التي تفرض ذاتها على كل شيء، فيسمو الإنسان بفكره ليصنع لنفسه جمالاً طبيعياً، لا أن يفرض عليه، وفي هذا انسجام مع فطرته وطبيعته السوية، وتبعاً لذلك فلن يسبغ على حركات جسمه حركات مصطنعة لا تتفق مع راحته وكرامته الفكرية.

وعن أضراره النفسية، فكيف لا يطال المرأة أذىً نفسياً وهي تسعى في الطريق بقدمين ذليلتين مربوطتين، قيد مشيهما كعب لا معنى ولا فائدة ولا جمال له ، فرض عليها الترنح في السير والتعب ، فبـــدلاً من أن تتحكم به بات هو المتحكم بها .

---

1 الزهراء، الموضة، مرجع سابق ، ص٦٤.

2 الملائكة، نازك، مرجع سابق، ص٥٣ – ٦٤ (بتصرف).

لقد امتد أثر الكعب العالي ليؤثر بشكل مباشر على المواقف القومية، فقديماً كان للثورات العربية أثر في ذلك، حيث كانت المرأة بجانب الرجل في العمل، المرتبط بالحركة الميسرة والمرونة غير المقيدة، ومنذ أن لبست المرأة الكعب العالي، صارت تشكو من التعب والبطء في الحركة والتصنع في المشي ، مما حد من مشاركتها الفعّالة بالعمل لاشتغالها بهمِّ الكعب العالي.

ولم تغفل الكاتبة عن أضراره الأخلاقية، وما يعود به على المرأة بالذل والتحقير، فانعدام الشخصية والثقة بالنفس وعدم الرضى بما قسمه الله لها، جعلها تبحث عما يرضي ما فطرت عليه من حب الجمال والذوق، فلم ترض بقصر قامتها الذي بات عائقاً أمامها في أيامنا، لذا فهي ستلجأ مضطرة إلى الكذب والزيف والتطاول وتحمل الألم، فتشعر بالمقابل بالهوان والذل وازدراء نفسها وإذلالها.

٩,٤,٤ القلنسوة (الطاقية) والإشارب :

١,٩,٤,٤ القلنسوة (الطاقية)

نلاحظ في مجتمعاتنا لباس بعض أفراده القلنسوة أو الطاقية لا سيما في فئة الشباب ، وقد أفتى فيها علماء العصر بأن هذا النوع من القلانس مما يوضع على الرأس عند شعوب مختلفة على ما جرت به عوائدهم، لا على ما تطالبهم به عقائدهم، فلا علاقة له بالدين، ولذلك يشترك في وضعها الأمم المتنافــرة، وأهل الأديان المتغايرة، وهي من ألبسة العامة والخاصة ممن لا يتميزون بخدمة الدين أو شدة التمسك به أو التشدد في العبادة، فيشترط في وضعها على الرأس مع سائر العادات في اللباس، ولا يختلف وضع تلك القلنسوة عن تلك القلنسوة المسماة بالطربوش، مع أن الطربوش ليس من قلانس العرب ولا هو من المعروف عندهم، وإنما هو لباس يوناني استخفوه فلبسوه وألفوه، والتشبه الذي نص الفقهاء على حرمته، هو التشبه في اللباس الخاص بأهل الدين كقلانسهم التي تميزهم عن غيرهم بشكلها الذي يختلف باختلاف الطوائف، وهو أنه لو لبسه واحد، عرف أنه من أهل ذلك الدين أو تلك الفئة فهذا هو المحرم . وبالجملة فوضع مثل هذه القلنسوة من الأمور التي يعتريها الأحكام على حسب ما يعرض لها وما يصل إلى فاعلــها، وإذا نشــأ عنه أدنى ضرر حظر، وإذا

حكمت عليه الضرورة لدفع مكروه عن النفس وجب أو ندب على حسب ما تكون الضرورة[١].

وعلى ما سبق ذكره فإنه يجوز لبس القلنسوة إذا كانت ضمن ضوابط لباس المسلم وذلك بعدم التشبه بغير المسلمين، وعدم الخيلاء، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية بما رواه عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم وعليه جبة رومية ضيقة الكمين، صلى بها ليس عليه شيء غيرها، ورخص في لباس القباطي للرجال حيث كانت تأتي من بلاد يلبسها غير المسلمين[٢].

وما سبق بيانه من لبس القلنسوة أو الطاقية إنما يتعلق بالرجال، أما لباس المرأة لها فهو حرام، لأنه تشبه بهم[٣]، فالناس تعارفت عليه أنه ملبوس للرجال لذا لا يجوز للمرأة أن تقلدهم.

جاء عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وهي تختمر فقال: "ليّة لا ليّتين"[٤] أي لا تَعْتَم كالرجال، ولا تكثر من لف العصابة لتعطي هيئة لرأسها كهيئة العمائم للرجال.

وإن ما نراه اليوم من عصائب لنساء حرصن فيه بالحفاظ على تقاليد إنما هو محرم شرعاً ، لأن هيئتها تخالف منطوق الحديث النبوي الشريف الموجه لأم سلمة رضي الله عنها، والعبرة هنا لم تكن لها رضي الله عنها بل لجميع الأمة، و أقواله عليه الصلاة والسلام أو أفعاله سنة يقتدى بها، والقاعدة الفقهية تؤكد ذلك أن (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)[٥]، وما رواه ابن عباس رضي الله عنهما، قال لعن رسول

---

1 عمرو، اللباس والزينة ، مرجع سابق، ص٣٣٣، وهي منقولة عن فتوى إمام الإفتاء في سنة ١٣٣٣هـ.

2 تقدم تخريجه، ص ٤٠، هامش (١).

3 عمرو، اللباس والزينة، مرجع سابق، ص٣٣٨.

4 الحاكم، المستدرك على الصحيحين، كتاب اللباس، حديث صحيح الإسناد، ٢١٦/٤.

5 السمرقندي: علاء الدين شمس النظر أبي بكر محمد بن أحمد ، من علماء القرن السادس الهجري ، (د.ت)، ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه ، دراسة وتحقيق وتعليق : عبدالملك عبدالرحمن السعدي ، ط١ ، الجمهورية العراقية ، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية ، لجنة إحياء التراث العربي الإسلامي ، ١٤٠٧هـ/١٩٨٧م ، ٤٨١/١ .

الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال[1]، لما فيه من ضرر على المجتمع الإسلامي.

٢,٩,٤,٤ الإشارب

وهو غطاء خاص بالرأس للمرأة، تفننت فيه دور الخياطة والموضة في ألوانه وطريقة تغطية رأس المرأة، وصور ذلك متعددة منها: أن تعقد المرأة إشاربها بطريقة جذابة وملفتة للأنظار ، ويضاف عليه الخرز اللامع (أو ما يسمى البراق) ليعطي لمعاناً في الضوء.

أو أن تلبس طاقية على رأسها وتلف حولها إشارها لتعطي لرأسها هيئة كعمامة الرجال، أو وجود شرائط تتدلى من الطاقية، وهذه الشـــرائط على شكل شعر المرأة بمختلف الألوان وكأن الناظر لمن تلبسها يظن أنها تضع الشعر المستعار عليها "الباروكة" ، ومن أصناف الإشاربات ما نراه مشبكاً لو وضعت فيه حبات قمح أو عدس أو أرز لنزل منها، يشبه تماما بصفته ما يسمى بالغربال "المنخل" حيث تلبسه المرأة على رأسها وكأنها مكشوفة الشعر، ويبدو شعرها من خلال فتحاته قد يخرج أجزاء من رؤوس شعرها من خلاله.

ومنه ما هو شفاف يرى من خلاله شعرها وأذنيها وأقراطها، وتبدو وكأن رأسها مكشوف ، ومن وسائل لبس الإشارب بأن تعقده فوق إحدى أذنيها بعقدة ظاهرة يتدلى منها طرفي الإشارب .

ومن الإشاربات ذات الألوان الصارخة سواء أكان بلون واحد أم مموجاً أم احتوائه على ألوان متناسقة تثير الانتباه، ومن ذلك أن تلف إشارباً وتعصبه على محيط رأسها فوق إشارها الذي تلبسه ليس من هدف لها سوى أن تتميز عن قريناتها.

ولا ندري ماذا تفاجأ فتيات المسلمين من دور عرض الأزياء الذي لا هَمَّ لها إلا جمع الأموال وتصدير الفساد لإخراج المرأة من طهارتها.

إن أصناف الأغطية السابقة لرأس المرأة بتلك الإشاربات وما يشابهها من هيئات إنما هي كاسية في الشكل عارية في الحقيقة، والتي تبدو رؤوسهن كأسنمة البخت، من

1 تقدم تخريجه، ص ٥١، هامش (٢).

خلال الخمار القصير أو تحديد شكله، أو كونه شفافاً أو ملفتاً للنظر أو مزيناً بالحلي أو الخرز[١].

لذا فإنه لإدامة الحياء، وإبقاء الستر، وسلامة المجتمع، وسعادة أفراده ليبقى حصناً منيعاً، حرص الإسلام على ستر العورة بما لا يصف ولا يشف، فإن ستر بما يظهر منه لون البشرة من ثوب أو غطاء رقيق لم يجز، لأن الستر لا يحصل به، فلا يكفي ساتر رقيق يشاهد من ورائه سواد البشرة، أو بياضها، ولا يكفي الغليظ المهلهل الذي يظهر بعض العورة من خلاله[٢].

روى علقمة بن أبي علقمة عن أمه رضي الله عنهم قالت: دخلت حفصة بنت عبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنها على عائشة زوج الرسول صلى الله عليه وسلم وعلى حفصة خمار رقيق فشقته عائشة وكستها خماراً كثيفاً[٣] .

وعلى ما سبق ذكره، فإن الإشارب الذي يثير فتنة أو كونه شفافاً أو تلبسه المرأة خيلاء أو إسراف أو تباهٍ بسعره المرتفع، أو زينته في نفسه أو تشبهها بغير المسلمات، فإن كان كذلك فهو حرام لخروجها عن ضوابط اللباس والزينة المشروعة، وإن كانت ضمن الضوابط الشرعية للألبسة فإن الأصل في اللباس الإباحة ليس على المرأة من حرج أن تلبس ما يناسبها من الإشارب .

٤,١٠ العباءة :

٤,١٠,١ عباءة الرجل

تتميز عباءة الرجل في أنها واسعة مفتوحة بكاملها من الأمام لها كمان، يلبسها الرجال على ثيابهم، ولا تلبس في الغالب دون ساتر على الرأس، مما يظهر على لابسها الهيبة والوقار، ولها عراوي مذهبة من أطرافها من جهة الأمام، وتتركز العراوي المذهبة بما يكون محاذياً للمنكبين، وما يلي الصدر والبطن.

---

1 الزهراء، المتبرجات، مرجع سابق، ص٧٠.

2 النووي، المجموع، مرجع سابق، ١٧٠/٣.

3 ابن أنس، مالك، الموطأ، خرج أحاديثه وعلق عليها هاني الحاج، د.ط، المكتبة التوفيقية ، كتاب اللباس، باب ما يكره للنساء لبسه من الثياب، ص٢٨٦. في سنده علقمة بن أبي علقمة : اسم أبي علقمة بلال المدني مولى عائشة ، روى عن أمه مرجانة ، قال ابن معين : ثقة ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وله أحاديث صالحة ، وقال ابن عبدالبر : ثقة مأموناً واسم أمه مرجانة . ابن حجر، تهذيب التهذيب ، مرجع سابق ، ٢٧٥/٧ ، ٢٧٦ .

ومنها الصفيق والشفاف، وكلا الصنفين من اللباس لا يلبسها الرجل دون أن يكون عليه ساتراً من الثياب، حيث إنها من أنواع الزينة المباحة ما لم يكن نيه لابسها البطر والخيلاء والإسراف التي حرمها الإسلام لما يعود بالضرر على الفرد والجماعة.

وتلبس العباءة في العادة في المناسبات العامة والخاصة، ولا يميل الشباب في هذا إلى لبسها لأنها في الغالب زي كبار السن من الرجال.

وهي بجميع أصنافها مباحة ما لم تخالف ضوابط اللباس من إسراف أو مخيلة كما مر سابقاً في حديث نبوي دل على ذلك[١]، والعباءة تدخل ضمن الأمر النبوي الشريف الدال على عناية المسلم بلباسه لتكون هيئته حسنة[٢].

٢,١٠,٤,٤ عباءة المرأة

تختلف عباءة المرأة عن عباءة الرجل من حيث تصميمها، وهي إحدى أنماط اللباس التي تغطي الجسم ولا تلبس إلا مع الإشارب أو الساتر للرأس، وتصميماتها كثيرة ومتنوعة فمنها ما هو مفتوح من الأمام، ومنها ما هو مغلق تماماً إلا من فتحة في الأعلى تسهل عملية الارتداء، والعباءات المفتوحة من الأمام يمكن أن تترك مفتوحة مع وجود بعض الأربطة الموزعة بمسافات متباعدة تعمل على ربط أطراف العباءة معا[٣] وقد حرصت دور الخياطة والتفصيل على إخراج معظم العباءات بأشكال مثيرة وملفتة للأنظار تخرج عن حد الحشمة والستر، ويجعل المرأة تباهي قريناتها مما تسبب من خلال هذه الألبسة فتنة الرجال، وصورها متجددة وكثيرة، منها ما يرسم عليها من رسومات على أِشكال البيانات أو بخطوط منسقة متقاطعة يغاير لون العباءة، والتي هي في الغالب اللون الأسود.

ومن صورها كشف ساعد المرأة بشفاف مثير، خاصة عند منطقة المعصم الذي يظهر ما بيديها من حلي ونحوه، وهذا يثير فتنة عند الرجال .

ومن صورها الفاتنة أنها تستر الجسم حتى منطقة الحوض حيث إنها محكمة الإغلاق، وتكون مفتوحة من الحوض إلى طرف العباءة من الجهة السفلى ويكون تحتها

---

1 تقدم تخريجه، ص ٤٨، هامش (٢).

2 مسلم ، صحيح مسلم ، مرجع سابق ، كتاب الإيمان ، باب تحريم الكبر وبيانه ، ص٩٣ ، حديث رقم (١٤٧) .

3 أبو الهيجاء، خطاب الهوية الثقافية في أزياء المرأة الأردنية، مرجع سابق، ٦٩-٧٠.

بنطال أو فستان، وهذه الصورة في لبس هذا النوع المسمى بالعباءة إنما يثير فتنة لمن يرى المرأة على تلك الهيئة، وفي معظم الأحوال ينكشف البنطال أو الفستان بصورة ملفتة بسبب حركتها أو حركة الرياح مما يسبب في رفعه عن وضعه ليحمله إلى الخلف ، وهذا يدخل في النهي الوارد في صنف النساء الكاسيات العاريات ، ومن صور العباءة النسائية: ما يكتب عليها اسم المرأة مما يؤدي إلى إثارة الفتنة والفساد في المجتمع ومناداتها باسمها من قبل المارّة .

إضافة لما سبق فإن لباس المرأة أو الرجل يستغل من دور العرض ليرسم عليه شعارات تخالف العقيدة أو تعظم أحداً من الكفار فهذا حرام لا يجوز لبسه كما دلت عليه الفتوى الشرعية[١].

---

1 الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، السعودية، فتوى رقم، ١١٥٨٥، تاريخ ١٤١٤/١٢/٧هـ.

الخاتمة

من خلال دراسة موضوع الألبسة المعاصرة وضوابطها الشرعية توصلّت إلى نتائج وتوصيات ، أجملت على النحو الآتي :

أولاً: النتائج

١ – استغلال دور عرض الأزياء وأماكن الخياطة والتفصيل المرأة، من خلال تقديمها نماذج من الألبسة هدفها الحصول على الأموال.

٢ – استغل القائمون على الإعلان والترويج المرأةَ في إقناع المستهلك بالسلع من خلال لباسها غير الساتر، أو حركاتها المثيرة.

٣ – نجاسة الملابس الجلدية المصنوعة من جلود الخنازير، ولو دبغت ، وطهارة الملابس المصنوعة من جلود السباع بدبغها.

٤ – وجود عدد كبير من الدراســـات والبحوث تركّز على عناية المرأة بلباسها، وحرصها على تأنقها، وهي حاجة فطرية لها، إلا أن لباسها في الغالب لا تراعي فيه الضوابط الشرعية للألبسة ، اعتقاداً منها أن لباسها يوافق الشريعة الإسلامية.

٥ – وجود أصناف من الألبسة المعاصرة المخالفة للشريعة الإسلامية، تلبس دون علم بحرمتها، وبخاصة من قبل النساء.

٦ – أن اللباس تتجدد صوره بتجدد الأعراف والتقاليد واختلاف الزمان والمكان.

٧ – لا يعارض الإسلام في أن يكون اللباس مظهر من مظاهر التزين والتجمل، بل حث على ذلك، وفق ضوابط محكمة.

٨ – يدعو الإسلام إلى كل فضيلة ويحث عليها، وبالمقابل فإنه يحارب الرذيلة، وما يؤدي إليها، لذا فقد اهتم الإسلام بستر العورة لإدامة الحياء وتحقيق

الفضيلة، وحارب العري والتهتك، الذي يوصل المجتمع إلى الدمار، حيث إن العري والتهتك إنما هو ردة وانحطاط إلى الرق والحيوانية.

٩ – تعتبر المرأة أحرص بكثير من الرجل في اهتمامها بلباسها وتأنقها، وهذه حاجة فطرية لم ينه الإسلام عنها ما دامت ضمن الضوابط الشرعية.

١٠– من الناس من يحرص بلباسه على الرضى الاجتماعي، بغض النظر عن مدى موافقته أو مخالفته للإسلام.

١١– تعتبر الملابس المستعملة الداخلية الملاصقة للجلد والمستوردة من بلاد غير المسلمين نجسة ، تطهر بغسلها .

١٢– يحرُم لبس ما فيه صور حيوانات، لا سيما الكلاب الخنازير ، وصور الممثلين والممثلات وغيرهم .

ثانياً: التوصيات

١ – تربية النشء على الحشمة والستر منذ نعومة أظفارهم، وتعميق ذلك من خلال المناهج، في المدارس والجامعات ، ووسائل الإعلام المختلفة .

٢ – المطالبة بأن يمنع أصحاب القرار وسائل الإعلام المختلفة من استغلال المرأة في الدعاية والإعلان، وظهورها بلباس غير محتشم يثير الفتنة، ووضع رقابة على الأزياء التي تدخل الدول الإسلامية.

٣ – المطالبة بسَن قانون يحمي الأخلاق والآداب، ومعاقبة من يخرج عليه بشدة وحزم.

٤ – منع مشاركة المرأة في طرق عرض السلع، كونها إنساناً مكرماً، ويكون المنع إما بطريقة مباشرة من خلال ولي الأمر، أو مسؤولية كل فرد، في واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دون الاقتصار أن يكون هذا الواجب على العلماء فقط، فالمسؤولية اجتماعية، كل حسب موقعه.

٥ – ضرورة وجود رقابة على محلات عرض الملابس، وإيجاد تشريع يمنع من عرض الملابس النسائية أمام أفراد المجتمع، والتي تتنافى مع الذوق والعفة والأخلاق والآداب الإسلامية ، سيما ملابس النساء الداخلية .

٦ – التركيز على إصدار دوريات متخصصة تعنى بشؤون المرأة المسلمة، لتناوئ المجلات التي تعمق الأدب الهابط باسم الفن.

٧ – العمل على إيجاد دار عرض للأزياء الشرعية المنضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية، ليكون بذلك غنىً عن التطلع إلى ما يأتي من خلال دور عرض الأزياء الغربية.

٨ – تبصير أهل العلم الناس بأحكام الألبسة المستجدة من خلال وسائل الإعلام المختلفة والمؤتمرات والندوات والمجامع الفقهية .

المراجع

آبادي: أبو الطيب محمد شمس الحق العظيم (د.ت)،٢٠٠١، **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، تحقيق عصام الدين الصبابطي، د.ط، دار الحديث، القاهرة.

ابن الأثير: مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد (٥٤٤ – ٦٠٦هـ) ،١٩٨٣ ، **جامع الأصول في أحاديث الرسول**، تحقيق وتخريج الأحاديث والتعليق عليها عبدالقادر الأرناؤوط، ط٢، دار الفكر، بيروت .

ابن الأثير: مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد الجزري (٥٤٤-٦٠٦هـ)، د.ت ،**النهاية في غريب الحديث والأثر**، تحقيق محمود محمد الطبئاخي وطاهر أحمد الزاوي، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، بيروت .

الأزهري: صالح عبدالسميع الآبي (د.ت)، د.ت ،**جواهر الإكليل شرح مختصر خليل**، د.ط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، د.ك.

أسعدي: لولزيم جاويد شعبان، (٢٠٠٠) ، **الزينة في القرآن الكريم**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، كلية الدراسات الفقهية والقانونية.

الأصفهاني ، شمس الدين محمود عبدالرحمن (ت٧٤٩هـ) ، **شرح المنهاج للبيضاوي في علم الأصول** ، حققه وعلق عليه عبدالكريم بن علي بن محمد النملة ، ط١ ، الرياض.

الأصفهاني: أبو الفرج علي بن الحسين (ت٣٥٦هـ/٩٧٦م)،د.ت، **الأغاني**، شرحه وكتب هوامشه سمير جابر، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت .

الألوسي: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود البغدادي (ت١٢٧٠هـ)، د.ت، **روح المعاني في تفسير القرآن والسبع المثاني**، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، إدارة الطباعة المنيرية ، بيروت .

الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، الرياض.

ابن أنس: مالك (٩٣-١٨٦هـ)، د.ت ،**الموطأ**، خرج أحاديثه وعلق عليها هاني الحاج، د.ط، المكتبة التوفيقية ، القاهرة.
ابن أنس ، **المدونة الكبرى** ، د.ط ، مصر .
الأنصاري: عبدالله بن إبراهيم،د.ت، **الموسوعة العلمية والأدبية**، لقط الدراري من مقتطفات الأنصاري، د.ط، إحياء التراث الإسلامي ، الدوحة.
باحارث: عدنان حسين،٢٠٠٤، ضوابط لباس المرأة وزينتها في ضوء التوجيه التربوي الإسلامي، **مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية**، العدد (٥٦)، السنة (١٩)، ص ص (٢٨٧-٣٣٣)، مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت.
الباحسين: يعقوب بن عبدالوهاب،١٩٩٨، **القواعد الفقهية**، ط١، شركة الرياض ، الرياض.
الباشا: محمد،١٩٩٢، **الكافي**، ط١، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع ، بيروت.
البجيرمي: **حاشية البجيرمي على الخطيب**،(د.ت) ١٩٧٨، د.ط، دار المعرفة ، بيروت .
البخاري: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة (ت٢٥٦هـ)، د.ت **صحيح البخاري**، شرح وتحقيق قاسم الشماعي الرفاعي، ط٢، ، دار الأرقم بن أبي الأرقم ، بيروت .
برازي: محمد فؤاد،٢٠٠٠، **حجاب المرأة المسلمة**، ط٣، دار ابن حزم ،بيروت.
ابن البزاز: حافظ الدين محمد بن محمد بن شهاب الكردري (ت٨٢٧هـ)، ١٩٨٦،**الفتاوى البزازية ، المسماة بالجامع الوجيز**، بهامش الفتاوى الهندية، ط٤، دار إحياء التراث العربي للنشر والتوزيع ، بيروت.
بطاينة: محمد، ١٩٨٧ ، الألبسة وأدوات الزينة في عهد الرسول عليه السلام والخلفاء الراشدين، **مجلة أبحاث اليرموك**، مجلد (٣)، العدد (١) ص ص (٧-٣٤) ، إربد .
ابن بلبان: علاء الدين علي الفارسي (ت٧٣٩هـ)،١٩٩١، **الإحسان في صحيح ابن حبان**، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليها شعيب الأرناؤوط، ط١، مؤسسة

الرسالة ، بيروت.
بليلو: جمال، **الإعلان وأثره على السلوك الشرائي للمستهلك في مدينة حلب،** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة حلب، كلية الاقتصاد والتجارة، قسم إدارة الأعمال، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م.

البهوتي: منصور بن يونس بن إدريس (ت١٠٤٦هـ)،١٩٨٣، **كشاف القناع عن متن الأسماع،** فرغ من تأليفه سنة ١٠٤٦هـ، د.ط، عالم الكتب، بيروت .

البيهقي: أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي (ت٤٥٨هـ)، ١٩٩٩ ، **السنن الكبرى،** ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت .

الترمذي: أبو عيسى بن سورة (٢٠٩-٢٧٩هـ)،١٩٦٥ ، **سنن الترمذي،** أشرف على التعليق والطبع عزت عبيد دعاس، د.ط، مكتبة دار الدعوة، حمص .

ابن تيمية: تقي الدين أحمد (ت٧٢٨هـ)،د.ت، **مجموعة الفتاوى،** قدم له سيد حسن العفاني وخيري سعيد، راجع أحاديثه ناصر الدين الألباني، د.ط، المكتبة التوفيقية ، د.ك .

ابن تيمية ، وآخرون ، **المسودة في أصول الفقه** ، تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد ، د.ط ، دار الكتاب العربي، بيروت.

الجرجاني: علي بن محمد الحسيني (ت٨١٦هـ)، ٢٠٠٠، **التعريفات،** وضع حواشيه وفهارسه محمد باسل عيون السود، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الجوهري: إسماعيل حماد (د.ت)،د.ت ، **تاج اللغة وصحاح العربية،** تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، د.ط، دار الكاتب العربي.

الجويني ، أبو المعالي عبدالملك بن عبدالله بن يوسف (ت٤٧٨هـ) ، **التلخيص في أصول الفقه** ، تحقيق محمد حسن محمد حسن إسماعيل ، ط١ ، دار الكتب العلمية، بيروت .

أبو جيب: سعدي،١٩٨٨، **القاموس الفقهي،** ط٢، دار الفكر ، دمشق.

الحاكم: أبو عبدالله (د.ت)،د.ت ، **المستدرك على الصحيحين،**د.ط ، دار الكتاب العربي ، بيروت .

الحجاوي: شرف الدين موسى أحمد بن موسى بن سالم أبي النجا (٨٩٥-٩٦٨هـ)،د.ت، **الإقناع لطالب الانتفاع**، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي، ط٣، دار الملك فهد بن عبدالعزيز ، الرياض.

ابن حجر: أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)، د.ت ، **تلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، عني بتصحيحه وتنسيقه والتعليق عليه عبدالله هاشم اليماني المدني، د.ط، دار المعرفة ، بيروت .

ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)،د.ت، **فتح الباري بشرح صحيح الإمام عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري**، قرأ أصله تصحيحا وتحقيقا عبدالعزيز بن عبدالله بن باز، رقم أبوابه وأحاديثه محمد فؤاد عبدالباقي، قام بإخراجه محب الدين الخطيب، المكتبة السلفية ، د.ك.

ابن حجر: شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي العسقلاني (ت٨٥٢هـ)،١٣٢٦ هـ، **تهذيب التهذيب**، ط١، مطبعة مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدر آباد.

ابن حجر، أحمد بن علي العسقلاني (٧٧٣-٨٥٢هـ)،١٣٢٨، **كتاب الإصابة في تمييز الصحابة** ، ط١ ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

حداد: عبدالرحمن،١٩٩٥، **آداب السلوك في المجتمعات الغربية**، ط١، دار الشروق، عمان.

الحلبي: إبراهيم بن محمد بن إبراهيم (ت٩٥٦هـ)،د.ت، **مجمع الأنهر** ،ومعه التعليق الميسر على ملتقى الأبحر، تحقيق ودراسة وهبي سليمان غاوجي، الألباني، د.ط، مؤسسة الرسالة .

أبو حمزة: محمد عبدالله (ت٦٩٩هـ)،٢٠٠٤، **بهجة النفوس شرح مختصر صحيح البخاري**، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الحموي: أحمد بن محمد (ت١١٩٨هـ)،١٩٨٥، **غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر لابن نجيم المصري**، ط١، دارالكتب العلمية ، بيروت.

الحموي: شهاب الدين أبي عبيد ياقوت بن عبدالله الرومي البغدادي (د.ت) ،١٩٧٩ ، **معجم البلدان**، د.ط ، دار صادر للطباعة والنشر – دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت.

حميدان: محمد مخلص حسن، ١٩٩٨ ، في سبيل شبكة معلومات للثقافة الإسلامية والدعوة إلى الله ، **مجلة منار الإسلام** ، العدد (٥)، ص ص (٨٠-٨٣) ، وزارة العدل والشؤون الإسلامية والأوقاف، دولة الإمارات العربية المتحدة.

ابن حنبل: أبو عبدالله أحمد (١٦٤-٢٤١هـ)،١٩٩٨ ، **مسند احمد**، د.ط، بيت الأفكار الدولية ، الرياض.

حوى: سعيد،١٩٨٩، **تربيتنا الروحية**، د.ط، دار عمار ، عمان.

خفاجي: محمد عبدالمنعم، ١٩٩١، **الفكر الإسلامي بين الأصالة والمعاصرة**، ط٢، دار الجيل ، بيروت.

أبو داود: سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢-٢٧٥هـ)،٢٠٠٠، **كتاب السنن، سنن أبي داود**، ضبط وتصحيح محمد عدنان ياسين درويش، ط١، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت .

الدبو: إبراهيم وآخرون،١٩٩٧، **الإسلام وقضايا العصر**، ط١، دار المناهج ،عمان.

الدردير: أحمد بن محمد بن أحمد (د.ت)، د.ت، **الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك**، د.ط، دار المعارف ، القاهرة.

الذهبي: محمد بن احمد بن عثمان (ت٧٤٨هـ)،د .ت، **كتاب الكبائر**، د.ط، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت.

ربيع: نهاية أحمد، **أحكام الحلي في الفقه الإسلامي**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة النجاح الوطنية، كلية الشريعة، قسم الفقه والتشريع، ٢٠٠٣م.

ابن رشد: محمد بن أحمد بن محمد بن احمد (٥٢٠-٥٩٥هـ)،١٩٧٨، **بداية المجتهد ونهاية المقتصد**، ط٤، دار المعرفة ، بيروت.

الرفاعي: ردينة إبراهيم حسن، (١٩٩٢) ، **أحكام التجميل في الفقه الإسلامي،** رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا.

الرواجبه: عاليه أحمد،٢٠٠٠، **موسوعة عالم المرأة،** ط١، دار أسامة ، عمان.

الرواجبه: عاليه أحمد،٢٠٠١، **الثقافة الجنسية عند الرجل والمرأة،** ط١، المكتبة الثقافية ، بيروت.

زاده: عبدالرحمن بن شيخ محمد بن سليمان (د.ت)،١٣٢٧هـ، مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، د.ط، دار سعادت، مطبعة عثمانجة .

الزحيلي: محمد مصطفى، د.ت، **الاعتدال في الدين،** ط٣، الجماهيرية العظمى، كلية دار الدعوة ، طرابلس.

الزرقاني: عبدالقادر بن يوسف بن احمد (ت١٠٩٩هـ)، ٢٠٠٢، **شرح الزرقاني على مختصر سيدي خليل،** ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

زقيلي، رواشدة: علي محمود، محمد أحمد، ضابط الغضب المؤدي إلى عدم وقوع الطلاق، دراسة فقهية مقارنة بالقانون المدني، **مؤتة للبحوث والدراسات، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية،** جامعة مؤتة، المجلد (١٧)، العدد (٦) ٢٠٠٢م، ص ص (٣٣-٥٦).

ابن زكريا: أحمد بن فارس (ت٣٩٥هـ)،١٩٩١، **معجم مقاييس اللغة،** تحقيق محمد عبدالسلام هارون، ط١، دار الجيل ، بيروت.

الزمخشري: جار الله محمود بن عمر (ت٨٣٥هـ)،١٩٧٧ ، **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجه التأويل،** ط١، دار الفكر ، بيروت.

الزميلي، مهدية شحادة، ١٩٨٢ ، **لباس المرأة وزينتها في الفقه الإسلامي** ، ط١، دار الفرقان ، عمان.

أبو زيد: جمانة محمد عبدالرزاق، ٢٠٠٤ ، **الانتفاع بالأعيان المحرمة من الأطعمة والأشربة والألبسة،** رسالة ماجستير عبر منشورة، الفقه وأصوله، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا.

أبو زيد، بكر بن عبدالله،١٤١٩هـ ، **حراسة الفضيلة،** ط١، رئاسة البحوث العلمية والإفتاء ، السعودية.

زيدان: عبدالكريم،١٩٩٧، **المفصل في أحكام المرأة والبيت المسلم في الشريعة الإسلامية**، ط٣، مؤسسة الرسالة ، بيروت.

الزيلعي: جمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف الحنفي (ت٧٦٢هـ)،١٩٨٧، **نصب الراية لأحاديث الهداية**، ط٣، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت.

الزيلعي: فخر الدين عثمان بن علي (ت٧٤٣هـ)، ٢٠٠٠، **تبيين الحقائق بشرح كنز الدقائق**، تحقيق أحمد عزو عناية، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

السبكي: تاج الدين محمد بن عبدالوهاب بن علي (ت٧٧١هـ)،١٩٩١، **الأشباه والنظائر**، تحقيق عادل أحمد عبدالموجود وعلي محمد عوض، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

السخاوي: شمس الدين محمد بن عبدالرحمن، (د.ت) ،د.ت، **الضوء اللامع لأهل القرن التاسع**، د.ط ، بيروت ، دار مكتبة الحياة ، لبنان.

السدلان: صالح بن عبدالله،١٩٩٩، **القواعد الفقهية الكبرى وما تفرع منها**، ط٢، دار المنسية للنشر ، الرياض.

ابن سعد: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي (د.ت)، ١٩٩٠ ،**الطبقات الكبرى**، دراسة وتحقيق محمد عبدالقادر عطا، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

أبو السعود: محمد بن محمد العمادي (ت٩٥١هـ)، ١٩٩٤ ، **تفسير أبي السعود، المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم**، ط٤، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

سعيد: سامي عبدالقادر، د.ت، **الإتيكيت والبرتوكول**، د.ط، مكتبة الإنجلو المصري.

السمرقندي: علاء الدين شمس النظر أبي بكر محمد بن أحمد ، من علماء القرن السادس الهجري (د.ت)،١٩٨٧، **ميزان الأصول في نتائج العقول في أصول الفقه، دراسة وتحقيق وتعليق عبدالملك عبدالرحمن السعدي**، ط١، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، لجنة إحياء التراث العربي الإسلامي ، بغداد .

السمعاني: أبو السعيد عبدالكريم بن محمد بن منصور التميمي (ت٥٦٢هـ)،

١٩٨١ **الأنساب**، تحقيق عبدالفتاح محمد الحلو، ط١، الناشر محمد أمين دمج، توزيع شركة الفجر العربي ، بيروت .

السندي: أبو الحسن الحنفي (ت١١٣٨هـ)،٢٠٠٠، **سنن ابن ماجه بشرح السندي**، تحقيق خليل مأمون شيحا، ط٣، بيروت .

السيوطي: جلال الدين (ت٩١١هـ)،٢٠٠١، **سنن النسائي بشرح السيوطي، وحاشية الإمام السندي** (ت١١٣٨هـ)، تحقيق مكتب التراث الإسلامي، ط٦ ، دار المعرفة ، بيروت.

السيوطي: جلال الدين بن عبدالرحمن (ت٩١١هـ)،١٩٩٦، **الأشباه والنظائر في قواعد وفروع فقه الشافعي**، تخريج وتعليق وضبط خالد عبدالفتاح شبل أبو سليمان، ط٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت.

شبانه: عبدالفتاح محمد،٢٠٠٠، **الإتيكيت**، ط١، دار الأمين ، مصر.

شبير: محمد عثمان، ٢٠٠٠، **القواعد الكلية والضوابط الفقهية**، ط١، دار الفرقان، عمان.

الشربيني: الخطيب محمد (د.ت)، ١٤١٥هـ، **الإقناع**، د.ط، دار الفكر ، بيروت.

الشربيني: الخطيب محمد (د.ت)، د.ت ،**مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج**، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

الشربيني: الخطيب محمد (د.ت)،د.ت، **مغني المحتاج على متن المنهاج**، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

الشريف: وفاء محمد عزت،٢٠٠٢، **الزينة**، د.ط، دار عمار للنشر والتوزيع ، عمان.

الشوكاني: محمد بن علي بن محمد (ت١٢٥٥هـ)،١٩٧٣، **نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار**، د.ط، دار الجيل ، بيروت.

الصالح: أسماء رشاد نايف، **العوامل المؤثرة على السلوك الشرائي لليافعين في** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت، كلية الاقتصاد والعلوم الإدارية، ٢٠٠٤م.

صبيحات: حنان سليمان رشيد ، ٢٠٠٢ ، **الحِداد وأحكامه في الفقه الإسلامي** ،

ط١ ، جهينة للنشر والتوزيع ، عمان.

صطيف: يحيى، ١٩٩٥ ، من آثار الغزو الثقافي للوطن العربي، مجلة الاذاعات العربية ، **اتحاد إذاعات الدول العربية ، جامعة الدول العربية**، العدد (١) ، ص (٧٣) ، تونس.

صقر: زغلوله سالم علي، **صورة المرأة في وسائل الاتصال**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٦م.

الصوفي: ماهر أحمد،٢٠٠٢، **المرأة المسلمة في ميزان العصر الحديث**، د.ط، مكتبة الرضوان ، حلب.

طمليه: إلهام فخري، **أثر وسائل الترويج على اتجاهات المرأة الأردنية نحو استخدام مستحضرات العناية بالبشرة**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٦م.

ابن عابدين: محمد أمين،(د.ت) د.ت ، رد **المحتار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار في فقه أبي حنيفة النعمان "حاشية ابن عابدين"**، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

عبدالباقي: محمد فؤاد،١٩٣٩، **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، د.ط، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

عبدالفتاح: سيد صديق،١٩٩٤، **أغرب الأعياد وأعجب الاحتفالات**، ط١، دار الأمين، القاهرة.

العبداللطيف: عبدالرحمن بن صالح،٢٠٠٣، **القواعد والضوابط**، ط١، المملكة العربية السعودية، وزارة التعليم العالي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، عمادة البحث العلمي، رقم (٤٨) .

عبدالله: الزهراء فاطمة،١٩٩٥، **الموضة في التصور الإسلامي**، ط٢، دار الجيل ، بيروت.

عبودي: ناصر حسين،١٩٨٧، **الأزياء الشعبية الرجالية في دولة الإمارات وسلطنة عمان**، ط١، الشارقة .

العدناني: الخطيب،١٩٩٩، **الملابس والزينة في الإسلام**، ط١، بيروت، الانتشار العربي .
عدوي: محمود محمد أحمد، **الملابس عند العرب في شمال ووسط الجزيرة العربية في فترة ما قبل الإسلام وعهد الرسول (٥٠٠-٦٣٢م)**، رسالة ماجستير غير منشورة في التاريخ الإسلامي، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٨م.
العزب: سناء فيصل، **صورة المرأة في فنون التصوير البيزنطية والأموية في الأردن وفلسطين**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ١٩٩٩م.
علاوي: محمد حسن،١٩٩٢، **علم التدريب الرياضي**، ط١٢، دار المعارف ، القاهرة.
علوان: إسماعيل بن حسن بن محمد،٢٠٠٢، **القواعد الفقهية الخمس الكبرى**، ط١، دار ابن الجوزي ، الرياض.
علي: صالح أحمد،٢٠٠٣، **المنسوجات والألبسة العربية في العهود الإسلامية الأولى**، ط١، شركة المطبوعات للنشر والتوزيع ، بيروت.
عليش: محمد بن أحمد بن محمد (ت١٢٩٩هـ)، د.ت، **منح الجليل شرح مختصر العلامة الخليل**، ضبطه وصححه عبد الجليل عبدالسلام، د.ط، دار العربي، بيروت.
ابن العماد: أبو الفلاح عبدالحي الحنبلي (ت١٠٨٩هـ) ،د.ت، **شذرات الذهب في أخبار من ذهب** ، د.ط ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
عمارة: محمد،د.ت ، **أزمة الفكر الإسلامي**، ط٧، دار الشرق الأوسط، د.ك.
عمرو: محمد عبدالعزيز،١٩٨٣، **اللباس والزينة في الشريعة الإسلامية**، ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
عويد: محمد رشيد،١٩٩٤، **من أجل تحرير حقيقي للمرأة**، ط٢، دار ابن حزم ، بيروت.
غاوجي: وهبي سليمان،١٩٩٧ ، لباس المرأة وزينتها، **مجلة الدراسات الإسلامية**

والعربية، العدد (١٤) ، ص ص (١٩٣-٢٢٤)، دبي .

الفراهيدي: الخليل بن احمد (١٠٠-١٧٥هـ)،٢٠٠٤، **كتاب العين**، ترتيب ومراجعة داود سلوم وآخرون، ط١، مكتبة ناشرون ، بيروت.

الفوزان: عبدالله بن صالح،٢٠٠٢، **زينة المرأة المسلمة**، ط١، دار المسلم ، الرياض .

الفيروزآبادي: مجد الدين محمد بن يعقوب (ت٨١٧هـ)، ١٩٧٨، القاموس المحيط، د.ط .

ابن قدامة: عبدالله بن أحمد بن محمد (ت٦٢٠هـ)،د.ت، **المغني**، د.ط، دار الكتب العلمية ، بيروت.

القرطبي: محمد بن أحمد (ت٦٧١هـ) ، ١٩٦٧ ، **الجامع لأحكام القرآن**، د.ط ، دار الكاتب العربي ، القاهرة.

قطب: سيد ، ١٩٧٧ ، **في ظلال القرآن**، ط٤، بيروت، دار الشروق ، القاهرة.

قطب: محمد،١٩٨٧، **معركة التقاليد**، د.ط، القاهرة، دار الشروق ، بيروت.

قلعه جي: محمد رواس،٢٠٠٢، **موسوعة فقه الليث بن سعد**، ط١، مجلس النشر العلمي ، الكويت.

القمي: نظام الدين الحسين بن محمد حسين (ت٧٤٨هـ)، ١٩٩٦ ،**غرائب ورغائب القرآن** ، ضبطه وخرج آياته وأحاديثه زكريا عميرات، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الكاساني: علاء الدين بن أبي بكر بن مسعود (ت٥٨٧هـ)،١٩٨٦ ، **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع**، ط٢، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الكاملية ، ابن إمام (ت٨٧٤هـ) ، **شرح الورقات لإمام الحرمين في أصول الفقه** ، دراسة وتحقيق عمر غني سعود العاني ، ط١ ، دار عمار ، عمان.

ابن كثير: عماد الدين أبو الفداء إسماعيل القرشي الدمشقي (ت٧٧٤هـ)،١٩٦٩ ، **تفسير القرآن العظيم**، د.ط، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت.

كحالة ، عمر رضا ، (١٩٩١) ، **أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام** ، ط١ ،

مؤسسة الرسالة ، بيروت .
الكرمي: حسن سعيد،١٩٩٢، **الهادي إلى لغة العرب**، ط١، بيروت.
الكفوي: أيوب بن موسى الحسيني (ت١٠٩٤هـ/١٦٨٣م)،١٩٩٢، **الكليات**، قابله على نسخة خطية ووضع فهارسه عدنان درويش ومحمد المصري، ط١، مؤسسة الرسالة ، بيروت.
الكيلاني: عبدالرحمن إبراهيم زيد،٢٠٠٠، **قواعد المقاصد عند الإمام الشاطبي**، ط١، المعهد العالمي للفكر الإسلامي ، عمان.
لبنيه: محي الدين عمر،٢٠٠٠ ، البلاستيك وصحة الإنسان، **المجلة العربية**، العدد (٢٧٧)، السنة (٢٥)، ص ص (٢٢ – ٢٣) ، الرياض.
ابن ماجه: أبو عبدالله محمد بن يزيد القزويني (٢٠٩-٢٧٣هـ)،د.ت، **سنن ابن ماجه**، اعتنى به أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، ط١، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض.
ماريا: آرليت إلياس جودة، **اتجاهات ربات البيوت الفلسطينيات نحو الملابس النسائية المنتجة محليا مقارنة مع مثيلاتها المستوردة**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠٠١م.
الماوردي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب (د.ت)،١٩٩٤، **الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي**، وهو مختصر المزني، تحقيق وتعليق علي محمد معوض وعادل أحمد عبدالموجود، قدم له وقرظه محمد بكر إسماعيل وعبدالفتاح أبو سنة، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.
المباركفوري: أبو العلا محمد عبدالرحمن (ت١٣٥٣هـ)،٢٠٠١، **تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي**، خرج أحاديثه عصام الصبابطي، ط١، دار الحديث، القاهرة.
مبيض: محمد سعيد،١٩٩٤، **إلى غير المحجبات أولاً**، د.ط، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت.
مجمع اللغة العربية،د.ت ، **المعجم الوسيط**، ط٣، دار عمران .
محاميد: شويش هزاع علي،٢٠٠١، **مسيرة الفقه الإسلامي المعاصر وملامحه**،

ط١، دار عمار ، عمان.

مخيمر: صلاح،١٩٧٨، **سيكولوجية الموضة**، ط٢، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر.

مدني: ازدهار بنت محمود بن جابر ، ٢٠٠٢ ، **أحكام تجميل النساء في الفقه الإسلامي** ، ط١ ، دار الفضيلة ، الرياض.

مديفر: عبير بنت علي ، ٢٠٠٢ ، **أحكام الزينة** ، ط١ ، السعودية .

مرسي: محمد عبدالمعبود، د.ت ، **طقوس الموت وشعائر الجنازة والدفن**، د.ط، المنيا.

مرعي: حسين عبدالله، ١٩٩٢، **القاموس الفقهي**، ط١، دار المجتبى ، بيروت.

المريني: الجيلاني،٢٠٠٠، **القواعد الأصولية وتطبيقاتها الفقهية عند ابن قدامة في كتاب المغني**، ط١، الدمام، دار ابن القيم، دار ابن عفان ، القاهرة.

مسلم: أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦-٢٦١هـ)، ٢٠٠٠ ، **صحيح مسلم**، ط١، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.

المصري: تغريد محي الدين، **أثر الإعلانات التلفازية في تعديل الصورة الذهنية للمرأة الأردنية**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الأردنية، كلية الدراسات العليا، ٢٠٠١م.

ابن مفلح المقدسي: ابو عبدالله محمد (ت٧٦٣هـ)،١٩٩٦، **الآداب الشرعية**، تحقيق وضبط وتخريج شعيب الأرنؤوط وعمر القيام، ط٢، مؤسسة الرسالة ، بيروت.

ابن مفلح: برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد (٨١٦-٨٨٤هـ)،١٩٧٤، **المبدع في شرح المقنع**، د.ط، المكتب الإسلامي ، دمشق.

الملائكة: نازك،١٩٩٣، **مآخذ اجتماعية على حياة المرأة العربية**، تحقيق محمد عيد العباسي، ط١، حياة آباد، بيشاور، دار الفتح ، باكستان.

منصور: عبدالقادر،١٩٩٤، **زينة النساء**، ط١، دار المسلم للنشر والتوزيع ، الرياض.

منصور: محمد خالد، ٢٠٠٢ ، الضوابط الشرعية لممارسة المرأة الرياضة في الفقه الإسلامي المقارن، **مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية**، العدد (٤٩)، السنة (١٧) ، ص ص (٢٦٥-٣٤٩). مجلس النشر العلمي، جامعة الكويت.

ابن منظور: جمال الدين بن مكرم (ت٧١١هـ)،٢٠٠٣، **لسان العرب**، تحقيق عامر أحمد حيدر، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الموسوعة العربية العالمية:١٩٩٩ ، ط٢، الرياض، مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ، السعودية.

الموصلي: عبدالله بن محمود بن مودود (٥٩٩-٨٦٣هـ)، ١٩٥١،**الاختيار لتعليل المختار**، تعليق محمود أبو دقيقة، ط٣، دار المعرفة للطباعة والنشر ، بيروت.

الناجي: سحر، ٢٠٠٣ ، لماذا أسلم هؤلاء ؟ **عارضة الأزياء العالمية السابقة، المجلة العربية** ، العدد (٢٨) ص ص (٨٤ – ٨٥) ، الرياض.

ناصر: ثريا،١٩٩٨، **تاريخ أزياء الشعوب**، د.ط، د.ك، عالم الكتب .

ابن نجيم: زين الدين بن إبراهيم الحنفي (ت٩٧٠هـ)،١٩٨٣، **الأشباه والنظائر**، تحقيق محمد مطيع الحافظ، تصوير ١٩٨٦م عن ط١، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق.

ابن نجيم: زين العابدين بن إبراهيم (د.ت)،١٩٨٥، **الأشباه والنظائر على مذهب أبي حنيفة النعمان**، د.ط، ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

ابن نجيم: سراج الدين عمر بن إبراهيم (ت١٠٠٥هـ)،٢٠٠٢، **النهر الفائق شرح كنز الدقائق** ، لأبي البركات عبدالله أحمد بن محمود النسفي (ت٧١٠هـ)، تحقيق أحمد عزو عناية، ط١، دار الكتب العلمية ، بيروت.

الندوي: علي أحمد،١٩٨٦، **القواعد الفقهية**، ط١، دار القلم، دمشق .
النسائي: أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي (٢١٥-٣٠٣هـ)،٢٠٠٤ ، **المجتبى من السنن، المشهور بسنن النسائي**، د.ط، لبنان.

النووي: محي الدين أبو زكريا بن شرف (ت٦٧٦هـ)،١٩٧٢، **صحيح مسلم بشرح النووي**، ط٢، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
النووي: محي الدين بن شرف (ت٦٧٦هـ)، ١٩٩٢، **روضة الطالبين**، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية ،بيروت.
النووي: محي الدين بن شرف (ت٦٧٦هـ)، د.ت ،**المجموع شرح المهذب**، د.ط، إدارة الطباعة المنيرية لشركة العلماء، مطبعة التضامن الأخوي.
نويل: فردريك، ١٩٩٨، **أنظمة التسويق الجديدة**، فريق بيت الأفكار الدولية،د.ط ، أيديز هوم تكوريورنيد ، نيويورك.
الهيثمي: نور الدين علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ)،١٩٨٢، **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، ط٣، دار الكتاب العربي ، بيروت.
أبو الهيجاء: رامي محمود موسى، (٢٠٠٢) ، **خطاب الهوية الثقافية في أزياء المرأة الأردنية، دراسة أنثروبولوجية في مدينة إربد**، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة اليرموك، معهد الآثار والأنثروبولوجيا، قسم الأنتثروبولوجيا الاجتماعية..
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية:١٩٩٥، **الموسوعة الفقهية**، ط١، دار الصفوة، الكويت.
وهبه، المهندس: مجدي، كامل،١٩٨٤، **معجم المصطلحات العربية في اللغة والأدب**، ط٢، مكتبة لبنان .

ملحق (أ)

الآيات الكريمة

ملحق (أ)

الآيات الكريمة

صفحة الرسالة	نص الآية	رقم الآية	اسم السورة	رقم السورة
٢٣	﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ(١١)أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ(١٢)﴾	١١ ١٢	سورة البقرة	٢
١١٤	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ(٢٩)﴾	٢٩	سورة البقرة	٢
٢٦	﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ(١٢٧)﴾	١٢٧	سورة البقرة	٢
٦١	﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ(١٥٥)الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(١٥٦)﴾	١٥٥ ١٥٦	سورة البقرة	٢
١	﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ(٨٥)﴾	٨٥	سورة آل عمران	٣

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
٤	سورة النساء	٦٥	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا(٦٥)﴾	٥٧
٤	سورة النساء	٧٠	﴿ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا(٧٠)﴾	٢
٥	سورة المائدة	٣	﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَامِ ذَلِكُمْ فِسْقٌ الْيَوْمَ يَئِسَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ(٣)﴾	٨٤ ٨٦ ٨٨ ٨٩ ٩١
٥	سورة المائدة	٤٩	﴿وَأَنِ احْكُمْ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُصِيبَهُمْ بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ(٤٩)﴾	٥٧

صفحة الرسالة	نص الآية	رقم الآية	اسم السورة	رقم السورة
٦٩	﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ(٣٨)﴾	٣٨	سورة الأنعام	٦
٨٦	﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ(١٤٥)﴾	١٤٥	سورة الأنعام	٦
٥٩	﴿يَابَنِي ءَادَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشًا وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ ءَايَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ(٢٦)يَابَنِي ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ(٢٧)﴾	٢٦ ٢٧	سورة الأعراف	٧
١١٢ ١١٣	﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ ... قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ(٣٢)﴾	٣٢	سورة الأعراف	٧

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
٧	سورة الأعراف	١٧٩	﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِنَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ(١٧٩)﴾	١٩
٨	سورة الأنفال	٦٠	﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ(٦٠)﴾	٧٢
٩	سورة التوبة	٣٢	﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ(٣٢)﴾	٢
١٣	سورة الرعد	٣٧	﴿وَكَذَلِكَ أَنْزَلْنَاهُ حُكْمًا عَرَبِيًّا وَلَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَمَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا وَاقٍ(٣٧)﴾	٥٤
١٤	سورة إبراهيم	٣٤	﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَتَ اللّهِ لاَ تُحْصُوهَا إِنَّ الإِنسَانَ لَظَلُومٌ كَفَّارٌ(٣٤)﴾	١

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
١٦	سورة النحل	٨٠	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ بُيُوتِكُمْ سَكَنًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الْأَنْعَامِ بُيُوتًا تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا وَأَوْبَارِهَا وَأَشْعَارِهَا أَثَاثًا وَمَتَاعًا إِلَى حِينٍ(٨٠)﴾	٨٣
١٦	سورة النحل	٨١	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِمَّا خَلَقَ ظِلَالًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنَ الْجِبَالِ أَكْنَانًا وَجَعَلَ لَكُمْ سَرَابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ وَسَرَابِيلَ تَقِيكُمْ بَأْسَكُمْ كَذَلِكَ يُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تُسْلِمُونَ(٨١)﴾	١٢٥
٢٤	سورة النور	١٩	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ ءَامَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ(١٩)﴾	٢١ ١١١ ١٢٢
٢٤	سورة النور	٣٠	﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ(٣٠)﴾	١٩ ١٢٢

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
٢٤	سورة النور	٣١	﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ ءَابَائِهِنَّ أَوْ ءَابَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ(٣١)﴾	٣٦ ٥٨ ١٠٢ ١١٨ ١٢٢
٢٤	سورة النور	٦٠	﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ(٦٠)﴾	٢٦
٢٥	سورة الفرقان	٤٣	﴿أَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا(٤٣)﴾	١١٥

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
٣٣	سورة الأحزاب	٣٣	﴿وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَءَاتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا(٣٣)﴾	٣٦ ٣٧
٣٣	سورة الأحزاب	٥٩	﴿يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا(٥٩)﴾	١٠٤
٣٤	سورة سبأ	١١	﴿أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ(١١)﴾	١٢٥
٥٧	سورة الحديد	١٦	﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ(١٦)﴾	٥٤
٥٨	سورة المجادلة	٢٠	﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحَادُّونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ فِي الْأَذَلِّينَ(٢٠)﴾	١١١
٦٣	سورة المنافقون	٨	﴿... وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ(٨)﴾	٥٨

رقم السورة	اسم السورة	رقم الآية	نص الآية	صفحة الرسالة
٦٥	سورة الطلاق	١	﴿ . . . وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا(١) ﴾	٧٢
٦٥	سورة الطلاق	٤	﴿وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا(٤) ﴾	٦٤
٦٧	سورة الملك	٢	﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ(٢) ﴾	٦١
٩٢	سورة الضحى	١١	﴿وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ(١١) ﴾	٤٨

ملحق (ب)

أطراف الحديث النبوي الشريف والأثر

ملحق (ب)

أطراف الحديث النبوي الشريف والأثر

طرف الحديث / الأثر	الصفحة
أبايعكِ على ألا تشركي بالله شيئاً ، ولا ...	٣٨
إذا دبغ الإهاب فقد طهر	٣٠ ، ٨٣ ، ٩٠ ٩٢ ، ٩٤ ، ٩٦ ٩٧ ، ٩٨
إذا زوج أحدكم عبده أمته أو ...	٣٤
إذا كان الدرع سابغا يغطي ظهور قدميها	١٠٨
ألا أستحي من رجل تستحي منه الملائكة	٧٧ ، ٧٩
ألا إن القوة الرمي	٧٢
أما يجد هذا ما يسكن به شعره ؟	١١٢
إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء لا ينظر الله إليه ...	٤٥
إن الله يحب إذا أنعم على عبد نعمة أن ...	٤٨ ، ١١٢ ، ١١٥
إن مما أدرك من كلام النبوة الأولى ، إذا لم تستح فاصنع ما شئت	١١٨ ، ١٢٠
إن هذه من ثياب الكفار فلا تلبسها	٥٥
إنما الأعمال بالنيات ...	١١٦ ، ١٢٨
احفظ عورتك إلا من زوجتك أو	٧٦ ، ٧٨
ارجع إلى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة	٧٦ ، ٧٨
اصدعها نصفين ، فاقطع أحدهما قميصاً	٣٩ ، ٤١
ثلاثة لا تسأل عنهم ، رجل فارق الجماعة وعصى	٣٨
دباغ الأديم ذكاته	٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧
زره ولو لم تجد إلا شوكة	١٠٦
صنفان من أهل النار لم أرهما ، قوم معهم سياط ...	٤٠

ملحق (ج)

الأعلام

ملحق (ج)

الأَعلام

ملحق (د)

الكتب الرسمية من ذوي العلاقة

ملحق (هـ)

الكتب الرسمية من ذوي العلاقة

(صورة طبق الأصل)

بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية
الرئاسة
العامة للبحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

الرقم : ٢٠٨/م
التاريخ : ١٤٢٦/١/٦هـ
المشفوعات :
الموضوع :

من عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ إلى حضرة الأخ المكرم /
عبدالحميد ذياب خليل الزريقي سلمه الله

سلام عليكم ورحمه الله وبركات .. وبعد :

فأشير إلى استفتائك المقيد بالأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (٦٥٨٩)
وتاريخ ١٤٢٥/١٢/٢٧هـ الذي تسأل فيه عن : عدد من الأسئلة ٠

وإليك برفقه عدداً من الفتاوى والرسائل المفيدة ٠

وفق الله الجميع لما فيه رضاه إنه سميع مجيب ٠

والسلام عليكم ورحمه الله وبركاته ....،،،

المفتي العام للمملكة العربية السعودية
ورئيس هيئة كبار العلماء وإدارة البحوث العلمية والإفتاء

بسم الله الرحمن الرحيم

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية
King Faisal Center for Research and Islamic Studies

الرسائل الجامعية

الرقم: ٩٢٠٧٤

التاريخ: ١٤٢٥/١١/٧هـ

المكرم الأخ عبد الحميد ذياب خليل الزريقي حفظه الله

جوار المسجد الحميدي

محافظة الطفيلة

الأردن

السلام عليكم ورحمه الله وبركاته ،،، وبعد

فإشارة إلى استفساركم الكريم عن موضوع ،،، " ضوابط الألبسة المعاصرة من وجهة نظر شرعية،دراسة فقهية مقارنة." نفيدكم أنه بالبحث في قاعدة معلومات الرسائل الجامعية المتاحة لدى المركز تبين عدم توافر معلومات عنها .

مع تمنياتنا لكم بالتوفيق والسداد،،،،،

مدير الإدارة العامة للمكتبات والمعلومات

د. صالح بن ناصر الخريجي

ص.ب ٥١٠٤٩ الرياض ١١٥٤٣ - المملكة العربية السعودية - هاتف ٤٦٥٢٢٥٥ (٩٦٦١+) - ناسوخ ٤٦٥٩٩٩٣ (٩٦٦١+)
P.O.BOX 51049 Riyadh 11543 - Saudi Arabia - Tel. (+9661) 4652255 - Fax (+9661) 4659993
Website: www.kfcris.com – E-mail: sjameel@kff.com